الصحيح

من سيرة النبي الأعظم ﷺ

١١

العلامة المحقق

السيد جعفر مرتضى العاملي

بسم الله الرحمن الرحيم

الصحیح من سیره النبی الاعظم صلی الله علیه و آله وسلم

کاتب:

سید جعفرمرتضی حسینی عاملی

نشرت فی الطباعهٔ:

سحرگاهان

رقمی الناشر:

مرکز القائمیهٔ باصفهان للتحریات الکمبیوتریهٔ

الفهرس

الصحیح من سیره النبی الاعظم صلی الله علیه و آله وسلم المجلد ۱۱

اشاره

سرشناسه : عاملی، جعفر مرتضی، ۱۹۴۴- م.

عنوان و نام پدیدآور : الصحیح من سیره النبی الاعظم صلی الله علیه و آله وسلم / جعفرمرتضی العاملی

مشخصات نشر : سحرگاهان، ۱۴۱۹ق. = ۱۳۷۷.

مشخصات ظاهری : ج ۱۰

شابک : ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل) ؛ ۱۳۰۰۰۰ریال(دوره کامل)

وضعیت فهرست نویسی : فیپا

یادداشت : عربی.

یادداشت : کتاب حاضر در سالهای مختلف توسط ناشرین مختلف منتشر گردیده است.

یادداشت : افست از روی چاپ بیروت: دار السیره

یادداشت : جلد دهم: الفهارس

یادداشت : کتابنامه

موضوع : محمد صلی الله علیه و آله وسلم ، پیامبر اسلام، ۵۳ قبل از هجرت - ۱۱ق. -- سرگذشتنامه

موضوع : اسلام -- تاریخ -- از آغاز تا ۴۱ق.

رده بندی کنگره : BP۲۲/۹/ع ۲ص ۳ ۱۳۷۷

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۹۳

شماره کتابشناسی ملی : م ۷۷-۱۵۹۲۹

اشاره

[تقديم]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الحمد للّه كما هو أهله، و الصلاه و السلام على خير خلقه، و أشرف بريته محمد و آله الطاهرين.

و بعد ..

فإننى أقدم إلى القارى الكريم هذا الجزء من كتاب (الصحيح من سيره النبى الأعظم صلى اللّه عليه و آله و سلم) و أتمنى عليه أن يتحفنى بما يراه ضروريا فى نطاق الإضافه أو التصحيح أو التوضيح لمطالب هذا الكتاب.

و أننى أعتذر سلفا للقارى الكريم عن أى نقص أو تقصير، و له منى وافر تقديرى، و خالص شكرى.

و الحمد للّه رب العالمين، و الصلاه و السلام على محمد و آله ..

جعفر مرتضى الحسينى العاملى

ص: ۷

الباب الثانی

غزوه بنی قریظه

اشاره

آیات فی غزوه بنی قریظه

قیل: إن بعض الآیات قد نزلت فی غزوه بنی قریظه و هی:

قوله تعالی: الَّذِینَ عاهَدْتَ مِنْهُمْ، ثُمَّ یَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِی کُلِّ مَرَّهٍ، وَ هُمْ لا یَتَّقُونَ. فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِی الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ یَذَّکَّرُونَ. وَ إِمَّا تَخافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِیانَهً فَانْبِذْ إِلَیْهِمْ عَلی سَواءٍ، إِنَّ اللَّهَ لا یُحِبُّ الْخائِنِینَ (۱).

و قوله تعالی: وَ أَنْزَلَ الَّذِینَ ظاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْکِتابِ مِنْ صَیاصِیهِمْ، وَ قَذَفَ فِی قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ: فَرِیقاً تَقْتُلُونَ، وَ تَأْسِرُونَ فَرِیقاً. وَ أَوْرَثَکُمْ أَرْضَهُمْ وَ دِیارَهُمْ، وَ أَمْوالَهُمْ، وَ أَرْضاً لَمْ تَطَؤُها، وَ کانَ اللَّهُ عَلی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیراً (۲).

صدق اللّه العلی العظیم.

خلاصات عن غزوه بنی قریظه:

و نقدم هنا خلاصه عن غزوه بنی قریظه، إذ بدون ذلک فسیکون من الصعب لملمه خیوطها من ثنایا ما قمنا به من بحوث موسعه نسبیا، فرضتها علینا التزاماتنا التی أخذنا علی عاتقنا مراعاتها فی هذا الکتاب.٧.

۱- سوره الأنفال/ ۵۶- ۵۸.

۲- سوره الأحزاب/ ۲۶ و ۲۷.

و لسوف تكون هـذه الخلاـصه بمثـابه عناوين عامه، و كليات لن يغنى الاطلاع عليها عن الاطلاع على التفاصـيل و المناقشات، و الاستفادات، و التحليلات التى رأينا من المناسب التعرض لها؛ حسبما اقتضاه الحال، و سمحت به المناسبه.

و ما نريد أن نلمح إليه هنا هو ما يلى:

إنه قد تقدم: أنه كان بين بنى قريظه و بين رسول اللّه صـلى الله عليه و آله وسـلم عهد فنقضوه، فأرسل رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسـلم سـعد بن معـاذ و آخرين إليهم، لاسـتطلاع الأمر، فحاول سـعد إقناعهم بالتخلى عن فكره نقض العهـد، فسـمع منهم ما يكره. و لم يزدهم ذلك إلا استكبارا و إصرارا.

فلما انقضى شأن الأحزاب فى الخندق، بالهزيمه الذليله، بعد قتل فارسهم عمرو بن عبدود، و من عبر الخندق معه. عاد النبى صلى الله عليه و آله وسـلم و المسـلمون إلى المـدينه، فجـاءه جبرئيـل فورا، و أمره بالمسـير إلى بنى قريظه. و كان صـلى الله عليه و آله وسـلم –على ما هو الأظهر– حينئذ فى بيت فاطمه عليها السلام فدعا صلى اللّه عليه و آله و سلم عليا (ع)، و أمره بالتقدم إلى بنى قريظه فى مجموعه من المسلمين. ففعل.

ثم أمر صلى الله عليه و آله وسلم المسلمين بأن لا يصلّوا العصر، أو الظهر– على ما هو الأرجح– إلا فى بنى قريظه.

و سـار صـلى الله عليه و آله وسـلم على حمـار عرى، يقال له: يعفور، حتى نزل على بئر لبنى قريظه، يقال له: بئر (أنّا) بأسـفل حره بنى قريظه، و تلاحق به الناس.

و جاء المسلمون أرسالا، و وصل بعضهم بعد العشاء الآخره.

و منهم من لم يكن قد صلى الظهر أو العصر– بعد.

و حاصر المسلمون بنى قريظه أشد الحصار– و دعاهم صلى اللّه

عليه و آله فی بادی ء الأمر إلی الإسلام؛ فأبوا- و استمر الحصار أیاما قیل: عشره أیام. و قیل أکثر من ذلک، و تصاعدت الأقوال إلی شهر.

و أرسل صلی الله علیه و آله وسلم إلیهم أکابر أصحابه، فهزموهم. فبعث علیا علیه السلام فکان الفتح علی یدیه. و کلموا رسول اللّه بالنزول علی ما نزلت علیه بنو النضیر، فأبی علیهم رسول اللّه ذلک. و أسلم ثعلبه، و أسید أبناء سعیه، و کذلک أسد بن عبید، و انضموا إلی صفوف المسلمین.

و استشار بنو قریظه أبا لبابه فی النزول علی حکم النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، فأشار إلیهم بیده إلی حلقه: إنه الذبح. فنزلوا علی حکم سعد بن معاذ.

و زعموا: أن أبا لبابه قد تاب من ذنبه هذا، و ربط نفسه إلی ساریه فی المسجد حتی أنزل اللّه توبته، فحله رسول اللّه بیده. و لم یثبت لنا صحه ذلک، کما سنری.

و حین نزلوا علی حکم سعد، أمر بهم رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فکتفوا، و جعلوا ناحیه، و جعل النساء و الذریه ناحیه.

و جاؤا بالأسری إلی المدینه، و جعلوهم فی دار أسامه بن زید، و دار بنت الحارث .. و جعل السلاح و الأمتعه فی دار بنت الحارث أیضا.

و کان عدد السبی من الذراری و النساء سبع مئه و خمسین. و قیل:

کانوا تسع مئه، و قیل: کانوا ألفا.

و کان سعد یداوی من جرحه فی خیمه رفیده أو کعیبه، فجاؤا به، و کلمه بعض الناس من الأوس فی أمر العفو عن بنی قریظه، فلم یجبهم. ثم أصدر حکمه بقتل من حزّب علی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم منهم.

فقال له رسول اللّه: حکمت فیهم بحکم اللّه من فوق سبعه أرقعه.

فقتل النبی صلی الله علیه و آله وسلم من أنبت ممن حزّب علیه من بنی قریظه. و أمر

صلى الله عليه و آله وسلم بأخدود فخدّت، فضربت أعناقهم فيها، ثم رد عليهم التراب.

و كان على عليه السلام هو الذى قتلهم مع رؤسائهم. و قيل: إن الزبير قد شاركه أيضا. و لا مجال لتأكيد ذلك. و قيل أيضا: إن الأوس قد شاركوا فى عمليه القتل هذه.

و قيل: إن نباته النضيريه، و أرفه بنت عارضه كانتا من جمله القتلى. و أسلم بعضهم، مثل رفاعه بن سموأل، فلم يقتل.

و قد اختلفت كلمات المؤرخين فى عدد من قتل منهم، فبلغت ثلاثه عشره قولا، تتراوح ما بين الثلاثمئه رجل، و الألف.

و يظهر من النصوص: أن بنى قريظه لم يقتلوا كلهم، بل قتل منهم خصوص من حزّب على النبى و المسلمين.

أما من استشهد من المسلمين، فلعله لا يزيد على رجلين أو ثلاثه.

ثم جمعت أمتعتهم، و أخرج الخمس منها، ثم قسمت: للفارس سهمان، و للراجل سهم واحد. و كانت خيل المسلمين سته و ثلاثين فرسا. أو ثمانيه و ثلاثين.

أما السبى فبيع فى من يزيد، ثم قسم ثمنه فى المسلمين المشاركين فى هذه الغزوه.

و بعث صلى الله عليه و آله وسلم ببعض السبى إلى نجد، أو الشام فبيع هناك، و اشترى بثمنه سلاح و خيل، و قسم صلى الله عليه و آله وسلم ذلك بين المسلمين.

و بعد أن انتهى أمر بنى قريظه، انفجر جرح سعد بن معاذ، و دام نزفه حتى مات رحمه اللّه شهيدا، فكرّمه الرسول صلى الله عليه و آله وسلم مزيد تكريم، و حزن عليه، و بكاه أبو بكر و عمر، و رثاه حسان بن ثابت.

الفصل الأول المسير إلی حصون قريظه

اشاره

بدایه

لقد انتهت حرب الأحزاب (الخندق) التی کان المسلمون فیها یعانون من الجوع، و السهر، و الخوف، و الاشفاق من مهاجمه ذراریهم و نسائهم من قبل أعدائهم. و کان من الطبیعی أن یتنفسوا الصعداء حین رأوا عدوهم یغادر أرضهم خائبا، خائفا، خاسئا. و کانوا یتمنون أن یصلوا إلی أهلهم، و ذویهم، و بیوتهم؛ لیرتاحوا من ذلک العناء الطویل.

و لکن هل یمکن لهم أن یطمئنوا علی مصیرهم و مستقبلهم و إلی جوارهم أولئک الذین حزبوا الأحزاب، و رموهم بذلک البلاء العظیم، الذی کاد أن یقضی علی الإسلام و المسلمین و یستأصل شأفتهم؟

و من جهه ثانیه، ما هو الموقف الذی یمکن أن یتخذه النبی صلی الله علیه و آله وسلم من بنی قریظه الذین کانوا السبب فی کل ما حصل؟

(و لو افترضنا: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم جدد العهد معهم فی تلک الفتره فما الذی یمنعهم من نقضه و الخروج علیه مره ثانیه کما فعلوا بالأمس، فی حین أنهم لم یجدوا منه إلا الصدق و الوفاء کما اعترف بذلک زعیمهم حینما دعاه حیی بن أخطب للاشتراک مع الغزاه) (۱).

لقد کان منطق الحرب، و منطق الحذر یدعو إلی مهاجمتهم،۱.

۱- سیره المصطفی ص ۵۱۱.

لأنهم العدو القريب، الذى يتربص الدوائر بالإسلام و بالمسلمين و حربهم امتداد لحرب الأحزاب .. و أحد فصولها، التى لا بد من إنجازها.

و يبقى أن نشير إلى أن لا مجال لاحتمال أن يكون النبى صلى الله عليه و آله وسلم حين رأى سرعه أصحابه للعوده إلى المدينه، قد فكر فى أن يعطيهم فرصه للراحه فإنه لا مبرر لاحتمال كهذا وفق أى تقييم لما حدث و يحدث، فهذا الأمر الإلهى قد جاء ليظهر أن اللّه سبحانه يأبى أن يمهل الغدره الفجره، فربما يجدون أكثر من وسيله للتملص و التخلص أو حتى لفرار البعض منهم .. من مواجهه الجزاء العادل لما اقترفته أيديهم.

و قد كان حيى بن أخطب و كعب بن أسد يتوقعون هذه الحرب فقد أخذوا العهد على حيى أن يدخل معهم فى حصنهم و يصيبه ما أصابهم.

متى كانت غزوه بنى قريظه:

قد تقدم فى أوائل الجزء التاسع من هذا الكتاب حديث عن تاريخ غزوه قريظه و الخندق. و قد رجحنا أنهما كانتا فى السنه الرابعه للهجره بل قال ابن حزم: (فكان فتح بنى قريظه فى آخر ذى القعده متصلا بأول ذى الحجه فى السنه الرابعه من الهجره) (۱). و نحن نكتفى بما ذكرناه فى ذلك الموضع فليراجعه من أراد.

من هم بنو قريظه:

قريظه: (فخذ من جذام إخوه النضير. و يقال: إن تهودهم كان فى۶.

۱- جوامع السيره النبويه ص ۱۵۶.

أيام عاديا أى السموأل، ثم نزلوا بجبل يقال له (قريظه)؛ فنسبوا إليه.

و قد قيل: إن قريظه اسم جدهم) (١).

(و ذكر عبد الملك بن يوسف فى كتاب الأنواء له: أنهم كانوا يزعمون أنهم من ذريه شعيب نبى اللّه (ع). و هو بمحتمل (كذا) فإن شعيبا كان من قبيله جذام، القبيله المشهوره. و هو بعيد جدا) (٢).

و لا يهمنا هنا تحقيق ذلك، و لا تتبع مصادره.

نقض قريظه للعهد:

و قد تقدم أنه كان بينهم و بين رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم صلح فنقضوه، و مالوا مع قريش. فوجه إليهم سعد بن معاذ، و آخرين، فذكّروهم العهد، فأساؤا الإجابه.

و يقول البعض: إن قوله تعالى: الَّذِينَ عاهَدْتَ مِنْهُمْ، ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِى كُلِّ مَرَّهٍ، وَ هُمْ لا يَتَّقُونَ، فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِى الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ، لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ. وَ إِمَّا تَخافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيانَهً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلى سَواءٍ، إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْخائِنِينَ (٣). قد نزل فى شأن بنى قريظه، كما قاله مجاهد؛ فإنهم كانوا قد عاهدوا النبى صلى الله عليه و آله وسلم على أن لا يضروا به، و لا يمالئوا عليه عدوا، ثم مالؤا عليه الأحزاب يوم الخندق، و أعانوهم عليه بالسلاح. (و عاهدوا مره بعد أخرى، فنقضوا) (۴).خ-

---

١- تاريخ اليعقوبى ج ٢ ص ٥٢ و راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ٣٣.

٢- فتح البارى ج ٧ ص ٣١٣ و وفاء الوفاء ج ١ ص ١۶٢.

٣- سوره الأنفال ۵۶- ۵٨.

۴- مجمع البيان ج ۴ ص ۵۵٢ و البحار ج ٢٠ ص ١٩١ و راجع: الدر المنثور ج ٣ ص ١٩١ عن ابن أبى شيبه و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و أبى الشيخ-

و لم نجـد فيما بأيـدينا من نصوص تاريخيه ما يـدل على تكرر نقض العهد من بنى قريظه. إلا ما رواه البخارى (عن ابن عمر قال: حـاربت النضـير و قريظه، فـأجلى بنى النضـير، و أقر قريظه، و منّ عليهم. حتى حـاربت قريظه، فقتـل رجـالهم، و قسم نسـاءهم، و أموالهم و أولادهم بين المسـلمين، إلا بعضـهم لحقوا بالنبى صـلى الله عليه و آله وسـلم ؛ فأمنهم و أسـلموا. و أجلى يهود المدينه كلهم: بنى قينقاع، و هم رهط عبد اللّه بن سلام، و يهود بنى حارثه، و كل يهودى بالمدينه.

و رواه أبو داود بنحوه، إلا أنه قال: حتى حاربت قريظه بعد ذلك، يعنى بعد محاربتهم الأولى و تقريرهم.

و يؤخذ من ذلك: أن إجلاء من بقى من طوائف اليهود بالمدينه كان بعد قتل بنى قريظه) (١).

و روى عن الزهرى، و مجاهد أن قوله تعالى: وَ إِمَّا تَخافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلى سَواءٍ قد نزل فى بنى قريظه (٢).

و روى أيضا: أنها نزلت فى بنى قينقاع (٣).

و نقول:

إن الآيه لا تنطبق على بنى قريظه، لأنهم قـد نقضوا العهـد، و خانوا بالفعل، و الآيه إنما تتحـدث عن خوف النبى صـلى الله عليه و آله وسلم من خيانه قوم ما.٩.

١- وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٩.
٢- الدر المنثور ج ٣ ص ١٩١ عن أبى الشيخ عن الزهرى. و عن ابن المنذر، و ابن أبى حاتم عن مجاهد. و أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٨ و راجع ص ٣٠٩ عن الزهرى.
٣- أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٨ و راجع ص ٣٠٩.

و أمـا انطباقها على بنى قينقاع فقـد يكون له وجه، إذ أن ما فعلوه لا يصل إلى درجه ما فعله بنو قريظه، و لأجل ذلك جاء عقابهم أخف من عقاب أولئك.

على أننا نقول: إن الآيه الكريمه و إن كانت قـد نزلت فى هذه المناسـبه إلا أنها أرادت أن تعطى قاعده عامه صالحه للانطباق فى كل زمان.

آيه نزلت فى بنى قريظه:

و قـد روى عن مجاهـد: أن قوله تعالى: وَ أَنْزَلَ الَّذِينَ ظاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ مِنْ صَياصِيهِمْ، وَ قَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، فَرِيقاً تَقْتُلُونَ، وَ تَأْسِرُونَ فَرِيقاً. وَ أَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَ دِيارَهُمْ، وَ أَمْوالَهُمْ وَ أَرْضاً لَمْ تَطَؤُها، وَ كانَ اللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْ ءٍ قَدِيراً (١) نزل فى بنى قريظه (٢).

و كذا روى عن قتاده (٣) و سعيد بن جبير (۴).

و يؤيـد ذلـك بل يـدل عليه: أن الضـمير فى (ظاهروهم) يعود إلى الـذين كفروا فى الآيه السابقه، الـذين هم الأحزاب، و الـذين ظاهروا الأحزاب، و أنزلهم اللّه من صياصيهم، و قتل المسلمون فريقا منهم و أسروا فريقا، هم بنو قريظه بالذات.د.

١- سوره الأحزاب/ ٢۶- ٢٧.
٢- الدر المنثور ج ۵ ص ١٩٢ عن الفريابى، و ابن أبى شيبه، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم و أنساب الأشراف ج ١ ص ٣۴٨.
٣- الدر المنثور ج ۵ ص ١٩٣ عن ابن أبى شيبه، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم.
۴- الدر المنثور ج ۵ ص ١٩٣ عن ابن سعد.

رؤیا کرؤیا عاتکه فی بدر:

اشاره

قالوا: لما انصرف المشرکون من الخندق، خافت بنو قریظه خوفا شدیدا، و قالوا: محمد یزحف إلینا. و کانت امرأه نباش بن قیس قد رأت (۱)- و المسلمون فی حصار الخندق- الخندق لیس به أحد. و أن الناس تحولوا إلیهم فی حصونهم، فذبحوهم ذبح الغنم.

فذکرت ذلک لزوجها، فذکره للزبیر بن باطا. فقال الزبیر: ما لها، لا نامت عینها؟ تولی قریش، و یحصرنا محمد، و التوراه؟ و لما بعد الحصار أشد منه (۲).

تعبیر الرؤیا:

و نرید أن نسجل هنا:

۱- أن الإنسان یهتم کثیرا بکل ما یمس مصیره و مستقبله و یتحرک حتی علی أساس التخیل و التوهم لمواجهه أی احتمال قادم إلیه من المجهول. فنجده یلتجی ء حتی لقارئه البخت التی یعلم أنها تکذب علیه، فإذا تکلمت بکلمات عامه و غائمه، تقولها عاده لکل إنسان؛ فإنه یتلقفها بلهفه، و بحساسیه و شفافیه متناهیه، و یبدأ بتطبیقها علی حاله و أحواله. فإذا قالت له مثلا: ستأتیک رساله من صدیق. تخیل أن فلانا الغائب هو الذی سیرسل إلیه تلک الرساله.

ثم إذا قالت له: هناک من یحسدک أو یکرهک، و هو أمر قد۷.

۱- أی رأت فی منامها.

۲- راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۴۹۶/ ۴۹۷.

يحدث لكل إنسان؛ فإنه يطبق ذلك على فلان أو فلان. و تضطرب الانفعالات فى نفسه تجاهه.

و هكذا ..

أما إذا كان الذى يأتيه من المجهول، و يلامس مستقبله و حياته و مصيره له درجه من الواقعيه مهما كانت هزيله و ضئيله، فإن إحساسه بالخطر سوف يتعاظم إلى درجه كبيره و خطيره. و لسوف يؤثر على توازنه فى حركته و فى مواقفه. بل و قد يفقده ثقته بكثير من خططه المستقبليه، و يفسدها عليه.

و من الواضح: أن المنامات و الرؤى. قد أثبتت لها التجربه درجه من الواقعيه، و لكنها درجه ضعيفه و خفيفه. و لكن هذا الإنسان يتعامل معها بجديه و باهتمام أكبر و أكثر مما تفرضه واقعيتها تلك.

و الذى يدل على واقعيه الرؤيا، و أن لها تعبيرا، ما ذكره اللّه تعالى فى سوره يوسف. و أن يوسف عليه السلام قد عبر الرؤيا لصاحبى السجن، ثم لملك مصر، و صدقت الرؤيا، و صدق يوسف عليه السلام.

هذا بالإضافه إلى رؤيا إبراهيم عليه السلام فى قضيه ذبح ولده إسماعيل عليه السلام.

۲- إنه لا شك فى أن للأحلام من حيث مناشئها حتى الكاذبه منها صله بالواقع، بنحو أو بآخر. فالكاذبه لها صله بالحاله النفسيه و الجسديه للشخص؛ فقد تنشأ عن تأثير بعض المآكل أو المشاهدات، أو أى شى ء يواجهه الشخص فى حال يقظته مما كان له أثر فى النفس أو اختزنته ذاكرته، أو ما إلى ذلك.

و للصادقه صله من نوع ما بالقوى الظاهره و الخفيه و النواميس الطبيعيه المهيمنه التى تؤثر فى مسيره الحياه، إيجابا أو سلبا. و ليس

بمقدورنا تحدید حقیقه تلک القوی و لا تحدید نوع تلک النوامیس، کما أننا لا نستطیع تحدید أبعاد، و مدی، و کیفیه ذلک التأثیر الذی یربط بین عالم الرؤیا، و عالم الواقع الخارجی الکونی و قواه و نوامیسه.

و الذی یزید فی حیرتنا هو ما نجده من تأثیر حقیقی لتعبیر الرؤیا فی الواقع الخارجی، و توجیهه باتجاه معین، لینتج واقعا محسوسا یختلف عن واقع محسوس آخر و أثر تعبیر الرؤیا فی إبعاد ذاک، ثم فی حلول هذا مکانه.

فما هو نوع هذا التأثیر، و مداه؟! و ما هی مقتضیاته؟! و کیف تم ذلک؟ و لماذا؟! کل ذلک و سواه لا یزال مجهولا لدینا، و ربما یبقی کذلک مجهولا، و المشیئه فی ذلک کله إلی اللّه سبحانه.

۳- و واضح أن رؤیا هذه المرأه القریظیه، قد جاءت لتقدم إنذارا لأولئک الذین اعتادوا علی نقض العهود و المواثیق، و لتریهم مصیرهم الذی ینتظرهم. و هی من الرؤی الصادقه، تماما کرؤیا عاتکه التی حصلت لها. قبل حرب بدر، فإنها هی الأخری قد جاءت إنذارا لأهل مکه المشرکین، و إقامه للحجه علیهم. بطریقه تلامس الوجدان الإنسانی. و تثیر ضمیره، و تهزّه روحیا من الأعماق.

تزویر التاریخ:

یقول بعض المستشرقین عن قبیله قریظه: (ظلت هذه القبیله علی الحیاد فیما یتعلق بالعمل العسکری، و لکنها قامت بمفاوضات مع أعداء محمد، و لو أنها وثقت من قریش و حلفائهم من البدو لانقلبت علی محمد.

و قد هاجم محمد قریظه، بعد أن تخلص من أعدائه، لیظهر أن

الدوله الإسلاميه الفتيه لا تسمح بمثل هذا الموقف المشبوه.

و انسحبت قريظه إلى أطمها، و لم ترد على الهجوم بحماس. ثم أرسلت تطلب الاستسلام بنفس الشروط التى استسلم بها بنو النضير؛ فأجيبت: أن عليها أن تستسلم بدون قيد أو شرط.

فطلب اليهود استشاره أبى لبابه، فلبى نداءهم.

أما ما جرى بينهما، فلا يزال سرا الخ ...) (١).

و نقول:

إننا نسجل على هذا الكلام النقاط التاليه:

١- إنه يظهر إن هذا الكاتب يريد تخفيف ذنب بنى قريظه، و إبهام حقيقه تصرفاتهم، و ما صدر منهم؛ بهدف إظهار أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قد ظلمهم و اعتدى عليهم، و عاقبهم عقوبه لا يستحقونها.

فهو يوحى: أن قريظه لم تنقلب على محمد، لأنها لم تثق بقريش و حلفائها!!

و هو يدعى: أنها لم ترد على الهجوم بحماس!! و انسحبت إلى أطمها.

و يدعى أيضا أن موقف قريظه لم يزد على أن كان موقفا مشبوها.

و قد هاجمها النبى؛ ليظهر أن الدوله الإسلاميه لا تسمح بمثل هذا الموقف المشبوه!! و قريظه بزعمه قد عرضت الاستسلام بشروط قبلها النبى صلى الله عليه و آله وسلم من بنى النضير، لكنه رفضها من بنى قريظه!!

بل كان صلى الله عليه و آله وسلم – على حد زعمه- يريد أن تستسلم قريظه دون قيد أو شرط مع ما يتضمنه ذلك من معانى التحدى و العنفوان الإسلامى مع۶.

١- محمد فى المدينه، لمونتجمرى وات ص ٣٢۶.

الإمعان فی إذلال قریظه و تحقیرها.

و هو یدعی کذلک سریّه ما جری بین أبی لبابه و بنی قریظه. ربما لیضفی- هذا القائل- المزید من الغموض علی حقیقه ما صدر من یهود قریظه، لأنه لا یصرح بتلاومهم علی ما صدر منهم، و لا یصرح بمعرفتهم بحقیقه الحکم الذی سیصدر فی حقهم. لیظهر أنهم قد أخذوا علی حین غره منهم. لینتج ذلک أنهم قد أخذوا خداعا و غدرا.

۲- لقد ادعی ذلک المستشرق: أن ما صدر هو مجرد مفاوضات مع أعداء محمد صلی الله علیه و آله وسلم ، لم تنته إلی اتفاق، و بقیت قریظه علی ولائها، و لم تنقلب علی محمد صلی الله علیه و آله وسلم .

متناسیا حقیقه: أنهم نقضوا العهد، و أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم أرسل إلیهم سعد بن معاذ، و آخرین لیقنعوهم بالعوده عن موقفهم، فرفضوا العوده عن نقض العهد، و أسمعوهم ما یکرهون.

و تناسی أیضا: أنهم کانوا قد أرسلوا من تحرّش بالنساء المسلمات فی أطمهم، و قتلت صفیه رحمها اللّه واحدا منهم.

ثم تناسی أنهم أرسلوا إلی قریش بأحمال الطعام، فاستولی المسلمون علی القافله، و جری لهم معها قتال، و کان هناک جرحی.

و تناسی و تناسی .. إلی آخر ما هنالک من حقائق دامغه.

۳- قد زعم هذا القائل أن قریظه انسحبت إلی أطمها، و لم ترد علی الهجوم بحماس. مع أن بعض النصوص التاریخیه تقول: إنهم قد ناجزوا المسلمین خارج حصونهم و ألحقوا بهم بعض الهزائم، کما سیأتی، فما معنی قوله: أنهم لم یردوا علی الهجوم بحماس ..

إننا لا ندری من أین استنتج حقیقه أنهم لم یردوا علی الهجوم بحماس، و هم قد قاتلوا المسلمین بإصرار خارج حصونهم، ثم تحصنوا

فی داخلها مده طویله- سیأتی أنها استمرت أیاما کثیره تراوحت الأقوال فیها ما بین عشره أیام إلی شهر- و لم یفکروا بالاستسلام إلا بعد أن سمعوا علیا یقسم علی أنه لن یرجع عنهم حتی یفتح اللّه علیه.

۴- قوله: إن ما جری بینهم و بین أبی لبابه قد بقی سرا، غیر صحیح فقد ذکرنا موجزا عما جری بینهم و بین أبی لبابه سیأتی فی موضعه من هذا الجزء فراجع.

جبریل یأمر بالمسیر إلی بنی قریظه:

و تحدّثنا الروایات فی مختلف المصادر التاریخیه: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم سار إلی بنی قریظه عند منصرفه من الخندق. و ذلک یوم الأربعاء (کما ذکره الواقدی و غیره) لسبع بقین من ذی القعده. و کانوا علی بعض یوم من المدینه. و أضاف الواقدی: أنه انصرف عنهم لسبع خلون من ذی الحجه (۱).

و لما انصرف صلی اللّه علیه و آله من الخندق، و دخل المدینه، و وضع السلاح جاءه جبرئیل علیه السلام بأمر اللّه سبحانه فی شأنهم بعد صلاه الظهر، فأمر صلی الله علیه و آله وسلم المسلمین أن لا یصلی أحد منهم العصر إلا فی بنی قریظه، کما ذکره البخاری و غیره (۲).ج-

---

۱- راجع المصادر التالیه: التنبیه و الاشراف ص ۲۱۷ و المغازی للواقدی ج ۲ ص ۴۹۶ و مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۲۵۱ ط دار الأضواء و عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۸۸.

۲- راجع: العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۱ و الوفا ص ۶۹۵ و تاریخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۶۲ و الثقات ج ۱ ص ۲۷۴ و جوامع السیره النبویه ص ۱۵۲ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۴/ ۲۴۵ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۸۵ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۲ و نهایه الإرب ج-

و عن ابن إسحاق أنه صلی الله علیه و آله وسلم أمر بلالا ـ فأذن فی الناس من کان سامعا مطیعا، فلا یصلین العصر إلا فی بنی قریظه (۱) لکن ذکر مسلم و آخرون أنه صلی الله علیه و آله وسلم قال: لا یصلین أحد الظهر (۲).

و یقولون: إنه صلی الله علیه و آله وسلم بعث یومئذ منادیا ینادی: (یا خیل اللّه ارکبی) (۳).

فی بیت عائشه أم فی بیت فاطمه؟!

و لتفصیل القول فیما تقدم نقول: قد ذکر المؤرخون أن جبرئیل جاء إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و هو فی بیت عائشه فغسل رأسه، و اغتسل، و دعا بالمجمره لیجمر، و قد صلی الظهر، فأتاه جبریل علی بغله ... علی ثنایاه النقع، فوقف عند موضع الجنائز، فنادی: عذیرک من محارب.۳.

۱- فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۴ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۹.
۲- راجع فی ذلک: إرشاد الساری ج ۶ ص ۳۲۸/ ۳۲۹ و عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۸۹/ ۱۹۰ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۳/ ۳۱۴ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۵ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۴ و ۳۵ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۳ و شرح النووی علی صحیح مسلم ج ۱۲ ص ۹۸ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۲ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۸ و إمتاع الاسماع ج ۱ ص ۲۴۲.
۳- عیون الأثر ج ۲ ص ۶۸ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۵ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۲ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۹ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۳ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۲ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۳.

فخرج صلی الله علیه و آله وسلم فزعا. فقال له جبرئیل: ألا أراک وضعت اللامه، و لم تضعها الملائکه بعد. لقد طردناهم إلی حمراء الأسد. إن اللّه یأمرک أن تسیر إلی بنی قریظه، فإنی عامد إلیهم فمزلزل بهم حصونهم.

فدعا صلی الله علیه و آله وسلم علیا إلخ (۱).

و یقول نص آخر عن عائشه: سلّم علینا رجل، و نحن فی البیت، فقام رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فزعا. فقمت فی أثره، فإذا بدحیه الکلبی. فقال:

هذا جبریل یأمرنی أن أذهب إلی بنی قریظه. قالت: فکأنی برسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یمسح الغبار عن وجه جبریل (ع) (۲).

أو قالت: بینا هو عندی إذ دق الباب (أو: سمع صوت رجل) فارتاع لذلک رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، و وثب منکره، و خرج، و خرجت فی أثره، فإذا رجل علی دابه، و النبی صلی الله علیه و آله وسلم متکی علی معرفه الدابه یکلمه فرجعت ... فسألته عن ذلک الرجل، فأخبرها أنه جبرئیل (۳).۶.

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۴۹۷، و راجع: طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۴ ط صادر، و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۱/ ۲۴۲ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۸ و ۹ و ۱۰. و راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۳ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۳ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۱ و ۳۳۲ و ۳۳۳.

۲- راجع: عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۹۲ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۸ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۸ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۵۴.

۳- راجع: عیون الأثر ج ۲ ص ۶۸ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۱۷ عن البیهقی و دلائل النبوه للأصبهانی ص ۴۳۷ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۴۱ عن الطبرانی فی الأوسط، و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۸ و راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۳ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۳ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۳ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۲ ص ۸ و ۱۰ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۲۵/ ۲۲۶.

و نحن نرتاب فی صحه هذه الروایات و أضرابها، و ذلک لما یلی:

أولا: هی مضطربه و متنافره إلی حد کبیر؛ و نشیر إلی موردین فقط من موارد التنافر و الاختلاف هما:

۱- أن عائشه تذکر: أنها خرجت فی أثر رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، فرأته صلی الله علیه و آله وسلم متکئا علی معرفه دابه جبریل، فرجعت، فلما دخل النبی سألته عنه، فأخبرها.

لکن فی روایه أخری تقول عائشه: کأنی أنظر إلی جبریل من خلل الباب، قد عصب رأسه العنان (الغبار) (۱).

و فی نص ثالث: کأنی أنظر إلی رسول اللّه یمسح الغبار عن وجه جبریل، فقلت: هذا دحیه الکلبی یا رسول اللّه؟! فقال: هذا جبریل (۲).

۲- کان فی بیت عائشه ساعتئذ، و هی تغسل رأسه و قد غسلت شقه، فجاءه جبریل (۳).

مع أن ما تقدم آنفا یقول: فغسل رأسه و اغتسل، و دعا بالمجمر لیجمر، و قد صلی الظهر، فأتاه جبریل.

و فی نص ثالث أنه وضع لأمته و اغتسل و استجمر (۴).-۸-

۱- الوفا ص ۶۹۴ و ۶۹۷ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۱۷ و ۱۱۸ و ۱۲۳ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۳ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۸ و راجع: مسند أبی عوانه ج ۴ ص ۱۷۱ و أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۴۷.

۲- سیره ابن إسحاق ص ۳۹۷.

۳- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۳ و راجع: ابن سعد ج ۲ ص ۷۵/ ۷۶ و فیه: أنه نادی فی الناس: أن ائتوا حصن بنی قریظه، ثم اغتسل فأتاهم عند الحصن.

۴- المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۳۶۹ و دلائل النبوه لأبی نعیم ص ۴۳۸-

ثانیا: ذکرت الروایات المتقدمه أنه صلی الله علیه و آله وسلم کان حین جاءه جبریل فی بیت عائشه، مع أن ثمه روایات أخری تخالفها فی ذلک، فلاحظ ما یلی:

۱- إنه صلی الله علیه و آله وسلم کان حین جاءه جبرئیل فی بیت زینب بنت جحش و هی تغسل رأسه و فی الدر المنثور: یغسل رأسه، و قد غسلت شقه إذ جاء جبرئیل فقال إلخ (۱).

۲- إنه صلی الله علیه و آله وسلم قد کان فی بیت أم سلمه (۲).

۳- إنه صلی الله علیه و آله وسلم کان حینئذ فی بیت فاطمه علیها السلام، فقد قال الدیار بکری: (و فی روایه فی بیت فاطمه) (۳).

قال الزهری و عروه: (لما دخل النبی صلی الله علیه و آله وسلم المدینه، و جعلت فاطمه تغسل رأسه، إذ قال له جبریل: رحمک ربک، وضعت السلاح، و لم یضعه أهل السماء؟ ما زلت أتبعهم حتی بلغت الروحاء) (۴).

و فی نص آخر: (فضربت فاطمه ابنته غسولاً فهی تغسل رأسه إذ أتاه جبریل علی بغله، معتجرا بعمامه بیضاء، علیه قطیفه من استبرق، معلق علیها الدر و الیاقوت، علیه الغبار (۵) ثم یذکر سائر ما تقدم فیه.

۱- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۳ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۳ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۱ و الدر المنثور ج ۵ ص ۱۹۳ عن ابن أبی شیبه و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن قتاده.

۲- راجع: زاد المعاد لابن القیم ۲ ص ۱۱۹.

۳- راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۳.

۴- مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۲۵۱ ط دار الأضواء.

۵- إعلام الوری ط سنه ۱۳۹۰ ه. ق. ص ۹۳ و البحار ج ۲۰ ص ۲۷۲/ ۲۷۳ عنه.

النص السابق.

و يؤيد هذا القول الأخير ما روى من أنه صلى الله عليه و آله وسلم كان إذا سافر كان آخر عهده ببيت فاطمه، و إذا عاد من سفر، فإن أول ما يبدأ به هو بيت فاطمه (۱).

و المفروض: أن هذا الأمر قد كان فور عودته من حرب الخندق.

إلا أن يقال: إنه قد مرت فتره كبيره تكفى لزياره ابنته فاطمه، ثم انتقاله إلى بيت إحدى زوجاته: أم سلمه، أو زينب، أو عائشه. و هذا ما دعانا إلى اعتبار ذلك القول مؤيدا لا دليلا ..

و نأمل أن لاـ يخفى على القارى الكريم أنه قد كان ثمه من يهتم بالتركيز على نقل خصوص ما يرتبط بعائشه، خصوصا إذا دخلت روايتها، أو روايتهم سيره ابن إسحاق، أو ابن عقبه، أو الواقدى، أو الصحيحين، ثم يأتى الآخرون، و يقتصرون على نقل ما يجدونه فى هذه۳.

۱- إحقاق الحق ج ۱۰ ص ۲۲۹- ۲۳۸ و ج ۱۹ ص ۱۰۵- ۱۰۷ عن الاستيعاب و مصادر كثيره أخرى، و مستدرك الحاكم ج ۱ ص ۴۸۸ و ج ۳ ص ۱۵۵ و ۱۵۶ و حليه الأولياء ج ۲ ص ۳۰ و ج ۶ ص ۱۲۳ و مقتل الحسين للخوارزمى ص ۶۳ و ۵۶ و ذخائر العقبى ص ۳۷ و الجامع الصغير ج ۲ ص ۲۹۴ و ينابيع الموده ص ۱۹۸ و إسعاف الراغبين (بهامش نور الأبصار) ص ۱۸۹ و ۱۹۰ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۳۱ و أعلام النساء ج ۳ ص ۱۲۱۷ و سنن البيهقى ج ۱ ص ۲۶ و نظم درر السمطين ص ۱۷۷ و تلخيص المستدرك للذهبى ج ۳ ص ۱۵۶ و كشف الغمه للشعرانى ج ۱ ص ۱۴۵ و مسند أحمد ج ۵ ص ۲۷۵ و مختصر سنن أبى داود ج ۶ ص ۱۰۸ و أهل البيت لتوفيق أبى علم ص ۱۲۰. و عن مصادر كثيره أخرى فلتراجع و راجع: عوالم العلوم ج ۱۱ ص ۳۱۳ و البحار ج ۴۳ ص ۸۳ و ج ۸۸ ص ۹۳.

الکتب، التی تهتم بمنقولات عائشه، و ابن أختها عروه بن الزبیر، و أضرابهما.

فیخیل- بعد هذا- للناظر فی کتب التاریخ: أن القضیه من المسلمات التاریخیه، و أن ما عداها شاذ، لا یلتفت إلیه.

و هذا الأمر ینسحب علی کثیر من القضایا التی حفلت بها کتب التاریخ، و تناقلتها علی أوسع نطاق. فإذا راجعت و قارنت، و تتبعت المصادر، فستجد أنها تنتهی إلی مصدر واحد تقریبا فی أکثر الأحیان.

و ثالثا: قد ذکرت عائشه: أنها رأت جبرئیل من خلل الباب قد عصب رأسه العنان، و سیأتی: أن کثیرین من الصحابه قد رأوه، و أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد أخبرهم أنه جبرئیل.

و لکن قد روی فی المقابل: أن الذی یری جبرئیل (ع) یبتلی بالعمی فما رآه أحد إلا طمست عیناه.

فلما ذا لم تبتل عائشه، و لا أحد من الصحابه بالعمی بسبب رؤیتهم جبرئیل؟!

و ستأتی الأحادیث الداله علی ذلک بعد الفقره التالیه.

المسلمون یرون جبرئیل:

و یقول المؤرخون: إن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم خرج إلی بنی قریظه فلما بلغ الصّورین (۱) (هو موضع قرب المدینه) قال: هل مرّ بکم أحد.

قالوا: نعم، مرّ بنا دحیه الکلبی علی بغله بیضاء.۸

۱- قال الشامی: الصوران: اسم للنخل المجتمع الصغار. موضع فی أقصی بقیع الغرقد مما یلی طرف بنی قریظه. سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۸.

فقال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : ذاک جبرئیل (۱).

و فی نص آخر: خرج صلی الله علیه و آله وسلم فمر علی مجلس من مجالس الأنصار فی بنی غنم، ینتظرون رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، فقال لهم: هل مر بکم الفارس آنفا؟ ثم أخبرهم أنه جبرئیل و لیس دحیه.

زاد فی نص آخر قوله: أرسل إلی بنی قریظه لیزلزلهم، و یقذف فی قلوبهم الرعب (۲).

بل جاء فی بعض الروایات ما یلی: (و تخلف النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، ثم لحقهم؛ فجعل کلما مر رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم بأحد، فقال: هل مر بکم الفارس؟!

فقالوا: مر بنا دحیه بن خلیفه، و کان جبرئیل یشبّه به) (۳).

و یقول نص آخر: (فخرج رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فاستقبله حارثه بن نعمان. فقال له: ما الخبر یا حارثه؟

قال: بأبی أنت و أمی یا رسول اللّه، هذا دحیه الکلبی ینادی فی الناس: ألا لا یصلین أحد العصر إلا فی بنی قریظه.ه.

۱- الثقات ج ۱ ص ۲۷۴ و راجع: السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۵ و عیون الأثر ج ۲ ص ۶۹. و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۴۷.

۲- راجع: دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۱۴ و ۹ و ۱۱ و مجمع البیان ج ۸ ص ۳۵۱ و البحار ج ۲۰ ص ۲۱۰ عنه و مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۲۵۱ ط دار الأضواء و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۱۸ و المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۳۷۰ و السیره الحلبیه ۲ ص ۳۳۲. و راجع: مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۳۷ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۷۷ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۷ و ۲۲۶ و ۲۲۷ و ۲۲۸ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۵۴/ ۲۵۵.

۳- تفسیر فرات ط سنه ۱۴۶۰ ه. ق. ص ۱۷۴ و البحار ج ۲۰ ص ۲۶۶ عنه.

فقال: ذاک جبرئیل) (۱).

غیر أن نصا آخر یذکر: أنه صلی الله علیه و آله وسلم مر بنفر من بنی النجار بالصورین، فیهم حارثه بن النعمان، قد صفوا علیهم السلاح، فقال:

هل مر بکم أحد؟!

قالوا: نعم، دحیه الکلبی ... إلی أن قال: فأمرنا بلبس السلاح، فأخذنا سلاحنا و صففنا. و قال لنا: هذا رسول اللّه یطلع علیکم الآن.

قال حارثه بن النعمان: فکنا صفین. فقال لنا رسول اللّه: ذلک جبریل (بعث إلی بنی قریظه لیزلزل بهم حصونهم، و یقذف الرعب فی قلوبهم).

فکان حارثه بن النعمان یقول: رأیت جبریل من الدهر مرتین: یوم الصورین، و یوم موضع الجنائز، حین رجعنا من حنین (۲).

و نقول:

إن الروایات المتقدمه تفید أن الکثیرین من المسلمین خصوصا من بنی النجار و کذلک حارثه بن النعمان قد رأوا جبریل، إما و هو ینادی فی الناس، یأمرهم بالمسیر إلی بنی قریظه، أو حینما مرّ علی مجالسهم، و طلب منهم أن یلبسوا السلاح لأجل ذلک.

قال ابن حزم: (رأی قوم من المسلمین یومئذ جبرئیل فی صوره۳.

۱- تفسیر القمی ج ۲ ص ۱۸۹/ ۱۹۰ و البحار ج ۲۰ ص ۲۳۳/ ۲۳۴.

۲- راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۴۹۸/ ۴۹۹ و راجع: إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۲ و راجع: سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۸ و ۹ و ۱۱ و لم یذکر قول حارثه الأخیر. و کذا فی المصادر التالیه: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۳ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۴ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۳.

دحیه الکلبی، علی بغله علیها قطیفه، ثم مر علیهم دحیه) (۱).

مع أنهم یروون: أن من یری جبرئیل یصاب بالعمی، إذا لم یکن نبیا. و نذکر من هذه الروایات ما یلی:

۱- روی: أنه رأی ابن عباس رجلا مع النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، فلم یعرفه.

فسأل النبی صلی الله علیه و آله وسلم عنه. فقال له النبی صلی الله علیه و آله وسلم : رأیته؟!

قال: نعم.

قال: ذلک جبرئیل. أما إنک ستفقد بصرک فعمی بعد ذلک فی آخر عمره (۲).

۲- و روی أیضا: أن ابن عباس جاء إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم و عنده رجل- قال: فقمت خلفه. فلما قام الرجل التفت إلی، فقال: یا حبیبی، متی جئت؟

قلت: منذ ساعه.

قال: فرأیت عندی أحدا؟!

قلت: نعم، الرجل.

قال: ذاک جبرئیل. أما إنه ما رآه أحد إلا ذهب بصره، إلا أن یکون نبیا. و أنا أسأل اللّه أن یجعل ذلک فی آخر عمرک. اللهم فقهه فی الدین، و علمه التأویل، و اجعله من أهل الإیمان (۳).ه.

۱- جوامع السیره النبویه ص ۱۵۲ و راجع: البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۳.
۲- الاستیعاب (مطبوع بهامش الإصابه) ج ۲ ص ۳۵۶ و قاموس الرجال ج ۶ ص ۵۰ عنه و راجع: المعجم الکبیر ج ۱۰ ص ۲۹۲ و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۷۶ عنه و سیر أعلام النبلاء ج ۳ ص ۳۴۰ و مختصر تاریخ دمشق ج ۱۲ ص ۲۹۹.
۳- تاریخ بغداد ج ۱۴ ص ۴۳۵ و قاموس الرجال ج ۶ ص ۵۰ عنه.

۳- و روی: أن ابن عباس قال فی عماه بسبب رؤیه جبرئیل، و إخبار النبی صلی الله علیه و آله وسلم له بذلک:

إن یأخذ اللّه من عینی نورهمافقی لسانی و قلبی منهما نور

قلبی ذکی و عقلی غیر ذی دخل و فی فمی صارم کالسیف مأثور (۱) ۴- و فی روایه أخری: أن العباس أرسل ولده عبد اللّه إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم فی حاجه، فوجد عنده رجلا، فرجع و لم یکلمه، فلقی العباس رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم بعد ذلک، فذکر ذلک له: فقال صلی الله علیه و آله وسلم : یا عم، تدری، من ذاک الرجل؟!

قال: لا.

قال: ذاک جبرئیل لقینی. لن یموت ولدک حتی یذهب بصره، و یؤتی علما (۲).

توضیح لا بد منه:

إننا أردنا بما تقدم تسجیل تحفظ علی ما یذکرونه من رؤیه الناس لجبرئیل .. لکن هذا التحفظ لا یعنی أن یکون جبرئیل لم یقم بأی عمل فی غزوه بنی قریظه؛ إذ من الجائز أن یکون (ع) قد نادی فی الناس، و سمعوا صوته، و یکون النبی صلی الله علیه و آله وسلم هو الذی أخبرهم بأن هذا هو صوت جبرئیل، و ذلک کما حصل فی أحد حین نادی:

لا فتی إلا علی و لا سیف إلا ذو الفقار ت.

۱- الاستیعاب (بهامش الاصابه) ج ۲ ص ۳۵۶ و قاموس الرجال ج ۶ ص ۵۰ عنه.

۲- سیر أعلام النبلاء ج ۳ ص ۳۴۰ و مجمع الزوائد ج ۹ ص ۲۷۷ و قال: رواه الطبرانی بأسانید و رجاله ثقات.

جبرئيل (ع) و النبى صلى الله عليه و آله وسلم :

و مهما يكن من أمر فإن جبرئيل عليه السلام قال للنبى صلى الله عليه و آله وسلم عن الأحزاب: ما زلت أتبعهم حتى بلغت الروحاء (۱).

أو قال له: لقد طردناهم إلى حمراء الأسد (۲).

ثم أمره بالمسير إلى بنى قريظه، و فى بعض النصوص أنه قال له:

إن اللّه يأمرك بالمسير إلى بنى قريظه، فإنى عامد إليهم فمزلزل بهم (۳).ی-

---

۱- مناقب آل أبى طالب ط دار الأضواء ج ۱ ص ۲۵۱ و إعلام الورى ص ۹۳ ط سنه ۱۳۹۰ و البحار ج ۲۰ ص ۲۷۲/ ۲۷۳ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۲.

۲- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۴۹۷ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۱ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۲۵۴ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۴ و ۹ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۳ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۲ و تفسير فرات ط سنه ۱۴۱۰ ه. ق. ص ۱۷۴ و البحار ج ۲۰ ص ۲۶۶.

۳- سيره مغلطاى ص ۵۶ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۲۴ و ۲۲۸ و ۲۳۵ و ۲۳۷ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۳ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۴ ص ۱۲ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۶ و راجع ص ۱۲۳ و الوفا ص ۶۹۴ و راجع: مرآه الجنان ج ۱ ص ۱۰ و تاريخ ابن الوردى ج ۱ ص ۱۶۲ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۱ و ۳۳۲/ ۳۳۳ و الاكتفاء ج ۲ ص ۱۷۶ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۱۵ و مسند أحمد ج ۶ ص ۱۴۱/ ۱۴۲ و نهايه الأرب ج ۱۷ ص ۱۸۷ و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۱۸۵ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۳۷ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۵۵ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۵ و ۳۰۶ و حدائق الأنوار ج ۲ ص ۵۹۴ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۳ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۴ و عيون الأثر ج ۲ ص ۶۸ و صحيح البخارى ج ۳ ص ۲۲ و ۲۳ و راجع: إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۱/ ۲۴۲ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۴ ط صادر. و المغازى للواقدى-

و فی نص آخر أنه قال: و اللّه لأدقنهم دق البیضه علی الصخره (١).

أو قال له: (اخرج و قد أمرت بقتالهم، و إنی غاد بمن معی فنزلزل بهم حصونهم حتی تلحقونا؛ فأعطی أمیر المؤمنین علی بن أبی طالب (ع) الرایه، و خرج فی إثر جبرئیل، و تخلف النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، ثم لحقهم، فجعل کلما مر إلخ ...) (٢).

و یقول نص آخر: فجاء جبریل و من معه من الملائکه، فقال: یا رسول اللّه، انهض إلی بنی قریظه.

فقال: إن فی أصحابی جهدا (فلو أنظرتهم أیاما).

قال: إنهض إلیهم، لأدخلن فرسی هذا علیهم فی حصونهم، ثم لأضعضعنهم (٣).

قال: فأدبر جبریل و من معه من الملائکه حتی سطع الغبار فی زقاق بنی غنم من الأنصار (۴) و هم جیرانل-

---

١- إعلام الوری ص ٩٣ ط سنه ١٣٩٠ ه. ق و البحار ج ٢٠ ص ٢٧٢/ ٢٧٣.

٢- تفسیر فرات ط سنه ١۴١٠ ه. ق ص ١٧۴ و البحار ج ٢٠ ص ٢۶۶، عنه.

٣- راجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٧ ط صادر و فتح الباری ج ٧ ص ٣١٣ و السیره الحلبیه ج ٢ ص ٣٣٢ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ٨ و ٩ و راجع: تاریخ الخمیس ج ١ ص ۴٩٣ و السیره النبویه لدحلان ج ٢ ص ١٣.

۴- راجع المصادر المتقدمه فی الهامش السابق و راجع: صحیح البخاری ج ٣ ص ٢٢ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ۵۶ و بهجه المحافل ج ١ ص ٢٧٢ وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠۶ و دلائل النبوه لأبی نعیم ص ۴٣٧ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ١١٧ و تاریخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ٢۵٣ و دلائل-

المسجد (۱).

و فی نص آخر: أن جبرئیل (ع) قال للنبی صلی الله علیه و آله وسلم إنی قد قلعت أوتادهم، و فتحت أبوابهم، و ترکتهم فی زلزال و بلبال (۲).

النبی صلی الله علیه و آله وسلم یندب الناس إلی بنی قریظه:

اشاره

قال الطبرسی: فدعا رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم علیا، فقال: قدم رایه المهاجرین إلی بنی قریظه ..

فقام علی علیه السلام، و معه المهاجرون، و بنو عبد الأشهل، و بنو النجار کلها، لم یتخلف عنه منهم أحد. و جعل النبی صلی الله علیه و آله وسلم یسرب إلیه الرجال، فما صلی العصر إلا بعد العشاء (۳).

و عند ابن شهر أشوب: (قدم علیا (ع) و قال: سر علی برکه اللّه؛ فإن اللّه قد وعدکم أرضهم و دیارهم. و معه المهاجرون، و بنو النجار، و بنو الأشهل، و جعل یسرّب إلیه الرجال.

فلما رأوه قالوا: أقبل إلیکم قاتل عمرو؛ فقال علی (ع): الحمد للّه الذی أظهر الإسلام، و قمع الشرک) (۴).

و عن عائشه: أنه صلی الله علیه و آله وسلم بعث بلالا فأذن فی الناس: إن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یأمرکم أن لا تصلوا العصر إلا ببنی قریظه.ء.

۱- مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۳۷ و راجع: البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۳.

۲- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۳.

۳- إعلام الوری ط سنه ۱۳۹۰ ه. ق ص ۹۳ و بحار الأنوار ج ۲۰ ص ۲۷۲/ ۲۷۳ و تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۵۲.

۴- مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۲۵۱ ط دار الأضواء.

و لبس رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم السلاح، و المغفر، و الدرع، و البيضه.

و أخذ قناه بيده، و تقلد الترس، و ركب فرسه (اللحيف). و حف به أصحابه، و تلبسوا السلاح، و ركبوا الخيل (۱).

و فى نص آخر يقول: لبس صلى الله عليه و آله وسلم لامته، و بيضته. و شد السيف فى وسطه، و ألقى الترس من وراء كتفه، و أخذ رمحه، و ركب فرسه، و اسمه لحيف. و اجتنب فرسين (۲).

و لم يتخلف عنه من المهاجرين أحد، و أفاء عامه الأنصار (۳).

و استخلف على المدينه ابن أم مكتوم (۴) أو أبا رهم الغفارى، كلثوم بن الحصين (۵).۷.

۱- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۴۹۷ و ۴۹۸ و ۴۹۹. و راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۸- ۱۱ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۴ ط صادر و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۱/ ۲۴۲ و راجع أيضا: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۳ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۲ و ۳۳۳ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۳.
۲- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۳ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۳ و راجع: إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۲.
۳- تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۵۲.
۴- الوفا ص ۶۹۵ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۱ و نور اليقين ص ۱۶۶ و جوامع السيره النبويه ص ۱۵۳ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۵ و عيون الأثر ج ۲ ص ۶۸ عنه و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۴ ط دار صادر و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۲۴ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۱۶ و أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۴۷ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۱۵ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۱ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۳ و نهايه الأرب ج ۱۷ ص ۱۸۷ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۳ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۳.
۵- التنبيه و الإشراف ص ۲۱۷.

و نحن نشير هنا إلى الأمور التاليه:

الأول: قدّم رايه المهاجرين:

تقدم أن النص المنقول عن الطبرسى يقول: إن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قال لعلى عليه السلام: قدم رايه المهاجرين إلى بنى قريظه. فقام على (ع) و معه المهاجرون و بنو عبد الأشهل، و بنو النجار كلها، إلخ .. و أن عامه الأنصار كانوا معه أيضا.

و نحن نشير هنا إلى ما يلى:

ألف: قد يدور بخلد البعض: أن هذا النص يهدف إلى الإيحاء بأن عليا كان فى هذه الغزوه يحمل رايه المهاجرين فقط، لا رايه الجيش كله ..

و نقول:

إن هذا لا يمنع من أن يكون لواء الجيش كله و رايته مع على، بالإضافه إلى رايه المهاجرين التى أعطاه رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم إياها أولا ..

و مما يؤكد ذلك أن نفس الطبرسى قد صرح بأن الذين قاموا مع على حين أعطاه رايه المهاجرين هم المهاجرون، و بنو عبد الأشهل، و بنو النجار كلها. و جعل رسول اللّه يسرّب.

و سيأتى ما يؤكد: أن رايه الجيش و لواءه كان فى بنى قريظه مع على عليه السلام.

و لعل سر تصريح النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى بادى الأمر برايه المهاجرين ..

ثم ألحقها صلى اللّه عليه و آله برايه الجيش كله هو ما يلى:

۱- إنه صلى اللّه عليه و آله و سلم قد أراد أن يفهم بنى قريظه:

أنهم إذا كانوا قد نقضوا عهده من أجل أن ينصروا أهل مكه فی صراعهم معه. فإن هؤلاء أیضا من أهل مکه. و قد جاؤا لحربهم و قتالهم، و علی رأسهم ابن شیخ الأبطح علی بن أبی طالب علیه السلام.

۲- إنه إذا کان فریق من قبیله الأوس یشعر بأن لبنی قریظه معه علاقه من نوع ما، و لا بد من التعامل علی أساس حفظ هذه العلاقه، و حفظ ما یترتب علیها من التزامات، فإن النبی صلی الله علیه و آله وسلم سوف لن یواجههم بما یعتبرونه تفریطا بالتزاماتهم تلک، أو عدم احترام لها، أو قله وفاء بها، إلا بعد أن تتکون لدیهم هم أنفسهم القناعه الکامله، بما یرید لهم أن یلتزموا بموقف محدد تجاهه.

و لا نبعد کثیرا إذا قلنا: إن هذا قد کان من أسباب بدئه بالمهاجرین فی هذه الغزوه بإعطاء رایتهم لعلی (ع)، کما أنه کان أیضا من أسباب تقدیم النبی صلی الله علیه و آله وسلم أهل بیته فی الحروب، بالإضافه إلی أسباب أخری لیس هنا محل التعرض لها.

کما أن هذا بالذات هو سبب إرسال سرایا المهاجرین فی بدایه الهجره. حتی اقتنع الأنصار بأن مشارکتهم الحربیه لیس فیها أی مساس بالتزاماتهم، و لا بما عقدوه مع الآخرین من عهود و عقود. کما أنه یعتبر من صمیم التزاماتهم تجاه الإسلام و نبی الإسلام.

ب: قد تقدم مبادره بنی عبد الأشهل، و بنی النجار کلهم، ثم لحوق عامه الأنصار بهم، حیث کان النبی صلی الله علیه و آله وسلم یسرّبهم إلی علی علیه السلام و ذلک إن دل علی شی ء فإنما یدل علی مزید من الوعی، و الإخلاص، و الإحساس بالمسؤولیه لدی الأنصار بصوره عامه.

الثانی: حمراء الأسد أو الروحاء:

و قد ذکرت بعض النصوص المتقدمه أیضا: أن جبرئیل علیه السلام قال للنبی صلی اللّه علیه و آله و سلم: ما زلت أتبعهم حتی بلغت الروحاء (۱).

و نحن نشک فی صحه ذلک، لأن جبرئیل قد جاء إلی النبی ظهر الیوم الذی فر المشرکون فی لیلته، أو بعد الظهر بقلیل. أی بعد فرار المشرکین بنصف یوم أو أکثر بقلیل. و لا یمکن للمشرکین أن یقطعوا المسافه التی بین المدینه و بین الروحاء بهذه المده القصیره.

و ذلک لأن الروحاء کانت علی بعد لیلتین من المدینه (۲). بینهما أحد و أربعون أو اثنان و أربعون میلا (۳)، و قیل: سته و ثلاثون (۴). و قیل:

نحو أربعین (۵) و قیل: ثلاثون (۶). و قیل: أربعه برد (۷).۲.

۱- مناقب آل أبی طالب ط دار الأضواء ج ۱ ص ۲۵۱ و إعلام الوری ط سنه ۱۳۹۰ ص ۹۳ و البحار ج ۲۰ ص ۲۷۲/ ۲۷۳.

۲- وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۲۲.

۳- وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۲۲.

۴- راجع: معجم البلدان ط دار الکتب العلمیه ج ۳ ص ۸۷ و فیه: یوما. و هو خطأ. و الصحیح میلا. و مراصد الاطلاع ج ۲ ص ۶۳۷ و وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۲۲ و عن صحیح البخاری کتاب البیوع، باب ۱۱۱ و عن صحیح مسلم کتاب الصلاه ح ۱۵.

۵- مراصد الاطلاع ج ۲ ص ۶۳۷ و وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۲۲ و معجم البلدان ج ۳ ص ۸۷ ط دار الکتب العلمیه و فیه: یوما و هو خطأ. و الصحیح: میلا.

۶- المصادر المتقدمه.

۷- وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۲۲.

فالصحيح هو تلك الروايه التى تقول: إن الملائكه طردت المشركين حتى بلغوا حمراء الأسد (۱)، التى تبعد عن المدينه ثمانيه أميال (۲).

الثالث: على حمار، أم على فرس:

قد ذكر فيما سبق أنه صلى الله عليه و آله وسلم ركب فرسه، و كان له صلى الله عليه و آله وسلم ثلاثه أفراس كانت معه.

مع أنه قد روى عن أبى رافع: أن رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم غدا إلى بنى قريظه على حمار عرى، يقال له: يعفور. زاد فى بعض المصادر قوله:

و الناس حوله. و عند ابن سعد: و الناس يمشون (۳).

و فى شمائل الترمذى: كان صلى الله عليه و آله وسلم يوم قريظه على حمار مخطوم بحبل من ليف عليه إكاف ليف (۴).

و قال اليعقوبى: و ركب حمارا له (۵).۲.

۱- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۴۹۷ و امتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۹. و تفسير فرات ط سنه ۱۴۱۰ ه. ق ص ۱۷۴ و بحار الأنوار ج ۲۰ ص ۲۶۶ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۲. و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۳. و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۲۵۴.
۲- معجم البلدان ج ۲ ص ۳۴۶ و وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۱۹۶ و مراصد الاطلاع ج ۱ ص ۴۲۴.
۳- مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۴۱ عن الطبرانى فى الأوسط، و امتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۲ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۱۱ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۶ ط صادر و راجع: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۳.
۴- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۳.
۵- تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۵۲.

الرابع: من الذی نادی فی الناس: علی، أم بلال؟!

و ذکر نص آخر ذکرناه فیما تقدم أیضا: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم بعث بلالا، فأذن فی الناس أن لا یصلی أحد منهم العصر إلا فی بنی قریظه.

بینما نجد نصا آخر یقول: إن قتاده بن النعمان أخبر النبی صلی الله علیه و آله وسلم أن دحیه ینادی فی الناس: ألا لا یصلین أحد العصر إلا فی بنی قریظه.

فقال صلی الله علیه و آله وسلم : ذاک جبرئیل، ادع لی علیا.

فجاء علی، فقال له: ناد فی الناس ألا لا یصلین أحد العصر إلا فی بنی قریظه. فجاء أمیر المؤمنین علیه السلام، فنادی فیهم، فخرج الناس، فبادروا إلی بنی قریظه.

و خرج رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، و علی بن أبی طالب بین یدیه مع الرایه العظمی إلخ (۱).

و إذا کنا نعلم: أن السیاسه کانت تتجه إلی إعطاء کل الأدوار إلی الآخرین و تجاهل، بل و تزویر التاریخ لإبعاد علی علیه السلام عن الواجهه إلی درجه تجعل البعض یتخیل أنه لم یکن قد ولد بعد. فإننا ندرک السبب فی أنهم یذکرون نصف هذا النص و یرددونه فی کتبهم و صحاحهم، و یتجاهلون النصف الآخر، إلی درجه التجرؤ علی استبدال علی علیه السلام ببلال. کما تقدم. فاقرأ و اعجب، فما عشت أراک الدهر عجبا.۴.

۱- تفسیر القمی ج ۲ ص ۱۸۹/ ۱۹۰ و البحار ج ۲۰ ص ۲۳۳/ ۲۳۴.

الخامس: روایه لا تصح:

و عن الزهری، عن ابن المسیب، بعد أن تحدث عن هزیمه الأحزاب، قال:

(فندب النبی صلی الله علیه و آله وسلم أصحابه فی طلبهم. فطلبوهم حتی بلغوا حمراء الأسد. قال: فرجعوا، قال: فوضع النبی صلی الله علیه و آله وسلم لأمته، و اغتسل، و استجمر، فنادی النبی صلی الله علیه و آله وسلم جبرئیل: عذیرک من محارب، ألا أراک قد وضعت اللامه، و لم نضعها نحن!!

فقام النبی صلی الله علیه و آله وسلم فزعا؛ فقال لأصحابه: عزمت علیکم ألا تصلوا العصر حتی تأتوا بنی قریظه. فغربت الشمس قبل أن یأتوها إلخ) (۱).

و نقول:

أولا: لا ندری لماذا قام النبی صلی الله علیه و آله وسلم فزعا. مع أن المقام مقام طمأنینه مع وجود العنایات الربانیه، و التسدید و التوجیه الإلهی، الذی یظهر جلیا بمشارکه جبرئیل و الملائکه فی هذه الحرب.

إلا أن یکون صلی الله علیه و آله وسلم قد خشی من أن یکون قد ارتکب شیئا من التقصیر فی مطارده أعداء اللّه، و القضاء علی مصدر الشر و الانحراف و حاشاه أن یقصّر!! الصحیح من السیره النبی الأعظم، مرتضی العاملی ج ۱۱ ۴۵ الخامس: روایه لا تصح: ..... ص : ۴۵

سع. فما معنی القول: إنهمی.

۱- المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۳۶۹ و راجع: دلائل النبوه لأبی نعیم ص ۴۳۸ و أشار إلیه فی مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۴۰ عن الطبرانی.

طلبوهم حتی بلغوا حمراء الأسد؟!

ثالثا: قد تقدم آنفا: أن جبرئیل و الملائکه (ع) هم الذین طاردوا المشرکین إلی حمراء و الأسد و الروحاء (۱) و لعل الأمر قد اشتبه علی ابن المسیب بین غزوه الأحزاب و غزوه أحد، فإن المسلمین إنما طاردوا المشرکین إلی حمراء الأسد فی غزوه أحد لا الأحزاب.

السادس: لماذا لم یعنف صلی الله علیه و آله وسلم تارکی الصلاه؟:

اشاره

قد ذکرت الروایات المتقدمه: أن المسلمین اجتمعوا عند النبی صلی الله علیه و آله وسلم عشاء، فمنهم من لم یصل حتی جاء بنی قریظه، و منهم من قد صلی، فذکروا ذلک لرسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ؛ فما عاب أحدا منهم. و فی بعض النصوص: أن صلاه العصر حانت و هم فی الطریق فذکروا الصلاه، فاحتج الذین لم یصلوا بقول النبی صلی الله علیه و آله وسلم لهم: لا یصلین أحد العصر، أو الظهر إلا فی بنی قریظه (۲).ص-

---

۱- راجع الهوامش التی تقدمت تحت عنوان: جبرئیل و النبی. و تحت عنوان: فی بیت عائشه أم فی بیت فاطمه. و تحت عنوان: حمراء الأسد أو الروحاء.

۲- راجع: فیما تقدم المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۰ و جوامع السیره النبویه ص ۱۵۲ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۸۵ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۵ و ۱۱۴ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۳ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۴۵ و ص ۲۴۶ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۶ و السیر النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۳ و ۱۴ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۶ و ۲۴۵ و صحیح البخاری ج ۳ ص ۲۲ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۴ و مجمع البیان ج ۸ ص ۳۵۱ و البحار ج ۲۰ ص ۲۱۰ عنه و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۲۵- ۲۲۸ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۱۷ و ۱۱۹ و الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۱ و حدائق الأنوار ج ۲ ص ۵۹۴ و المصنف للصنعانی ج ۵ ص-

و قـد اختلفت الكلمـات فى توجيه ذلـك، و نحن نجمـل أولا ما ذكروه، ثم نشـير إلى بعض النقاط التى تفيـد فى تأييـد أو تفنيد ذلك؛ فنقول:

١- قـد ذكر البعض: أن عدم تعنيفه صـلى الله عليه و آله وسـلم لأولئك الذين تركوا صـلاه العصـر إنما هو لأنهم أدركوا أن قيام الدوله الإسـلاميه، و العمل له ألزم من الصـلاه، مع ما لها من مكانه فى الإسـلام؛ لأنها إن أقيمت دوله الإسـلام أقيمت الصـلاه، و سائر تعاليم الإسلام (١).

و نقول:

إن هذا الكلام لا يصح، و ذلك لما يلى:

أولا: إنه حين لم يعب أحـدا منهم، فأما أن يكون الفريقان معا على صواب، و هذا غير معقول. أو يكون أحدهما مصـيب و الآخر مخطى ء. فاللازم فى هذه الحاله هو تعليم المخطى ء و إرشاده إلى الخطأ الذى وقع فيه.

ثانيا: لو صح هذا الكلام لكان بوسع كل من يسعى لإقامه دوله إسلاميه أن يترك الصلاه ما دام يعمل فى هذا السبيل.

بل كان له أن يترك سائر شعائر الإسلام، و أحكامه، إذا جاز له٠.

١- التفسير السياسى للسيره ص ٢٧٩- ٢٨٠.

ترک عمود الدین، للعلم القطعی بعدم خصوصیه للصلاه فی هذا المورد ..

۲- و ذکر البعض توجیها آخر، لما ذکروه من عدم تعنیف النبی صلی اللّه علیه و آله لمن صلی. و لمن ترک الصلاه.

فادّعی: أن من صلی حاز الفضیلتین: امتثال الأمر فی الإسراع، و امتثال الأمر فی المحافظه علی الوقت، و إنما لم یعنف صلی الله علیه و آله وسلم الذین أخروها: لقیام عذرهم فی التمسک بظاهر الأمر، و لأنهم اجتهدوا فأخروا امتثالا للأمر، لکنهم لم یصلوا إلی أن یکونوا فی أصوب من اجتهاد الطائفه الأخری (۱).

و عباره البعض هنا تقول: (إن أدله الشرع تعارضت عندهم بأن الصلاه مأمور بها فی الوقت، مع أن المفهوم من قول النبی صلی الله علیه و آله وسلم : لا یصلین أحد الظهر أو العصر إلا فی بنی قریظه، المبادره بالذهاب إلیهم، و أن لا یشتغل عنه بشی ء لا أن تأخیر الصلاه مقصود فی نفسه، من حیث أنه تأخیر.

فأخذ بعض الصحابه بهذا المفهوم نظرا إلی المعنی، لا إلی اللفظ، فصلوا حین خافوا فوت الوقت. و أخذ آخرون بظاهر اللفظ و حقیقته، فأخروها.

و لم یعنف النبی صلی الله علیه و آله وسلم واحدا من الفریقین لأنهم مجتهدون (۲).

و نقول تعلیقا علی ذلک:

إننا نری: أن سبب عدم عیب النبی صلی اللّه علیه و آله من ترک۸.

۱- سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۵ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۴ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۴.
۲- شرح النووی علی صحیح مسلم ج ۱۲ ص ۹۸.

صلاته لیس هو ما ذکره هؤلاء و لا یمکن استفاده ضابطه و لا تأسیس أی من القواعد التی استفادوها، و أسسوا و بنوا علیها، استنادا إلی فهمهم المنقول عنهم آنفا؛ لأنه فهم خاطئ، و لا مبرر له.

بل السبب فی أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم ما عاب، و لا عنف، و لا لام أحدا منهم علی ذلک هو أنه صلی اللّه علیه و آله و سلم قد عذرهم بفهمهم الخاطئ لمرمی کلامه، رغم وضوحه و ظهوره. و ذلک إن دل علی شی ء، فإنه لیس فقط لا یدل علی اجتهادهم المدّعی. بل هو یدل علی تدن خطیر فی مستوی تفکیرهم، إلی درجه یلحقهم بالقاصرین، الذین یعذرون فیما یأتونه و یرتکبونه عن جهل و قصور.

فقد کان من الواضح: أنه صلی اللّه علیه و آله حین أمرهم بالمسیر إلی بنی قریظه علی النحو المتقدم، إنما أراد منهم الإسراع فی ذلک إلی درجه أن لا یصلّوا العصر إلا فی بنی قریظه، أی أنه صلی اللّه علیه و آله یرید منهم أن یصلوا إلیها حینما یحین وقت صلاه العصر، أو قبل ذلک.

و هذا بالذات هو الذی فهمه الذین صلوا فی الطریق، کما ذکره البعض (۱). لا- أنه صلی اللّه علیه و آله أراد أن یسقط عنهم الصلاه فی خارج منطقه بنی قریظه.

و الذین صلوا فی الطریق کانوا- فیما یظهر- هم الفئه الأکثر وعیا، و تفهما للکلام فی مدالیله اللغویه و العرفیه.

۳- أما ابن حزم فقد قال: (أما التعنیف، فإنما یقع علی العاصی المتعمد المعصیه، و هو یعلم أنها معصیه، و أما من تأول للخیر، فهو-۶.

۱- راجع: البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۱۸ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۲۷ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۴ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۴ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۵ و ۳۴ و شرح النووی علی صحیح مسلم ج ۱۲ ص ۹۸ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۵ و أول ص ۳۱۶.

و إن لم يصادف الحق- غير معنف. و علم اللّه أننا لو كنا هناك ما صلينا العصر فی ذلک اليوم إلا فی بنی قريظه، و لو بعد أيام.

و لاـ فرق بين نقله صلی الله عليه و آله وسلم صلاه فی ذلک اليوم إلی موضع بنی قريظه، و بين نقله صلاه المغرب ليله مزدلفه إلی وقت العشاء، و صلاه العصر من يوم عرفه إلی وقت الظهر. و الطاعه فی ذلک واجبه (۱).

و نقول:

لقد غلط ابن حزم هنا غلطا فاحشا، و ذلک لما يلی:

أولاـ اعتبر أن النبی صلی اللّه عليه و آله قد نقل صلاه العصر إلی بنی قريظه، بحيث لو لم يذهبوا إلی بنی قريظه إلا بعد أيام لتركوا صلاه العصر فی كل تلک الأيام. و لو كان ابن حزم معهم لفعل مثل فعلهم أيضا.

مع أن النبی صلی الله عليه و آله وسلم لم ينقل الصلاه، بل أمرهم بالإسراع فی الحضور إلی بنی قريظه، بهذا الأسلوب. بحيث لو تأخر بعضهم عمدا، أو انصرف عن الذهاب عصيانا، أو لعذر فإن صلاه العصر لا تسقط عنه، بل تبقی واجبه عليه، و عليه أن يصليها فی مكانه أينما كان. و لو أن ابن حزم فعل غير هذا لكان هو الآخر مخطئا، كما أخطأ ذلک الفريق من الصحابه فی تركهم الصلاه فی وقتها.

و ثانيا: لقد ناقض ابن حزم نفسه حين أشار إلی أن الذين أخروا صلاتهم، قد تأولوا قصدا للخير، و إن لم يصادفوا الحق. ثم اعتبر- من جهه أخری- أن صلاه العصر لم تكن واجبه عليهم إلا فی بنی قريظه.

و ثالثا: لماذا التزم ابن حزم باختصاص هذا الحكم بصلاه۸.

۱- جوامع السيره النبويه ص ۱۵۲/ ۱۵۳ و راجع: البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۱۸ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۱۱۸.

العصـر، أو الظهر، و لا يتعداها إلى غيرها، مع أن ما ذكره من التعليل بالتأويل قصدا للخير يقتضـى تعميم ذلك. كما أن تصـريحه بنقل الصلاه إلى بنى قريظه يجعل الحكم مختصا بصلاه العصر فى ذلك اليوم فقط.

و رابعا: قد ادعى: أن صلاه المغرب قد نقلت ليله مزدلفه إلى وقت العشاء، و أن صلاه العصر قد نقلت يوم عرفه إلى وقت الظهر.

و إن صـلاه العصر قد نقلت يوم بنى قريظه إلى بنى قريظه. مع أن وقت المغرب مستمر إلى ما قبل منتصف الليل بقليل، و تختص هى فى أول المغرب بمقـدار أدائهـا، ثم يصـير الوقت مشتركا بينها و بين العشاء إلى ما قبل منتصف الليل بمقـدار أربع ركعات و هو يختص بالعشاء.

كما أن الظهر تختص فى أول الزوال بمقدار أدائها، ثم يصـير الوقت مشتركا بينها و بين العصر إلى ما قبل غروب الشمس بمقدار أربع ركعات التى هى خاصه بالعصر.

غير أن وقت فضـيله الظهر و زياده المثوبه عليها يمتد إلى حين يصـير ظل كل شاخص مثله، و وقت فضـيله العصر و زياده المثوبه عليها تمتد إلى أن يصير ظل كل شى ء مثليه.

و يؤيد ذلك، بل يدل عليه قوله تعالى: أَقِمِ الصَّلاهَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلى غَسَقِ اللَّيْلِ، وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ، إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كانَ مَشْـهُوداً (۱).

فإنه تعالى لم يذكر فى كتابه الكريم إلا ثلاثه أوقات للصلاه، و لا ينطبق ذلك إلا على التقدير الذى ذكرناه آنفا.

و خامسا: إن كلام ابن حزم لو سـلمناه، فإنما يصـح لو كانت قد فاتتهم صـلاه العصـر فقط: أما لو كان الفائت هو صـلاتا الظهر و العصر٨.

۱- الإسراء/ ۷۸.

معا. کما فی بعض الروایات و کان النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد قال لهم: لا یصلین أحد الظهر إلا فی بنی قریظه، فلا یستطیع ابن حزم أن یثبت نقل کلا الصلاتین إلی بنی قریظه. لأن المذکور فی کلامه صلی الله علیه و آله وسلم هو إحداهما أما الأخری و هی العصر، فإنه لم یصرح بنقلها، فکیف ترکوها ..

و النصوص التی هی محط نظرنا هی التالیه:

فی البخاری- فی جمیع الروایات-: لا یصلین أحد العصر. و فی مسلم: الظهر. مع اتفاقهما علی روایتهما عن شیخ واحد، بإسناد واحد (۱).

و وافق البخاری أبو نعیم، و أصحاب المغازی، و الطبرانی، و البیهقی فی دلائله (۲) و الإسماعیلی.

و وافق مسلما: أبو یعلی، و ابن سعد (۳)، و أبو عوانه (۴)، و ابن حبان (۵).

و قد جمع البعض بینهما باحتمال أن یکون بعضهم کان قد صلی الظهر قبل الأمر بالذهاب و بعضهم لم یصلها؛ فقیل لمن لم یصلها: لا یصلین أحد الظهر. و لمن صلاها: لا یصلین أحد العصر.

أو أن طائفه منهم راحت بعد طائفه؛ فقیل للطائفه الأولی:

الظهر. و للتی بعدها: العصر.۱.

۱- راجع: هامش کتاب الاحسان فی تقریب صحیح ابن حبان ج ۴ ص ۳۲۱.
۲- راجع: ج ۴ ص ۸.
۳- الطبقات الکبری ج ۲ ص ۷۶.
۴- مسند أبی عوانه ج ۴ ص ۱۷۳.
۵- الإحسان فی تقریب صحیح ابن حبان ج ۴ ص ۳۲۰/ ۳۲۱.

قال ابن حجر: و کلاهما جمع لا بأس به.

لکن یبعده اتحاد المخرج؛ لأنه عند الشیخین بإسناد واحد، من مبدئه إلی منتهاه؛ فیبعد أن یکون کل من رجال إسناده قد حدّث به علی الوجهین؛ إذ لو کان کذلک لحمله واحد منهم عن بعض رواته علی الوجهین، و لم یوجد ذلک.

و قیل: فی وجه الجمع أیضا: أن یکون صلی اللّه علیه و آله قال لأهل القوه، أو لمن کان منزله قریبا: لا یصلین أحد الظهر. و قال لغیرهم: لا یصلین أحد العصر (۱).

هذا کله، مع العلم بأن المسافه إلی بنی قریظه لم تکن بعیده بل کانت لا تحتاج إلی أکثر من ساعتین من نهار، کما سنری.

استفادات و دلالات:

قد ذکروا أنه یستفاد من هذا التشریع أعنی جواز ترک الصلاه استنادا إلی اجتهاد أو فهم مشابه- یستفاد- الأمور التالیه:

۱- إن الخطأ مرفوع عنه الإثم، کما قال صلی الله علیه و آله وسلم : رفع عن أمتی الخطأ و النسیان (۲).۴.

۱- راجع المصادر التالیه: إرشاد الساری ج ۶ ص ۳۲۸/ ۳۲۹ و عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۸۹/ ۱۹۰ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۳/ ۳۱۴ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۵ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۳ و ۳۴ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۳ و شرح النووی علی صحیح مسلم ج ۱۲ ص ۹۸ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۲. (۲) خاتم النبیین ج ۲ ص ۹۵۱ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۵ و راجع: سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۴.

۲- إن هذا يدل على جواز الجمع بين الصلاتين جمع تأخير (۱).

۳- إن هذا منه صلى الله عليه و آله وسلم تقرير لمبدأ الاجتهاد فى استنباط الأحكام الشرعيه.

۴- إن المتخالفين فى الاجتهاد معذوران، و مثابان (سواء قلنا:

إن المصيب واحد، أو متعدد) (۲).

۵- إن استئصال الخلاف فى مسائل الفروع، التى تنبع من دلالات ظنيه أمر لا يمكن أن يتصور أو يتم.

حكمه ذلك كله هو أن تكون الاجتهادات المختلفه وثيقه الصله بالأدله المعتبره شرعا، ليمكن للمسلمين أن يأخذوا بأيها شاؤوا حسب ظروفهم و مصالحهم. و هذا من مظاهر رحمه اللّه لهم (۳).

۶- فى هذا دليل على أن كل مختلفين فى الفروع من المجتهدين مصيب. و فى حكم داود و سليمان فى الحرث أصل لهذا الأصل أيضا.

و لا يستحيل أن يكون الشى ء صوابا فى حق إنسان. و خطأ فى حق غيره. فيكون من اجتهد فى مسأله؛ فأدّاه اجتهاده إلى التحليل مصيبا فى استحلاله، و آخر اجتهد فأداه اجتهاده و نظره إلى تحريمها مصيبا فى تحريمها. و إنما المحال أن يحكم فى النازله بحكمين متضادين. فى حق شخص واحد) (۴).

و قال ابن الديبع: (و فى ذلك فسحه للمجتهدين رضى اللّه عنهم،۴.

۱- خاتم النبيين ج ۲ ص ۳۵۱.

۲- فقه السيره للبوطى ص ۳۰۷/ ۳۰۸.

۳- المصدر السابق.

۴- الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۱ و فتح البارى ج ۷ ص ۳۱۵ و راجع السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۴.

و أن کل مجتهد مصیب، أی فی الفروع، إذا لم یخص واحدا من الفریقین بصواب ما ذهب إلیه) (۱).

۷- (فیه دلاله لمن یقول بالمفهوم.

۸- و القیاس.

۹- و مراعاه المعنی.

۱۰- و لمن یقول بالظاهر أیضا) (۲).

۱۱- و فیه أنه لا یعنّف المجتهد فیما فعله باجتهاده، إذا بذل وسعه فی الاجتهاد (۳).

و نقول:

أولاـ إن النبی صلی الله علیه و آله وسلم إنما ترک تعنیف کلاـ الطائفتین و مجرد ترک التعنیف لا یدل علی جواز الجمع بین الصلاتین.

و لا علی التصویب لکلا الفریقین، و لا علی کون المجتهد لا یعنف، و إن أخطأ، إذا بذل وسعه فی الاجتهاد (۴) کما أنه لا یدل علی وجود مجتهدین فی البین.

و لا علی کون المتخالفین فی الاجتهاد معذورین و مثابین.

و لا علی القیاس أو المفهوم، أو مراعاه المعنی ..۵.

۱- حدائق الأنوار ج ۲ ص ۵۹۵ و راجع: شرح النووی علی صحیح مسلم ج ۱۲ ص ۹۸.
۲- النووی علی صحیح مسلم ج ۱۲ ص ۹۸.
۳- شرح النووی علی صحیح مسلم ج ۱۲ ص ۹۸ و راجع: فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۵.
۴- راجع: شرح النووی علی صحیح مسلم ج ۲ ص ۹۸ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۵.

و لا، و لا ..

بل هو يدل فقط على عدم توجه العقاب على كلا الفريقين.

ثانيا: بالنسبه للتصويب نقول:

ألف: قد قلنا: إن هذه الحادثه لا تدل على وجود مجتهدين، لا بين الذين تركوا صلاه العصر، و لا بين الذين صلوها.

ب: لو سلم وجود مجتهدين، و أن ما جرى قد نشأ عن اجتهاد من كلا الفريقين، فلا يدل موقف النبى صلى الله عليه و آله وسلم على التصويب، بل على مجرد المعذوريه فى صوره الخطأ. أى أنه صلى الله عليه و آله وسلم قد عذرهم بفهمهم الخاطى، و ليس المورد من موارد الاجتهاد، فضلا عن كونه صوابا أو خطأ.

ج: إن نظريه التصويب باطله عقلا، فلا بد من التأمل فى صحه أو فى دلاله ما ظاهره ذلك، إذ لا يمكن أن يخالف الشرع العقل فى أحكامه الصريحه.

د: قد عبر البعض عن هذا التصويب، بأن يتمكّن المسلمون أن يأخذوا بأيهما شاؤوا، تبعا لحاجاتهم، و ظروفهم و مصالحهم. و هذا يعنى: أن تكون الأحكام تابعه لأهواء الناس و مصالحهم. و هل هذا إلا تشريع التلاعب بالدين و أحكامه؟ و القضاء على رموزه و أعلامه؟!

ثالثا: بالنسبه لجواز الجمع بين الصلاتين جمع تأخير نقول:

ألف: إن هذا الكلام لم يظهر له معنى، إذا كان التأخير عن خطأ، كما صرح به هذا القائل نفسه؛ فإن المخطى ء معذور فى خطئه إن كان عن قصور، لا أنه يثبت له حكم شرعى فى المورد الذى أخطأ فيه هو الجواز، أو غيره من الأحكام.

ب: لا ندرى ما معنى جواز التأخير بنيه الأداء، بعد فوت الوقت؛

فإن الفوات قد تحقق بعد غروب الشمس، فما معنى نيه الأداء لصلاه العصر فى خارج وقتها؟!

و رابعا: إن إثبات الاجتهاد لجميع أولئك الناس، الذين كان فيهم العالم و الجاهل و الكبير و الصغير، و لو فى أوائل بلوغه. و العامل و الفلاح و إلخ ... دونه خرط القتاد.

و خامسا: إن المسافه بين المدينه و بين بنى قريظه قريبه جدا، لا تحتاج إلى أكثر من ساعه أو ساعتين على أبعد تقدير لقطعها، و المفروض أن أمر النبى صلى الله عليه و آله وسلم للمسلمين بالمسير قد كان قبل صلاه العصر، بل و ربما قبل الظهر. فتأخر البعض فى الوصول إلى بنى قريظه إلى ما بعد العشاء الآخره ليس له ما يبرره إلا تباطؤ هذا البعض فى تنفيذ أمر النبى صلى اللّه عليه و آله.

و يؤكد هذا: أن قسما من الناس قد صلوا العصر فى بنى قريظه.

و لم يقع منهم أى تأخير. و عدم صلاه ذلك الفريق الآخر حتى لو سلمنا أنهم قد فهموا الحكم الشرعى بصوره خاطئه، أو أنهم لم يفهموا حقيقه مغزى كلامه صلى الله عليه و آله وسلم نعم إن عدم صلاتهم لا مبرر له إلا التباطؤ و عدم الاهتمام بتنفيذ مراداته صلى الله عليه و آله وسلم و تحقيق مقاصده ..

أمران يحسن إيضاحهما:

أحدهما: إننا نرجح روايه: لا تصلوا الظهر إلا فى بنى قريظه، على روايه العصر. و ذلک لعده أسباب ..

الثانى: بيان المسافه بين المدينه و قريظه، و أنها لا تستغرق أكثر من ساعتين على أبعد تقدير، و قد تباطأوا أو تواطأوا على التسويف فى تنفيذ أمر النبى صلى الله عليه و آله وسلم .

و نحن نوضح هذين الأمرين، بالمقدار الذى يسمح لنا به المجال، فنقول:

۱- لا تصلوا الظهر إلا فى بنى قريظه:

أما بالنسبه لترجيح روايه: لا تصلوا الظهر، فقد تقدم منا: أن جبرئيل قد جاء إلى النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و إن على ثناياه لنقع الغبار، و أخبره:

أن الملائكه لم يضعوا السلاح، بل ما زالوا يتعقبون المشركين إلى حمراء الأسد التى كانت تبعد عن المدينه ثمانيه أميال فقط، و لا يحتاج الوصول إليها و الرجوع منها إلى أكثر من ساعات قليله لا تصل إلى ربع أو ثلث يوم. مع أنه كان قد مضى على انهزام الأحزاب حوالى نصف يوم.

و إذا كان النبى صلى الله عليه و آله وسلم قد بادر إلى أمر الناس بالمسير إلى بنى قريظه بمجرد سماعه ذلك من جبرئيل، فإن معنى ذلك هو أنه قد طلب ذلك من الناس فى وقت الضحى، و قبل صلاه الظهر بساعات يمكن فيها الوصول إلى بنى قريظه قبل حلول وقت الظهر. و ذلك واضح.

۲- المسير إلى قريظه فى نحو ساعتين:

و أما بالنسبه إلى الأمر الثانى، و هو أن الوصول إلى بنى قريظه لا يحتاج إلى وقت طويل نقول: إن ذلك يتضح إذا أخذنا بنظر الاعتبار ما يلى:

ألف: بنو قريظه فى عوالى المدينه:

إن منازل بنى قريظه كانت بالعاليه (عاليه المدينه) على وادى

مهزور (۱) حیث یقع مسجد بنی قریظه الذی هو بالعوالی علی باب حدیقه تعرف بحاجزه- شرقی مسجد الشمس- (أعنی مسجد الفضیخ)، الذی یقع هو الآخر شرقی مسجد قباء (۲) فی الحره الشرقیه المعروفه بحره و اقم، و تسمی حره بنی قریظه أیضا، لأنهم کانوا بطرفها القبلی (۳).

ب: کم یستغرق المسیر إلی العوالی:

قد وردت روایات تفید: أن الذهاب إلی العوالی لا یستغرق وقتا کبیرا. فقد ذکرت نصوص: أن البعض کان یسیر من مسجد المدینه بعد صلاه العصر، فیصل إلی العوالی، و الشمس بیضاء حیه، نقیه، مرتفعه.

و قد حددت نفس هذه النصوص المسافه التی کان یقطعها بمیلین، و ثلاثه، و أربعه، و سته و سیأتی تفسیر هذا الاختلاف، و النصوص هی التالیه:

۱- روی: أن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم کان یصلی العصر، و الشمس (بیضاء) مرتفعه حیه، فیذهب الذاهب إلی العوالی، فیأتیها و الشمس مرتفعه (۴).۶-

---

۱- وفاء الوفاء ج ۱ ص ۱۶۱ و ج ۳ ص ۱۰۷۶ و راجع: معجم البلدان ط دار الکتب العلمیه ج ۱ ص ۳۴۶. و ج ۵ ص ۲۳۴ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۱ ص ۲۸۷.

۲- راجع: وفاء الوفاء ج ۳ ص ۸۲۳ و ۸۲۴ و ۸۲۱ و مرآه الحرمین ج ۱ ص ۴۱۹.

۳- راجع: وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۱۸۸.

۴- راجع: صحیح مسلم ج ۲ ص ۱۰۹ و سنن الدارقطنی ج ۱ ص ۲۵۳ و صحیح البخاری ج ۱ ص ۶۹ و ج ۴ ص ۱۷۰ و سنن الدارمی ج ۱ ص ۲۷۴ و السنن الکبری ج ۱ ص ۴۴۰ و تحفه الأحوذی ج ۱ ص ۴۹۳ و ۴۹۶-

و فی البخاری: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم نفسه کان یذهب بعد صلاه العصر إلی العوالی فیأتیها و الشمس مرتفعه (۱).

و بعض المصادر ذکرت النص المتقدم، و لم تذکر عباره: فیأتی العوالی، أو فیأتیها (۲). و عدم ذکر ذلک لا یضر فی المقصود؛ لأنه إنما یتحدث عن التبکیر فی صلاه العصر. و لا یتم ذلک إلا إذا قدر الوصول إلیها قبل المغرب، کما هو ظاهر.

۲- عن أنس: کان أبعد رجلین من الأنصار من رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم دار أبو لبابه بن عبد المنذر، و أهله بقباء، و أبو عبیس بن خیر، و مسکنه فی بنی حارثه، فکانا یصلیان مع رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم العصر، ثم یأتیان قومهما، و ما صلوا لتعجیل رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم بها (۳).

و یلاحظ: أن أبا لبابه إنما کان یسکن فی منطقه بنی قریظه، الذین۵.

۱- صحیح البخاری ج ۴ ص ۱۷۰.
۲- سنن أبی داود ج ۱ ص ۱۱۱ و مختصر سنن أبی داود للمنذری ج ۱ ص ۲۳۹ و مسند أحمد ج ۳ ص ۱۶۱ و ۲۱۷ و سنن النسائی ج ۱ ص ۲۵۳ و مسند أبی عوانه ج ۱ ص ۳۵۱ و سنن ابن ماجه ج ۱ ص ۲۲۳ و المصنف للصنعانی ج ۱ ص ۵۴۷ و کنز العمال ج ۸ ص ۲۷ عنه و عن ابن أبی شیبه. و السنن الکبری ج ۱ ص ۴۴۰ و نصب الرایه ج ۱ ص ۲۴۶ و شرح معانی الآثار ج ۱ ص ۱۹۰ و التمهید ج ۶ ص ۱۷۹.
۳- سنن الدارقطنی ج ۱ ص ۲۵۴ و شرح معانی الآثار ج ۱ ص ۱۸۹/ ۱۹۰ و شرح الموطأ للزرقانی ج ۱ ص ۳۵.

كانت منازلهم بالقرب من قباء و قباء من العوالى (۱). و لم يكن يسكن فى قباء نفسها، كما يظهر من الروايه الآنفه الذكر.

و يدل على ذلك ما سيأتى من أنه تعهد بأن يهجر دار قومه التى أصاب فيها الذنب و دار قومه هى دار بنى قريظه (۲)، (لأن ماله و ولده، و عياله كانت فى بنى قريظه) (۳). و قد ذكر المؤرخون أن أبا لبابه كان مناصحا لهم. و مهما يكن من أمر فإن هذا يدل على أن بنى قريظه كانوا يسكون فى أدنى العاليه، أى قرب منازل بنى عمرو بن عوف.

و لسوف يأتى تحديد العاليه، قربا و بعدا بعد قليل.

۳- روى أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم كان يصلى العصر، و الشمس بيضاء، نقيه مرتفعه، يسير الرجل حين ينصرف منها إلى ذى الحليفه، سته أميال، قبل غروب الشمس (۴).

۴- سأل ثابت بن عبيد أنسا عن وقت العصر، فقال: وقتها أن۱.

۱- راجع: إرشاد السارى ج ۱ ص ۴۹۴ و شرح الموطأ للزرقانى ج ۱ ص ۳۵.

۲- عيون الأثر ج ۲ ص ۷۰/ ۷۱ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۱ و الاكتفاء للكلاعى ج ۲ ص ۱۷۹ و المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۰۹ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۶ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۴۶ و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۳ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۱۸ و ۱۹ و راجع: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۵ و راجع: قاموس الرجال ج ۲ ص ۲۱۱.

۳- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۶ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۵ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۵.

۴- سنن الدارقطنى ج ۱ ص ۲۵۲ و السنن الكبرى ج ۱ ص ۴۴۱.

تسیر سته أمیال إلى أن تغرب الشمس (۱).

۵- عن أبی أروی: کنت أصلی مع النبی صلی الله علیه و آله وسلم صلاه بالمدینه، ثم آتی ذا الحلیفه، قبل أن تغیب الشمس، و هی علی قدر فرسخین و فی نص آخر: سته أمیال (۲) و الفرسخان عباره عن سته أمیال، لأن المیل ثلث فرسخ (۳).

قال الطحاوی: (قد یجوز أن یکون ذلک سیرا على الأقدام، و قد یجوز أن یکون سیرا على الإبل و الدواب.

فنظرنا فی ذلک، فإذا ..... عن أبی أروی: کنت أصلی العصر مع النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، ثم أمشی إلى ذی الحلیفه، فآتیهم قبل أن تغیب الشمس. ففی هذا الحدیث: أنه کان یأتیها ماشیا) (۴).

ج: ما المراد بکون الشمس حیه؟؟:

قد تقدم: التعبیر بکون الشمس حیه.

و حیاتها: أن تجد حرها کما عن خیثمه و الخطابی (۵).۲.

۱- التمهید ج ۱ ص ۲۹۸.

۲- راجع: تحفه الأحوذی ج ۱ ص ۴۹۳ عن البزار، و أحمد، و الطبرانی فی الکبیر، و التمهید ج ۶ ص ۱۸۱ و شرح معانی الآثار ج ۱ ص ۱۹۱.

۳- عمده القاری ج ۲۵ ص ۵۷ و ۳۷ و إرشاد الساری ج ۱۰ ص ۳۳۳.

۴- راجع: شرح معانی الآثار ج ۱ ص ۱۹۱.

۵- راجع: سنن أبی داود ج ۱ ص ۱۱۱ و مختصر سنن أبی داود للمنذری ج ۱ ص ۲۳۹ و التمهید ج ۱ ص ۳۰۰ و فتح الباری ج ۲ ص ۲۲ و نیل الأوطار ج ۱ ص ۳۹۱ و التعلیق المغنی على سنن الدارقطنی ج ۱ ص ۲۵۳ و السنن الکبری ج ۱ ص ۴۴۱ و شرح النووی على صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۲۲.

و قیل: حیاتها وجود ضوئها، و صفاء لونها، قبل أن یصفر و یتغیر (۱).

و قال الزین ابن المنیر: حیاتها: قوه أثرها: حراره، و لونا، و شعاعا، و إناره. و ذلک لا یکون بعد مصیر الظل مثلی الشی ء (۲).

د: بعد العوالی عن مسجد النبی صلی الله علیه و آله وسلم :

و حین ذکر الحدیث: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم کان یصلی العصر، ثم یذهب هو أو غیره إلی العوالی فیأتیها و الشمس مرتفعه. ألحق فی نهایه هذا الحدیث نفسه تحدیدا لبعد العوالی عن المسجد النبوی. فقال:

و العوالی من المدینه علی سته أمیال (۳).

و فی نص آخر: و بعض (و بعد) العوالی من المدینه علی أربعه أمیال و نحوه (۴).

و عند السمهودی: (المعروف: إن ما کان فی جهه القبله فأکثر من المسجد النبوی فهو عالیه).

و یدل علی ذلک: أن السنح، و هو منازل بنی الحارث بن الخزرج ٠.

۱- زهر الربی علی المجتبی ج ۱ ص ۲۵۳/ ۲۵۴ و عون المعبود ج ۲ ص ۷۷ و شرح النووی علی صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۲۲ و إرشاد الساری ج ۱ ص ۴۹۳.

۲- راجع: فتح الباری ج ۲ ص ۲۲.

۳- سنن الدارقطنی ج ۱ ص ۲۵۳ و إرشاد الساری ج ۱ ص ۴۹۳ عنه و کذا فی عمده القاری ج ۵ ص ۳۷ و فتح الباری ج ۲ ص ۲۳.

۴- صحیح البخاری ج ۱ ص ۶۹ و السنن الکبری ج ۱ ص ۴۴۰ و تحفه الأحوذی ص ۴۹۳ و ۴۹۶ و وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۶۱ و نیل الأوطار ج ۱ ص ۳۹۱ و المنتقی لابن تیمیه ج ۱ ص ۲۱۰.

بعوالی المدینه، و بینه و بین مسجد النبی صلی الله علیه و آله وسلم میل (۱).

و بعض المصادر تقول: و العوالی علی میلین، أو ثلاثه من المدینه، و أحسبه قال: أو أربعه (۲).

و فی بعضها: علی میلین أو ثلاثه (۳).

أو: علی أربعه أمیال، أو ثلاثه (۴).

قال عیاض: هذا حد أدناها، و أبعدها ثمانیه أمیال. و به جزم ابن عبد البر، و صاحب النهایه (۵).

و فی العتبیه، أو المدونه، عن مالک: أقصی العالیه ثلاثه أمیال، یعنی من المسجد النبوی (۶).

قال عیاض: کأنه أراد معظم عمارتها، و إلا، فأبعدها ثمانیه۳.

۱- راجع: وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۶۱.
۲- سنن أبی داود ج ۱ ص ۱۱۱ و مختصر سنن أبی داود للمنذری ج ۱ ص ۲۳۹ و مسند أحمد ج ۳ ص ۱۶۱ و المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۵۴۷ و وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۶۱ و السنن الکبری ج ۱ ص ۴۴۰ و شرح معانی الآثار ج ۱ ص ۱۹۰ و نصب الرایه ج ۱ ص ۲۴۶.
۳- عمده القاری ج ۵ ص ۳۷ و شرح الموطأ للزرقانی ج ۱ ص ۳۵ و فتح الباری ج ۲ ص ۲۳.
۴- السنن الکبری ج ۱ ص ۴۴۰ و عمده القاری ج ۵ ص ۳۷ عنه و صحیح البخاری ج ۴ ص ۱۷۰ و فتح الباری ج ۲ ص ۲۳ و وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۶۱.
۵- إرشاد الساری ج ۱ ص ۴۹۳.
۶- راجع: وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۶۱ و قال: و ذکره ابن حزم أیضا، و نقله الحافظ ابن حجر عن أبی عبید، و عمده القاری ج ۵ ص ۳۷ و فتح الباری ج ۲ ص ۲۳.

أمیال (۱)، أو عشره (۲).

أما السمهودی فقال: (طریق الجمع: إن أدنی العوالی من المدینه علی میل، أو میلین. و أقصاها عماره علی ثلاثه أو أربعه أمیال، و أقصاها مطلقا ثمانیه أمیال) (۳).

و اعتبر البعض: أن أقرب العوالی میلان، و أبعدها سته (۴).

و عند النووی و الشوکانی: (العوالی هی القری حول المدینه، أبعدها علی ثمانیه أمیال من المدینه، و أقربها میلان، و بعضها ثلاثه أمیال) (۵).

و قیل: أقرب العوالی من المدینه میلان أو ثلاثه (۶). و منها ما یکون علی ثمانیه أمیال أو عشره (۷).

أمران یحسن إیضاحهما:

عذر أقبح من ذنب:

و من الغریب و العجیب- و ما عشت أراک الدهر عجبا قول۵.

۱- إرشاد الساری ج ۱ ص ۴۹۳ و عمده القاری ج ۵ ص ۳۷ و فتح الباری ج ۲ ص ۲۳ و وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۶۱.
۲- شرح الموطأ للزرقانی ج ۱ ص ۳۵.
۳- وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۶۲.
۴- إرشاد الساری ج ۱ ص ۴۹۳.
۵- شرح النووی علی صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۲۲ و نیل الأوطار ج ۱ ص ۳۹۱ و راجع: الاستذکار ج ۱ ص ۳۴۴.
۶- الجوهر النقی (مطبوع بهامش) سنن البیهقی ج ۱ ص ۴۴۱ و التمهید ج ۶ ص ۱۷۸ و راجع شرح الموطأ للزرقانی ج ۱ ص ۳۵ و وفاء الوفاء ج ۴ ص ۱۲۶۱ و قال: ذکره ابن حزم أیضا و نقله ابن حجر عن أبی عبید.
۷- التمهید ج ۶ ص ۱۷۸ و شرح الموطأ للزرقانی ج ۱ ص ۳۵.

العسقلانی هنا:

(أما من احتج لمن أخر بأن الصلاه حینئذ کانت تؤخر کما فی الخندق، و کان ذلک قبل صلاه الخوف.

فلیس بواضح؛ لاحتمال أن یکون التأخیر فی الخندق کان عن نسیان. و ذلک بیّن فی قوله صلی الله علیه و آله وسلم لعمر، لما قال له: ما کدت أصلی العصر حتی کادت الشمس أن تغرب؛ فقال: و اللّه ما صلیتها. لأنه لو کان ذاکرا لها لبادر إلیها کما صنع عمر، انتهی) (۱).

و هکذا، فإن نتیجه کلام العسقلانی هی أن عمر کان أذکر للصلاه من رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم !! و أکثر اهتماما بشأنها. و لم ینسها عمر (رغم انشغاله الشدید بأمر الحرب فی الخندق حتی لقد حقق أعظم الانتصارات فیها!! و قتل أعظم فرسانها!! و هزم الأحزاب، و فرق جمعهم بسبب ضربته الکبری، التی تعدل عباده الثقلین (۲). أو انشغاله بالهزیمه و الاختباء فی الحدیقه هو و طلحه و آخرون، حتی فضحت أمرهم عائشه).

أما النبی الذی لم یقم بأی شی ء من ذلک فقد نسی صلاته و ذلک یعنی- کما یرید هؤلاء أن یقولوا- أن الصلاه کانت لا تمثل لدی هذا النبی صلی الله علیه و آله وسلم شیئا ذا أهمیه رغم کونه نبی هذه الأمه و هو الأسوه و القدوه.

نعم، هذا ما یوحی به کلام العسقلانی الذی لم یعجبه نسبه تأخیر الصلاه عمدا لبعض الصحابه، الذی قد یظهر أن بعضهم لا یجوّز- بنظره- نسبه أی قصور أو تقصیر إلیه، بل لا بد من الاهتمام به و الحفاظ علیه أکثر من النبی الأکرم صلی اللّه علیه و آله و سلم، و حتی علی حسابه.

۱- فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۶.

۲- هذا الکلام قد جاء علی سبیل التعجب و الحقیقه هی أن علیا (ع) هو الذی فعل ذلک کله.

عصمته و نبوته.

و الملفت هنا: أن مسلما يروى فى صحيحه هذه القضيه بصوره ليس فيها ذلك، فيقول: (عن عبد اللّه قال: حبس المشركون رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم عن صلاه العصر حتى احمرت الشمس أو اصفرت؛ فقال رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم : شغلونا عن الصلاه الوسطى، صلاه العصر، ملأ اللّه أجوافهم و قبورهم نارا إلخ ...) (۱).ه.

۱- صحيح مسلم ج ۲ ص ۱۲۲ و مسند أبى عوانه ج ۱ ص ۳۵۶ و المنتقى لابن تيميه ج ۱ ص ۲۱۳ عن أحمد و مسلم و ابن ماجه.

الفصل الثانی

الحصار و القتال

اشاره

نزول النبی صلی الله علیه و آله وسلم علی بئر (أنّا)

و لما سار النبی صلی الله علیه و آله وسلم إلی بنی قریظه نزل علی بئر من آبارهم (فی ناحیه أموالهم) یقال لها: (لنّا) أو (أنّا) عند حره بنی قریظه و تلاحق به الناس (۱).

و قال ابن زباله: (عن عبد الحمید بن جعفر: ضرب رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم قبته حین حاصر بنی قریظه علی بئر (أنّا).

و صلی فی المسجد الذی هناک.

و شرب من البئر.

و ربط دابته بالسدره التی فی أرض مریم ابنه عثمان) (۲).

کرامه إلهیه للنبی الأعظم صلی الله علیه و آله وسلم :

و قد ذکرت بعض المصادر أن کرامه قد حصلت لرسول اللّه صلی ٠.

۱- راجع: تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۴۵ و الثقات ج ۱ ص ۲۷۴ و راجع: السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۵ و عیون الأثر ج ۲ ص ۶۹ و تاریخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۶۲ و المغازی للواقدی ج ۲ ص ۴۹۹ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۲ و جوامع السیره النبویه ص ۱۵۳ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۵ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۴ و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۸۷ و ۱۸۸ و وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۵۰ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۰ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۱۹ و ۱۲۰.

۲- وفاء الوفاء ج ۳ ص ۹۵۰.

اللّه علیه و آله و سلم حین سار إلی بنی قریظه فهی تقول:

(فسار المسلمون إلیهم، فوجدوا النخل محدقا بقصرهم، و لم یکن للمسلمین معسکر ینزلون فیه.

و وافی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فقال: ما لکم لا تنزلون؟!

فقالوا: ما لنا مکان ننزل به، من اشتباک النخل.

فوقف فی طریق بین النخل، فأشار بیده یمنه، فانضم النخل بعضه إلی بعض و أشار بیده یسره، فانضم النخل کذلک. و اتسع لهم الموضع، فنزلوا) (۱).

و نقول:

إن هذه الکرامه، لا بد من أن تزید من یقین المسلمین و تزیل من نفوسهم و بتعبیر أدق من نفوس بعضهم أی تردد أو شک یمکن أن یراودهم و یعترض سبیل یقینهم، ثم هی تکسر عنجهیه و عنفوان غیرهم من المعاندین، و لا سیما من الیهود، الذین کانوا یعرفون هذا النبی کما یعرفون أبناءهم، و لکنهم یکابرون، و یجحدون ما یعلمون أنه الحق.

و إذا کان ثمه من مبرر لحصول هذه الکرامه الإلهیه فی هذا الظرف الحساس بالذات، فهو عزاء أولئک الضعفاء من المسلمین الذین کان الیهود یحتلون مکانه متمیزه فی نفوسهم، لإزاله کل أثر سلبی أو عقده تنشأ من الصدام مع الیهود، و إلحاق الأذی بهم.

و هو کذلک یکشف کل زیف و خداع یمارسه الیهود لتضلیل الناس فیما یرتبط بنبوه نبینا الأکرم صلی اللّه علیه و آله و سلم.ب.

۱- الخرائج و الجرائح ج ۱ ص ۱۵۸ و راجع: تفسیر القمی ج ۲ ص ۱۹۰ و البحار ج ۲۰ ص ۲۴۹ و ۲۳۴ عنهما، علی الترتیب.

عده و عدد المسلمين:

و يقولون: إنه صلى اللّه عليه و آله قد سار إلى بنى قريظه فى ثلاثه آلاف مقاتل (۱) و كان معه من الخيل سته و ثلاثون فرسا (۲) و كانت للنبى صلى الله عليه و آله وسلم ثلاثه أفراس (۳).

و نحن نشك فى ذلك، و ذلك لأن عدد المسلمين فى غزوه الأحزاب لم يزد على الألف رجل، بل كانوا أقل من ذلك أيضا.

و الظاهر: أن ما يمكن للمدينه أن تقدمه من الرجال القادرين على القتال لا يزيد على ألف و ست مئه رجل فراجع الجزء التاسع من هذا الكتاب لتجد بعض ما يفيد فى هذا المجال.

الرايه و اللواء مع على (ع):

روى عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام: أن رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم بعث عليا عليه السلام يوم بنى قريظه بالرايه. و كانت سوداء تدعى۳.

۱- الوفا ص ۶۹۵ و محمد رسول اللّه سيرته و أثره فى الحضاره ص ۲۴۵ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۳ و عيون الأثر ج ۲ ص ۶۸ و إرشاد السارى ج ۶ ص ۳۲۷ و عمده القارى ج ۱۷ ص ۱۸۸ و فتح البارى ج ۷ ص ۳۱۳ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۴ ط صادر و المواهب اللدنيه ص ۱۱۵ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۸ و نهايه الأرب ج ۱۷ ص ۱۸۸ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۴ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۳.

۲- راجع المصادر المتقدمه فى الهامش السابق باستثناء المصدرين الأولين و إضافه تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۶۰ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۴ ص ۲۰.

۳- إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۲ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۳ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۳.

العقاب، و كان لواؤه أبيض (۱).

و قال ابن إسحاق: (و قدّم رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم علی بن أبی طالب برایته إلی بنی قریظه) (۲).

و صرح القمّی بأنها کانت الرایه العظمی (۳).

و قال البعض: و خرج علی بالرایه و کانت علی حالها لم تطو بعد (۴).

و یظهر من روایات أخری: أن رایه المهاجرین أیضا کانت مع علی علیه السلام؛ فقد روی أن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم دعا علیا، فقال: قدّم رایه المهاجرین إلی بنی قریظه.

فقام علی علیه السلام، و معه المهاجرون، و بنو عبد الأشهل،۱.

۱- قرب الإسناد ص ۶۲ و بحار الأنوار ج ۲۰ ص ۲۴۶ عنه.
۲- العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ص ۳۱ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۵ و عیون الأثر ج ۲ ص ۶۹ و تفسیر فرات ط سنه ۱۴۱۰ ه. ق ص ۱۷۴ و مجمع البیان ج ۸ ص ۳۵۱ و البحار ج ۲۰ ص ۲۷۷ و ۲۱۰. و راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۳ و ۴۹۴ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۳ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۱۱ و تاریخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۶۲ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۲۷ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۱۸ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۸۵ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۶، و راجع: سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۱ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۴۵ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۳ و نور الیقین ص ۱۶۶ و محمد رسول اللّه و أثره فی الحضاره ص ۲۴۵ و فقه السیره للغزالی ص ۳۳۸ و خاتم النبیین ج ۲ ص ۹۴۶ و الثقات ج ۱ ص ۲۷۴ و جوامع السیره النبویه ص ۱۵۳.
۳- تفسیر القمی ج ۲ ص ۱۸۹ و ۱۹۰ و البحار ج ۲۰ ص ۲۳۳ و ۲۳۴ عنه.
۴- تاریخ الإسلام السیاسی ج ۱ ص ۱۲۱.

و بنو النجار كلها، لم يتخلف عنه منهم أحد (۱).

و يظهر من روايات أخرى: أنه صلى الله عليه و آله وسلم قد دفع إلى على اللواء أيضا، فهى تقول: (فدعا صلى الله عليه و آله وسلم عليا فدفع إليه لواءه. و كان اللواء على حاله، لم يحل من مرجعه من الخندق (۲).

و فى نص آخر: و خرج رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يحمل لواءه على بن أبى طالب (۳)، و عن عروه بعث عليا رضى اللّه تعالى عنه على المقدمه، و دفع إليه اللواء، و خرج رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم فى أثره (۴).

و جمع نص آخر بين اللواء و الرايه فهو يقول: (و كان على قد سبق فى نفر من المهاجرين و الأنصار فيهم أبو قتاده ... و غرز على الرايه عند أصل الحصن .. إلى أن قال أبو قتاده: و أمرنى أن ألزم اللواء فلزمته، و كره أن يسمع رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم أذاهم و شتمهم (۵).۴.

۱- إعلام الورى ط سنه ۱۳۹۰ ه. ق ص ۹۳ و البحار ج ۲۰ ص ۲۷۲/ ۲۷۳ عنه، و تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۵۲.

۲- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۴۹۷ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۱/ ۲۴۲ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۴ ط صادر، و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۸ و ۹ و ۱۰، و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۳. و راجع: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۳.

۳- الثقات ج ۱ ص ۲۷۴ و راجع: السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۵، و عيون الأثر ج ۲ ص ۶۹ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۲۴۷.

۴- عمده القارى ج ۷ ص ۱۹۲ عن الحاكم، و البيهقى، و موسى بن عقبه، و فتح البارى ج ۷ ص ۳۱۸ عنهم، و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۱۵ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۱۰ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۲۵۶ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۴ ص ۱۴ و مجمع البيان ج ۸ ص ۳۵۱ و البحار ج ۲۰ ص ۲۱۰ عنه.

۵- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۴۹۸ و راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۱۱ و ۱۲ و راجع أيضا: السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۴ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۲ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۳ و ۴۹۴.

علی (ع) فی بنی قریظه:

قال الإربلی: (أنفذ أمیر المؤمنین فی ثلاثین من الخزرج. و قال:

انظر بنی قریظه: هل ترکوا (نزلوا) من حصونهم.

فلما شارفها سمع منهم الهجر. فرجع إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم فأخبره، فقال: دعهم فإن اللّه سیمکن منهم. إن الذی أمکنک من عمرو لا یخذلک؛ فقف حتی یجتمع الناس إلیک، و أبشر بنصر اللّه؛ فإن اللّه قد نصرنی بالرعب من مسیره شهر.

قال علی: فاجتمع الناس إلی، و سرت حتی دنوت من سورهم، فأشرف علی شخص منهم و نادی: قد جاءکم قاتل عمرو.

و قال آخر کذلک:

و تصایحوا بینهم. و ألقی اللّه الرعب فی قلوبهم، و سمعت راجزا یرجز:

قتل علی عمرواصاد علی صقرا

قصم علی ظهراأبرم علی أمرا

هتک علی سترا

فقلت: الحمد للّه الذی أظهر الإسلام و قمع الشرک.

و کان النبی صلی الله علیه و آله وسلم قال لی: سر علی برکه اللّه؛ فإن اللّه قد وعدکم أرضهم و دیارهم.

فسرت متيقنا بنصر اللّه عز و جل حتى ركزت الرايه فى أصل الحصن، فاستقبلونى يسبون رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، فكرهت أن يسمعه رسول اللّه، فأردت أن أرجع إليه، فإذا به قد طلع (و سمع سبهم له) فناداهم يا إخوه القرده و الخنازير، إنا إذا نزلنا بساحه قوم فساء صباح المنذرين.

فقالوا: يا أبا القاسم، ما كنت جهولا و لا سبابا.

فاستحيا، و رجع القهقرى قليلا، ثم أمر فضربت خيمته بإزاء حصونهم (۱).

و ارتجاز راجزهم بما تقدم، و قول على عليه السلام: الحمد للّه الذى أظهر الإسلام و قمع الشرك، ذكره آخرون أيضا (۲) و سيأتى تعليقنا على الفقرات الأخيره إن شاء اللّه تعالى.

النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى بنى قريظه:

و يقول المؤرخون: قدّم رسول صلى الله عليه و آله وسلم على بن أبى طالب برايته (العظمى) إلى بنى قريظه، و ابتدرها الناس.

فسار حتى دنا من الحصون، فسمع منها مقاله قبيحه لرسول اللّه، فرجع حتى لقى النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى الطريق، فقال: يا رسول اللّه، لا عليك ألا تدنو من هؤلاء الأخابيث (و فى نص آخر: ارجع يا رسول اللّه؛ فإن اللّه كافيك اليهود).

قال: لم؟ أظنك سمعت منهم لى أذى.۱.

۱- كشف الغمه للإربلى ج ۱ ص ۲۰۷/ ۲۰۸ و الإرشاد للمفيد ص ۶۳/ ۶۴ و البحار ج ۲۰ ص ۲۶۱/ ۲۶۲ و كشف اليقين ص ۱۳۵.

۲- مناقب آل أبى طالب ط دار الأضواء ج ۳ ص ۱۷۱.

قال: نعم يا رسول اللّه.

قال: لو رأونی لم يقولوا من ذلک شيئا.

فلما دنا منهم (زاد فی نص آخر: أمرهم صلی الله عليه و آله وسلم أن يستروه بجحفهم ليقوه الحجاره حتی يسمع كلامهم، ففعلوا).

فناداهم: يا إخوان القرده (و الخنازير)، هل أخزاكم اللّه، و أنزل بكم نقمته؟!

فقالوا: يا أبا القاسم ما كنت جهولا (أو: ما كنت فاحشا) إلخ (۱).

زاد فی بعض النصوص قوله: (فدعاهم إلی الإسلام قبل أن يقاتلهم، فأبوا أن يجيبوه إلی الإسلام، فقاتلهم رسول اللّه و من معه من المسلمين حتی نزلوا علی حكم سعد بن معاذ، و أبوا أن ينزلوا علی۶.

۱- عيون الأثر ج ۲ ص ۶۹ و راجع المصادر التاليه: سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۲ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۴ و تاريخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۴۵ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۳ و مجمع البيان ج ۸ ص ۳۵۱ و البحار ج ۲۰ ص ۲۱۰ و راجع: تاريخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۲۵۵ و ۲۵۶ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۲۶ و ۲۲۸ و المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۳۷۰ و راجع: دلائل النبوه لابی نعيم ص ۴۳۸. و راجع المصادر التاليه: إعلام الوری ط سنه ص ۱۳۹۰ ه. ق ص ۹۳ و البحار ج ۲۰ ص ۲۷۲/ ۲۷۳ و محمد رسول اللّه سيرته و أثره فی الحضاره ص ۲۴۵ و ۲۴۶، و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۱۹ و دلائل النبوه للبيهقی ج ۴ ص ۱۳ و تاريخ اليعقوبی ج ۲ ص ۵۲ و راجع: السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۵ و حياه محمد لهيكل ص ۳۰۶ و التفسير السياسی للسيره ص ۲۷۹ و جوامع السيره النبويه ص ۱۵۳ و خاتم النبيين ج ۲ ص ۹۴۶.

حكم النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، فنزلوا على داء) (۱).

و فى نص آخر أنهم: (أشرفوا عليه و سبوه) و قالوا: فعل اللّه بك، و بابن عمك، و هو واقف لا يجيبهم) (۲).

غير أن نصا آخر يشير إلى أن عليا سمع منهم قولا سيئا لرسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، و أزواجه رضى اللّه عنهن، فكره أن يسمع ذلك رسول اللّه (۳).

و يذكر القّمى: أن عليا عليه السلام جاء، و أحاط بحصنهم، فأشرف عليهم كعب بن أسيد من الحصن يشتمهم، و يشتم رسول اللّه إلخ.

قالوا: لما قال النبى صلى الله عليه و آله وسلم لهم: يا إخوه القرده و الخنازير، و عبده الطاغوت أتشتمونى؟! إنا إذا نزلنا بساحه قوم فساء صباحهم.

أشرف كعب بن أسيد من الحصن، فقال: يا أبا القاسم، ما كنت جهولا، فاستحيا رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم حتى سقط الرداء عن ظهره، حياء مما قاله و فى نص آخر: و جعل يتأخر استحياء، مما قاله لهم (۴).

قالوا: و كان على قد سبق فى نفر من المهاجرين و الأنصار فيهم أبو قتاده (و غرز على الرايه عند أصل الحصن؛ فاستقبلونا فى صياصيهم يشتمون رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم و أزواجه.۴.

۱- المصنف للصنعانى ج ۵ ص ۳۷۰ و راجع دلائل النبوه لأبى نعيم ص ۴۳۸ و ليس فيه: و أبو أن ينزلوا إلخ ...

۲- إعلام الورى ص ۹۳ ط سنه ۱۳۹۰ ه ق. و البحار ج ۲۰ ص ۲۷۲/ ۲۷۳.

۳- البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۱۹ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۲۸ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۴ ص ۱۳ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۲۵۵/ ۲۵۶ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۳.

۴- راجع: تفسير القمى ج ۲ ص ۱۸۹ و البحار ج ۲۰ ص ۲۳۳/ ۲۳۴ و راجع: البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۱۸ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۴.

قال أبو قتاده: و سكتنا و قلنا: السيف بيننا و بينكم.

و طلع رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، فلما رآه على (ع) رجع إليه، و أمرنى أن ألزم اللواء، و كره أن يسمع رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم أذاهم و شتمهم (۱).

أما الطبرسى رحمه اللّه فيقول: إنه صلى الله عليه و آله وسلم قال لهم: يا إخوه القرده، إنا إذا نزلنا بساحه قوم فساء صباح المنذرين، يا عباد الطاغوت، اخسأوا أخسأكم اللّه، فصاحوا يمينا و شمالا: يا أبا القاسم ما كنت فحاشا فما بدالك؟

قال الصادق عليه السلام: فسقطت العنزه من يده، و سقط رداؤه من خلفه، و جعل يمشى إلى ورائه، حياء مما قال لهم (۲).

و يقول نص آخر: فلما نزل رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم بحصنهم، و كانوا فى أعلاه نادى بأعلى صوته نفرا من أشرافهم حتى أسمعهم، فقال: أجيبوا يا معشر يهود، يا إخوه القرده، قد نزل بكم خزى اللّه عز و جل، فحاصرهم (۳).

و عند اليعقوبى: أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم لما عرف من على (ع): أنهم أساؤا القول، قال بيده هكذا، و هكذا. فانفرج الجبل حين رأوه.۳.

۱- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۲۹۸ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۱۱ و ۱۲ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۴ و راجع: إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۲ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۳ و ۴۹۴.

۲- إعلام الورى ط سنه ۱۳۹۰ ه. ق. ص ۹۳ و البحار ج ۲۰ ص ۲۷۲/ ۲۷۳.

۳- البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۱۹ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۲۸ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۴ ص ۱۳ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۲۵۵/ ۲۵۶ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۳.

و قال: يا عبده الطاغوت، يا وجوه القرده و الخنازير، فعل اللّه بكم و فعل.

فقالوا: يا أبا القاسم، ما كنت فاحشا.

فاستحيا، فرجع القهقرى (١).

و فى نص آخر أنهم: لما ترسوا عن رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم و خاطبهم بيا إخوه القرده و الخنازير و عبده الطواغيت أتشتمونى. فجعلوا يحلفون بالتوراه التى أنزلت على موسى ما فعلنا، و يقولون: يا أبا القاسم، ما كنت جهولا (٢).

و نقول: إننا نرتاب كثيرا فى دعوى أن يكون رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم قد كلمهم بكلام فاحش، برر اعتراضهم عليه لأجله حتى استحيا مما صدر منه حتى سقطت العنزه من يده، و الرداء عن ظهره، و رجع القهقرى استحياء.

و ذلك لأنه صلى الله عليه و آله وسلم إنما يشير بقوله لهم: يا إخوان القرده و الخنازير إلى المسخ على صوره القرده و الخنازير، الذى وقع فى إخوانهم و قومهم من بنى إسرائيل، بسبب ما ارتكبوه فى حق الدين و أهله.

فهو صلى الله عليه و آله وسلم لم يكن بذلك فحاشا، و لا قال لهم ذلك عن جهاله، بل أراد أن يذكرهم بعواقب التمرد على اللّه الذى لمسوه بأنفسهم، و عرفوا عواقبه السيئه و رأوها بأم أعينهم. فلم يكن تصرف الرسول تجاههم و موقفه منهم عن جهاله أيضا بل هو فى غايه الحكمه و الدقه،۴.

١- تاريخ اليعقوبى ج ٢ ص ٥٢.

٢- المغازى ج ٢ ص ٢٩٩/ ٥٠٠ و راجع: إمتاع الأسماع ج ١ ص ٢٤٣ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٢ و السيره النبويه لدحلان ج ٢ ص ١٤.

و ليس فيه ما يوجب الاستحياء، و لا ما يستوجب سقوط العنزه من يده و الرداء عن ظهره.

مفارقه ما كنت جهولا!!

إن من غريب الأمور أن نجد اليهود الغدره، الفجره، الذين ما فتئوا يوجهون أنواع السباب للمسلمين، و لخصوص الرسول الأعظم صلى اللّه عليه و آله و سلم. بل لقد ذهبت بهم الجرأه إلى حد التعرض بالسباب لأزواجه عليه و على آله الصلاه و السلام.

هؤلاء اليهود بالذات يتظاهرون الآن بأنهم من أنصار الالتزام بالقيم و المثل. و يذكرون النبى صلى الله عليه و آله وسلم بها. مع أنه صلى اللّه عليه و آله و سلم لم يتجاوز عما تفرضه القيم و المثل قيد أنمله، فإنه لم يخاطبهم إلا بما هو حق و واقع، بهدف ردعهم عن ممارساتهم المشينه و اللا أخلاقيه.

على أن موقفهم هذا لم نجد له أثرا فى تصحيح مواقفهم، و الالتزام بما تمليه قواعد الخلق السامى و النبيل، كما أنهم لم يستفيدوا مما عرفوه و وثقوا به و اطمأنوا إليه من صفات النبل و الكرامه. إلا فى دفع غائله إظهار بعض واقعهم، و إيقاف ما يتعرضون له من فضح لهذا الواقع، حتى لا تزيد هذه الفضيحه و تنتشر، و تتفاعل، لتعيق وصولهم لبعض ما يطمحون للوصول إليه.

و خلاصه الأمر: إنهم فى حاله الأمن يغدرون، و يفعلون كل منكر، و يرتكبون كل ما هو سفه و نذاله.

و إذا قدروا فإنهم لا يتورعون عن ارتكاب أبشع الجرائم فى حق من يرون به خطرا على مصالحهم الدنيويه.

و إذا عجزوا؛ فـإنهم يتظـاهرون بالولاء للقيم، و المثل العليا فى حين أنهم يتربصون و يترصـدون الفرص لتجاوز حاله العجز تلك ليعودوا للانطلاق فى مهمه ضلالاتهم، و ممارسه أبشع أنواع الوغول فى الدنس و الرذاله و الرذيله.

و يقول البعض: (هـذه خلال اليهود، يسـفهون إذا أمنوا، و يقتلون إذا قـدروا و يـذكرون الناس بالمثل العليا إذا وجلوا، ليسـتفيدوا منها وحدهم، لا لشى ء آخر) (۱).

موقف مصطنع لابن حضير:

اشاره

و يقولون: (سار رسول اللّه صـلى الله عليه و آله وسـلم إليهم، و تقدمه أسيد بن حضير، فقال: يا أعداء اللّه، لا نبرح حصنكم حتى تموتوا جوعا، إنما أنتم بمنزله ثعلب فى جحر.

قالوا: يا ابن الحضير، نحن مواليكم دون الخزرج، و خاروا.

و قال: لا عهد بينى و بينكم، و لا إلّ) (۲).

و نحن نرتاب فى صـحه هـذه الروايه، و نقدّر أنها مصـطنعه لصالح ابن حضـير الذى كان ثمه اهتمام بنسـبه الفضائل إليه، بسـبب مواقفه المؤيده للحكام بعد رسول اللّه، و المناهضه لبنى هاشم و سبب ريبنا فى صحه هذه الروايه هو ما يلى:ر.

۱- فقه السيره للغزالى ص ۳۳۹.

۲- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۴۹۹ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۳ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۴ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۳ و راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۱۲ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۴ إلى قوله فى جحر.

أولا: إن الروايات تقول: إنه صلى الله عليه و آله وسلم قدم عليا إلى بنى قريظه، و ليس ابن حضير. و قول الحلبى: (تقدم أسيد إلى بنى قريظه يجوز أن يكون قبل مقدم على لهم، و يجوز أن يكون بعده) (۱).

ليس له ما يبرره؛ إذ أن كلامه هذا لا يحل مشكله التنافى بين تقديم على (ع) و تقديم أسيد، إذ أن الثابت هو تقديم على دون غيره.

و يمكن المناقشه فيما ذكرناه بأنه النص المذكور لم يصرح بأن النبى صلى الله عليه و آله وسلم هو الذى قدم أسيد بن حضير، فقد يكون أسيد قد ذهب إليهم من تلقاء نفسه و بصفته الشخصيه، لا أنه كان على رأس الجيش.

فإن النص يقول: (تقدمه أسيد بن حضير). و لكن ذلك غير مقبول؛ فإن تحرك أسيد أو غيره من تلقاء نفسه، و من دون إذن أو تقديم منه صلى الله عليه و آله وسلم بعيد و غير سديد.

ثانيا: يلاحظ: أن ابن حضير قد نسب الحلف الذى نفاه إلى نفسه، لا إلى قومه حيث قال: (لا عهد بينى و بينكم، و لا إلّ)!!

إلا أن يقال: إن نقض أحد زعماء القبيله لحلف و كذلك عقده له هو عند العرب ملزم لقبيلته كلها.

ثالثا: إن بنى قريظه إنما خافوا و خاروا حينما نادى على عليه السلام: (يا كتيبه الإيمان إلخ ...)، فحينئذ أرسلوا إلى حلفائهم الأوس أن يأخذوا لهم مثلما أخذت الخزرج لبنى قينقاع، و سيأتى ذلك تحت عنوان: الفتح على يد على عليه السلام.

القتال ثم الحصار:

(ثم قدّم رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم الرماه من أصحابه و أمرهم بأن يرموهم، و يراميهم اليهود و استمر الرمى إلى أن ذهبت ساعه من الليل، و رسول۳.

۱- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۳.

اللّه صلی الله علیه و آله وسلم واقف علی فرسه علیه السلاح، و أصحاب الخیل حوله. ثم أمر صلی الله علیه و آله وسلم أصحابه بالانصراف. قال کعب بن عمر المازنی: فانصرفنا إلی منزلنا، و عسکرنا، فبتنا. و کان طعامنا تمرا بعث به سعد بن عباده أحمال تمر، فبتنا نأکل منها. و لقد رئی رسول اللّه، و أبو بکر و عمر یأکلون من ذلک التمر) (۱).

و کان طعام الصحابه أیام الحصار التمر، یرسل به إلیهم سعد بن عباده، و قال صلی الله علیه و آله وسلم یومئذ: نعم الطعام التمر (۲).

و کانوا یقاتلونهم فی کل یوم من جوانب الحصن، و یرمونهم بالنبل و الحجاره (۳).

و عن عائشه بنت سعد، عن أبیها، قال: قال لی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم :

یا سعد، تقدم فارمهم.

فتقدمت حیث تبلغهم نبلی، و معی نیف عن الخمسین، فرمیناهم ساعه، و کأن نبلنا مثل جراد، فانجحروا؛ فلم یطلع منهم أحد. و أشفقنا علی نبلنا أن یذهب، فجعلنا نرمی بعضها، و نمسک البعض (۴).

و یظهر من الروایه: أن ذلک قد کان فور وصول رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم إلیهم، و بعد أن کلمهم.۴.

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۰ و راجع: إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۳ و راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۴.
۲- راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۰ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۳ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۲ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۴ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۴.
۳- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۴ و راجع: سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۳.
۴- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۰ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۳ و راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۴.

و حاصرهم المسلمون أشد الحصار (۱).

و جعل المسلمون يعقب بعضهم بعضا، أی يقاتلهم فوج و يرتاح فوج.

فلما أيقنوا بالهلكه تركوا رمی المسلمين، و أرسلوا نباش بن قيس لمفاوضه المسلمين (۲).

و نقول:

إننا نذكّر القاری ء الكريم بالأمور التاليه:

۱- قال الواقدی: (و يقال: إنه لم يطلع منهم أحد، و لم يبادر (يبارز خ ل) للقتال فی روايتنا) (۳).

و قال ابن سعد: (و رموا بالنبل، فانجحروا، فلم يطلع منهم أحد) (۴).

و هذا لا ينافی ما تقدم من أنهم كانوا يرمون المسلمين من حصونهم.

و لا ينافی قول اليعقوبی: (قتل من بنی قريظه، ثم تحصنوا فحاصرهم إلخ) (۵). إذ أن الواقدی إنما يتحدث عن فتره الحصار، و أنهر.

۱- الوفا ص ۶۹۵ و تاريخ الخميس ص ۴۹۳ و محمد رسول اللّه، سيرته و أثره فی الحضاره ص ۲۴۵ و إرشاد الساری ج ۶ ص ۳۲۹.

۲- راجع: سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۳ و المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۱ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۳ و ستأتی بقيه المصادر فی حديث مفاوضه نباش بن قيس.

۳- المغازی ج ۲ ص ۵۰۴.

۴- الطبقات الكبری ج ۲ ص ۷۴ ط صادر.

۵- تاريخ اليعقوبی ج ۲ ص ۵۲ ط صادر.

لم يحصل قتال بالسيف إبان هذه الفتره.

و سيأتى: أنهم قد نزلوا لمواجهه بعض كتائب المسلمين التى قادها كبار الصحابه فهزموها. ثم لما جاءهم أمير المؤمنين هزمهم، و اضطرهم إلى النزول على حكم اللّه و رسوله. و قد كان ذلك بعد الحصار و فى اليوم أو الأيام الأخيره منه. و سيأتى الحديث عن ذلك، تحت عنوان: (الفتح على يد على عليه السلام).

۲- إننا لا نستغرب: أن يحاول سعد بن أبى وقاص، و ابنته تسجيل فضيله لسعد، لا سيما فى مجال الرمى، الذى مارسه المسلمون فى هذه الواقعه.

و لكن ما يلفت نظرنا:

أولا: أن لا يرد هذا الحديث إلا على لسان سعد نفسه، حدث به ابنته التى تفردت بروايته عنه، و كأنه لم يكن يجرؤ على أن يتحدث به أمام الناس، الذين كانوا يعرفون الحقيقه، و قد عاشوها و عاينوها، حتى لا يواجه ما لا يحب.

ثانيا: و يستوقفنا أيضا: أن يتضمن حديث سعد لابنته تلويحا ظاهر الدلاله إلى أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم كان هو البادى ء فى رمى بنى قريظه، و هو أمر لا تؤيده الشواهد التاريخيه، بل قد ثبت ما ينافيه و يرده، و أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم لم يكن يبدأ أحدا بقتال، حتى يبتدأ. و قد تقدم هذا الأمر عنه و عن على أمير المؤمنين عليه السلام فراجع.

۳- قولهم: إن رمى المسلمين لبنى قريظه قد استمر إلى أن أيقنوا بالهلكه، فأرسلوا نباش بن قيس لمفاوضه النبى الأكرم صلى اللّه عليه و آله و سلم، فرجع إليهم و أخبرهم: أنه صلى الله عليه و آله وسلم لا يقبل إلا بأن ينزلوا على حكمه فأرسلوا حينئذ بطلب أبى لبابه.

إن هذا القول موضع شک و ریب أیضا: فإن هناک نصوصا تدل علی أنهم بعد أن رجع إلیهم نباش استمروا أیاما. صدوا خلالها حملات بقیاده بعض کبار الصحابه، فجاءهم علی علیه السلام، فقهرهم، و اضطرهم إلی النزول علی حکم سعد بن معاذ، کما سیأتی تفصیله.

و لکن هؤلاء یریدون تجاهل دور سید الوصیین قدر الامکان، حقدا منهم و حنقا، و خیانه للدین و للحقیقه. و یمکرون و یمکر اللّه و اللّه خیر الماکرین.

مده الحصار:

قد اختلفت کلمات الرواه و المؤرخین فی مده حصار المسلمین لبنی قریظه و ذلک علی النحو التالی:

۱- حاصرهم أیاما، حتی نزلوا علی حکم سعد بن معاذ (۱). أو:

(فحصرهم حتی نزلوا علی حکمه) (۲).

۲- حاصرهم إحدی و عشرین لیله (۳) و فی نص آخر: بضعا و عشرین لیله (۴).

۳- عشره أیام (۵).۶.

۱- تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۵۲.

۲- أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۴۷.

۳- راجع: بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۵ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۴ عن معالم التنزیل.

۴- عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۸۸ و إرشاد الساری ج ۶ ص ۳۲۷.

۵- عن ابن سعد فی تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۴ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۶.

۴- أربع عشره ليله (۱) و فی نص آخر: بضع عشره ليله (۲).

۵- خمسه عشر يوما (۳).

۶- خمسه و عشرين (۴).أ-

۱- طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۶ عن ابن المسيب.

۲- إرشاد الساری ج ۶ ص ۳۳۰ عن موسی بن عقبه، و عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۹۲ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۸ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۱۵ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۵ و تاريخ الإسلام (المغازی) ص ۲۵۶ و دلائل النبوه للبيهقی ج ۴ ص ۱۳ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۲۹ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۱۹.

۳- راجع المصادر التاليه: إرشاد الساری ج ۶ ص ۳۲۹ و سيره مغلطای ص ۵۶ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۴ ط صادر و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۶ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۴ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۴ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۵ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۴ و نهايه الأرب ج ۱۷ ص ۱۸۸ عن ابن سعد. و راجع: التنبيه و الإشراف ص ۲۱۷ و قال: و قيل: أكثر من ذلك. و راجع: عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۸۸ و ۱۹۲ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۸ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۵ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۱.

۴- المحبر ص ۱۱۳ و راجع المصادر التاليه: إعلام الوری ص ۹۳ و الثقات ج ۱ ص ۲۷۵ و الإرشاد للمفيد ص ۶۴ و الاكتفاء للكلاعی ج ۲ ص ۱۷۷ و عيون الأثر ج ۲ ص ۶۹ و إرشاد الساری ج ۶ ص ۱۵۹ و ۳۳۰ و تاريخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۶۲ و دلائل النبوه للبيهقی ج ۴ ص ۱۵ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۲۰ و ۱۵۳ و ۱۳۰ و جوامع السيره النبويه ص ۱۴۳ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۶ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۴ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۱ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۳۷ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۴ و نهايه الأرب ج ۱۷ ص ۱۸۸ عن ابن إسحاق و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۶ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۴ و العبر و ديوان المبتدأ-

ص: ۹۰

۷- و قیل: حصرهم شهرا (۱).

الفتح علی ید علی علیه السلام:

اشاره

قد تقدم أن بنی قریظه قد طارت قلوبهم رعبا من علی علیه السلام حین قدم إلیهم، و نزید هنا:

أن من الأمور المثیره: أننا نجد الزبیر بن بکار، یذکر لنا فی کتاب المفاخرات نصا یفید: أن النبی صلی اللّه علیه و آله و سلم قد بعث إلی بنی قریظه أکابر أصحابه فهزموا، فبعث علیا؛ فکان الفتح علی یدیه تماما کالذی جری فی خیبر.

فقد روی الزبیر بن بکار مناظره بین الإمام الحسن علیه السلام و بین عمرو بن العاص، و الولید بن عقبه، و عتبه بن أبی سفیان، و المغیره بن شعبه، عند معاویه فکان مما قاله لهم الإمام الحسن علیه السلام.۴.

۱- الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۸۵ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۴۶ و راجع: إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۱ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۴ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۴.

(و أنشدكم اللّه أيها الرهط أتعلمون ..... أن رسول اللّه صلى اللّه عليه و آله بعث أكابر أصحابه إلى بنى قريظه، فنزلوا من حصنهم فهزموا، فبعث عليا بالرايه، فاستنزلهم على حكم اللّه، و حكم رسوله، و فعل فى خيبر مثلها) (۱).

و قال القاضى النعمان مشيرا إلى جهاد على (ع) فى بنى قريظه:

(و انصرف رسول اللّه صلوات اللّه عليه و آله على بنى قريظه، فقتلهم، و سبى ذراريهم، و كان ذلك بصنع اللّه لرسوله صلوات اللّه عليه و آله، و للمسلمين، و بما أجراه اللّه على يدى وليه على صلوات اللّه عليه، و كان مقامه ذلك من أشهر المقامات و أفضلها) (۲).

و يروى المؤرخون: أنه لما تباطأ اليهود فى إجابه طلب النبى صلى الله عليه و آله وسلم بالتسليم، و النزول على حكمه، صاح على بن أبى طالب قائلا:

(يا كتيبه الإيمان).

و تقدم هو و الزبير بن العوام، و قال:

(و اللّه، لأذوقن ما ذاق حمزه أو اقتحم (أفتحن) حصنهم).

(فخافوا، و قالوا: ننزل على حكم سعد).

فأرسل اليهود إلى حلفائهم من الأوس: أن يأخذوا لهم مثلما أخذت الخزرج لإخوانهم بنى قينقاع إلخ .. (۳).ص-

---

۱- شرح نهج البلاغه لابن أبى الحديد المعتزلى الشافعى ج ۶ ص ۲۸۹.
۲- شرح الأخبار ج ۱ ص ۲۹۹ و راجع قول المفيد فى الإرشاد ص ۶۶ فإنه يقرب من هذا أيضا.
۳- محمد رسول اللّه سيرته و أثره فى الحضاره ص ۲۴۷. و راجع المصادر التاليه: السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۵۷- ۲۵۱ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۶ و عيون الأثر ج ۲ ص ۷۳ و البدايه و النهايه ج ۴ ص-

و نقول:

ليلاحظ القارى حشر اسم الزبير فى هذا المقام!!

و قال ابن الحجاج:

أنا مولى الكرار يوم حنين و الظبا قد تحكمت فى النحور

أنا مولى لمن به افتتح الإسلام حصنى قريظه و النضير

و الذى علم الأرامل فى بدرعلى المشركين جز الشعور

من مضت ليله الهرير و قتلاه جزافا يحصون بالتكبير (۱)

و سام الفتح:

و يحدثنا التاريخ: أن جماعه من الصحابه اعترضوا على أبى بكر على إقدامه على غصب الخلافه من على بعد وفاه النبى صلى الله عليه و آله وسلم . و كان أول من تكلم منهم خالد بن سعيد بن العاص الأموى فقال له:

(اتق اللّه، و انظر ما تقدم لعلى بن أبى طالب، أما علمت أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قال لنا، و نحن محدقون به، و أنت معنا فى غزاه بنى قريظه، و قد قتل على عليه السلام عده من رجالهم. (و عند البياضى: و قد قتل على رجالهم. و عند ابن طاووس: و قد قتل على (ع) عشره من رجالهم، و أولى النجده منهم): و كان الذين يحدقون به صلى الله عليه و آله وسلم آنئذ: جماعه من ذوى القدر و الشأن من المهاجرين و الأنصار:۹.

۱- مناقب آل أبى طالب ط دار الأضواء ج ۲ ص ۹۹.

يا معاشر قريش، إنى أوصيكم بوصيه فاحفظوها عنى، و مودعكم أمرا، فلا تضيعوه، إن على بن أبى طالب إمامكم من بعدى، و خليفتى فيكم، و بذلك أوصانى جبرئيل عن اللّه عز و جل ..).

ثم تذكر الروايه احتجاج كل واحد من الاثنى عشر، و بعضهم احتج بحديث الغدير. قال: (و قال فى اليوم الرابع (أو فى يوم الجمعه) لما جاء معاذ و عثمان (و فى نص آخر: سالم) مولى حذيفه كل فى ألف رجل، يقدمهم عمر، (و فى نص ابن طاووس: أتاه عمر، و عثمان، و طلحه، و عبد الرحمان بن عوف، و سعد بن أبى وقاص، و أبو عبيده بن الجراح، و سعيد بن عمرو بن نفيل. فأتاه كل منهم متسلحا إلخ. زاد فى نص آخر: مع كل واحد منهم عشره من رجال عشائرهم).

فلما توسط عمر المسجد، قال: يا أصحاب على، إن تكلم فيكم أحد بالذى تكلم به الأمس لنأخذن ما فيه عيناه.

فقام إليه خالد (بن سعيد) فقال: يا ابن الخطاب، أبأسيافكم تهددنا؟ أم بجمعكم؟! إن أسيافنا أحدّ من أسيافكم، و فينا ذو الفقار، و سيف اللّه، و سيف رسوله. و إن كنا قليلين ففينا من كثرتكم عنده قله، حجه اللّه، و وصى رسوله. و لو لا أنى أؤمر بطاعه إمامى لشهرت سيفى، و جاهدت فى اللّه حتى أبلغ عذرى.

فقال أمير المؤمنين عليه السلام شكر اللّه مقالتك، و عرف ذلك لك).

و تذكر نصوص هذه القضيه أيضا: أن عمر أمر خالدا بالسكوت، لأنه ليس من أهل المشوره، فقال له خالد بن سعيد:

بل اسكت أنت، فإنك تنطق بغير لسانك، و تفوه بغير فيك، و أنك لجبان عند الحرب (كما يظهر) ما وجدنا لك فى قريش فخرا.

و فی نص آخر: إنـک ألأمهـا حسبا، و أقلهـا عـددا (أدبـا)، و أخملهـا ذکرا، و أقلها غناء عن اللّه عز و جل و عن رسوله، و إنک لجبان عند الحرب، بخیل فی الجدب، لئیم العنصـر، مالک فی قریش مفخر، فأسکته خالد. زاد فی الاحتجاج قوله: و أخسّها قدرا (۱). و ثمه زیادات أخری فراجع.

قال ابن طاووس: (هذا الحدیث روته الشیعه متواترین) (۲).

و لنا مع هذا الحدیث وقفات، نقتصر منها علی ما یلی:

۱- إنه صلی الله علیه و آله وسلم إنما یوصی خصوص قریش بهذه الوصیه بحضور ذوی القدر و الشأن من أصحابه المهاجرین و الأنصار. و لا نبعد إذا قلنا:

إنه صـلی اللّه علیه و آله و سـلم کان علی معرفه تامه بنوایا قریش تجاه خلافه علی علیه السلام بعده، و قد کان و ما یزال یلمح و یصـرح به لهم فی المناسـبات المختلفه منـذ أوائل بعثته صـلی اللّه علیه و آله. و کان یدرک تململ قریش، و من یدور فی فلکها من هذا الأمر، و رفضها الباطنی له هذا الرفض الذی کان یترجم فی مواقف عملیه لهم، و أسلوب تعامل هنا و هناک. و قد ذکرنا بعض ما یوضح هذا الأمر فی کتابنا: الغدیر و المعارضون، فلیراجعه من أراد.۴.

۱- راجع المصـادر التالیه: الاحتجاج ج ۱ ص ۱۹۰ و ۱۹۱ و ۳۰۰ ط سنه ۱۳۱۳ ه. ق. و الصـراط المستقیم ج ۲ ص ۸۰ و ۸۲ و قاموس الرجال ج ۳ ص ۴۷۶ و ۴۷۸ و ۴۷۹ و الخصال ج ۲ ص ۴۶۲ و ۴۶۳ و الیقین فی إمره أمیر المؤمنین ص ۱۰۸- ۱۱۰ عن أحمـد بن محمـد الطبری، المعروف بالخلیلی، و عن محمـد بن جریر الطبری، صاحب التاریخ فی کتابه: مناقب أهل البیت علیهم السلام و البحار ج ۲۸ ص ۲۱۰ و ۲۱۱ و ۲۱۴ و ۲۱۹ و رجال البرقی ص ۶۳ و ۶۴.

۲- الیقین ص ۱۰۸ و البحار ج ۲۸ ص ۲۱۴.

۲- إنه صلى الله عليه و آله وسلم لم يكن ليوصى ذوى القدر و الشأن من المهاجرين و الأنصار، بهذه الوصيه الحساسه و الخطيره، و الثقيله جدا على الكثيرين منهم، إلا حين يكون على عليه السلام قد حقق إنجازا كبيرا عجز عنه الآخرون. و قد ألمحت الروايه إلى هذا الانجاز، و هو أنه عليه السلام قد قتل رجالهم. أو عشره من رجالهم، و أولى النجده منهم (أى من بنى قريظه) و قد ذكرت النصوص المتقدمه أيضا: أن فتح قريظه كان على يديه عليه السلام، و تحدثت عن رعب بنى قريظه منه بمجرد معرفتهم بقدومه إلى حصنهم، و تحدثت عن هزيمه كبار الصحابه الذين أخذوا الرايه، ثم فتح اللّه على يديه، تماما كما جرى فى خيبر.

و كل ذلک يشجعنا على القول: إنه صلى الله عليه و آله وسلم لم يكن ليطرح قضيه إمامه على عليه السلام بعده، و هو يعلم أن فى أصحابه من يستميت فى سبيل إبطال هذا الأمر و إفشاله، إلا حينما يكون ثمه هزيمه نكراء لأولئک المناوئين، و نصر مؤزر لأمير المؤمنين عليه السلام يلجمهم عن التفوه بأى اعتراض، و يصدهم عن السعى لبلبله الأفكار، و تسميم الأجواء، و التشکيک فى صوابيه ما يوصيهم به صلى الله عليه و آله وسلم ، و يأمرهم بالتزامه.

و يلمح إلى هذا بل يصرح به نفس هذا النص الذى نحن بصدده، حيث ذكر أنه صلى الله عليه و آله وسلم إنما قال لهم ذلک حين قتل عليه السلام رجال بنى قريظه، أو عشره من رجالهم و ذوى النجده منهم، حسبما تقدم.

۳- إن الهيئه الحاكمه و أنصارها حين أعوزتهم الأدله و البراهين لجأوا إلى أسلوب التهديد، و الوعيد، و القمع، و عرض العضلات.

و لو لا أنهم كانوا على علم بأن قرار على عليه السلام هو تجنب المواجهه المسلحه لكانوا قد حسبوا ألف حساب قبل أن يقدموا على ذلک.

۴- إن وقائع هـذه القضـيه تعطينا: أن هؤلاء الأعيان من الصـحابه حين أعلنوا عـدم شـرعيه ما أقدم عليه أبو بكر و حزبه، و اعتبروا ذلک تعـديا و غصـبا، و مخالفه صـريحه لأوامر النبى الأعظم صـلى الله عليه و آله وسـلم ، فإنهم قـد انطلقوا فى مواقفهم هذه من ثوابت عقائديه، و استجابه لشعور دينى و ضميرى و هاج و مرهف.

و لكن هذه المواجهه- رغم ذلک- لم تتحول إلى غوغائيه، أو حاله انفعاليه، رغم اسـتفزاز الحكم لهم، و محاولته تطوير الصراع، لأنه كان يرى: أن من مصلحته تصعيد التحدى ليتفادى المأزق الذى يجد نفسه فيه، و هو يرى نفسه عاجزا عن تبرير ما أقدم عليه بصوره منطقيه و معقوله.

و من جهه أخرى؛ فإن هـذه المعارضه قـد عبرت فى رفضـها الاسـتجابه إلى اسـتفزازات السـلطه، عن أن ذلک ينطلق من التزامها الدقيق بطاعه قيادتها، و من انضـباطيه صارمه و ملفته للنظر، فهى التى تقرر حجم الصراع و مستواه، و أساليبه و وسائله، و هى التى تفرض ما تقرره على خصومها أيا كانوا.

۵- إن خالـد بن سـعيد بن العاص الأموى قد وصف عليا هنا ب (الوصـى). و نودّ أن نذكّر القارى الكريم بأن هذا اللقب له عليه السـلام كان معروفا لدى الصحابه، و لدى عموم الناس، و كانوا يطلقون عليه صلوات اللّه و سلامه عليه فى كثير من المناسبات. و قـد ذكر المعتزلى طائفه من الأشـعار و الأرجاز التى أوردت هذا اللقب) (۱). و تجـده يتكرر كثيرا فى كلمات و أشـعار و أرجاز الناس فى حربى الجمل و صفين، و غيرهما.ن.

۱- شرح نهج البلاغه ج ۱ ص ۱۴۳- ۱۵۰ و راجع: كتب التاريخ التى تذكر وقائع الجمل و صفين.

بل إن الخوارج قد احتجوا لخروجهم على أمير المؤمنين بقولهم:

(زعم أنه وصى فضيع الوصيه) (۱).

و تتبع النصوص التى أوردت هذا الوصف له علیه السلام يحتاج إلى توفر تام، و تأليف مستقل.

۶- لقد أظهر هذا النص: أن عمر بن الخطاب لم يكن له مكانه مرموقه فی قریش. و إنما استفاد من الظروف السياسيه و الاجتماعيه فى أيام الإسلام الأولى، لينشى ء لنفسه موقعا، و يحيط نفسه بهاله من نوع ما، و لا سيما فى مجتمع المدينه. الذى كان أقل تجربه من المجتمع المكى، و أبعد عن أحابيل السياسه و مناورات و كيد السياسيين.

۷- لقد هدد خالد بن سعيد عمر بن الخطاب و من معه بذى الفقار، و بعلى سيف اللّه و سيف رسوله.

و لم يعترض عليه عمر بشى ء.

و هذا قد يلمح: إلى ان هذا اللقب (سيف اللّه) هو من ألقاب على علیه السلام و قد دلت على ذلک روايات كثيره عن رسول اللّه صلی اللّه علیه و آله و سلم (۲).ی-

---

۱- تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۱۹۲.
۲- فرائد السمطين ج ۱ ص ۱۳۸ و نظم درر السمطين ص ۱۲۵ و ذخائر العقبى ص ۹۲، و ينابيع الموده ص ۲۱۴، و إحقاق الحق ج ۱۵ ص ۴۲ و ۵۹ و ۲۰۰ و ۴۳۵- ۴۷۰ و ج ۴ ص ۱۱۵ و ۲۲۵ و ۲۹۷ و ۳۸۶ و ج ۵ ص ۴ و ج ۶ ص ۱۵۳ و ج ۲۰ ص ۲۵۰ و ۵۱۸ عمن تقدم و عن فتوحات الوهاب للعجيلى الشافعى ص ۶۲ و أرجح المطالب ص ۳۸ و ۱۴ و ۲۹ و مناقب على للحيدر آبادى ص ۵۷ و ۳۷ و خلاصه الوفاء للسمهودى ص ۳۹ مخطوط و وسيله المآل ص ۱۳۳ و انتهاء الإفهام ص ۲۱۰ و عن مفتاح النجا (مخطوط) و شرف المصطفى و المناقب المرتضويه ص ۹۳ و أئمه الهدى-

و لكن الآخرين قد سرقوا هذا اللقب، و منحوه لخالد بن الوليد، مكافأه له على قتله ذلك الرجل المسلم مالك بن نويره، ثم زنى بامرأته ليله قتله. و قد برروا قتله له بأنه كان يمتنع عن إعطاء الزكاه للحاكم المغتصب لمقام الخلافه. مع أن السبب الحقيقى هو عشقه لزوجه المقتول.

و قد أعطاه أبو بكر هذا الوسام حينما طالب لعمر المطالب بمجازاه خالد: (لإحن قديمه بينهما ما كنت لا شيم سيفا سله اللّه على أعدائه) (۱).

ثم نسبوا ذلك إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم (۲).

مع أن صاحب اللقب الحقيقى هو على عليه السلام كما أسلفنا.

۸- و آخر ما نذكره فى تعليقنا على الحدث المتقدم: أنه يذكر:

أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قد أوصى قريشا بقبول خلافه و إمامه على عليه السلام بعده، بعد أن قتل على عليه السلام بنى قريظه، أو رجالا من أهل النجده فيهم .. و هذا يؤيد ما قاله ابن واضح اليعقوبى:۹.

۱- راجع: الغدير ج ۷ ص ۱۵۸- ۱۶۳ و تاريخ الطبرى ج ۲ ص ۵۰۳ و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۳۵۹ و أسد الغابه ج ۴ ص ۲۹۵ و تهذيب تاريخ دمشق ج ۵ ص ۱۰۵ و الإصابه ج ۳ ص ۳۵۷، و تاريخ الخميس ج ۲ ص ۲۰۹.

۲- تهذيب تاريخ دمشق ج ۵ ص ۱۰۲ و الإمامه و السياسه ج ۱ ص ۲۴ و الإصابه ج ۱ ص ۴۱۴ و الاستيعاب (مطبوع مع الإصابه) ج ۱ ص ۴۰۸ و ۴۰۹.

(و قتل من بنى قريظه، ثم تحصنوا فحاصرهم) (۱).

ثم كان الفتح أخيرا أيضا على يد أمير المؤمنين على عليه السلام كما أكدته سائر النصوص التى قدمناها.

مبارزه الزبير لقريظى:

عن عكرمه: (لما كان يوم بنى قريظه، قال رجل من اليهود: من يبارز؟ فقام إليه الزبير، فبارزه.

فقالت صفيه: واجدّى.

فقال رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم : أيهما علا صاحبه قتله، فعلاه الزبير، فقتله، فنفّله رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم سلبه) (۲).

و نقول:

۱- قال الواقدى: (و لم يسمع بهذا الحديث فى قتالهم. و أراه و هل هذا فى خيبر) (۳).

۲- تقدم أنه لم يطلع أحد من بنى قريظه، و لم يبادر (يبارز) للقتال (۴). أما حينما ذهب إليهم غير على، فإن الذاهبين إليهم قد هزموا بمجرد أن رأوا بنى قريظه ينزلون إليهم. و أما حينما ذهب إليهم على نفسه، فإنه هو استنزلهم من حصونهم فنزلوا منها على حكم سعد بن معاذ (۵).ء.

۱- تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۵۲.
۲- المغازى ج ۲ ص ۵۰۴.
۳- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۰۵.
۴- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۰۴.
۵- راجع ص ۹۱ من هذا الجزء.

۳- تقدم أیضا ما یقرب من هذه القصه فی غزوه الخندق، و أثبتنا أنها مکذوبه و الظاهر: أن هؤلاء الناس متحیرون کیف یمکنهم تسطیر الفضائل لمن یحبونهم. و اللّه سبحانه لم یزل و لا یزال یکشف زیف دعاویهم العریضه و أقاویلهم و أباطیلهم، و یمکرون و یمکر اللّه و اللّه خیر الماکرین.

الحرب خدعه:

و یقولون: إن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قال یوم بنی قریظه: (الحرب خدعه) (۱). و نحن نستبعد أن یکون صلی الله علیه و آله وسلم قد قالها فی هذه المناسبه، إذ لا مناسبه تقتضی ذلک، و لم یقم المسلمون بأی عمل فیه شی ء من الخداع لبنی قریظه. بل هم قد حاصروهم، و شددوا علیهم الحصار، و حصلت بعض المناوشات علی الطریقه المعروفه و المألوفه.

و لم یوفّق الذین قاموا بمهاجمتهم أولا، حتی هاجمهم علی أمیر المؤمنین، فکان الفتح علی یدیه علیه السلام.۳.

۱- إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۳.

الفصل الثالث فشل المفاوضات و خیانه أبی لبابه

اشاره

إسلام أبناء سعيّه:

(و قال ثعلبه، و أسيد أبناء سعيّه، و أسد بن عبيد عمّهم: يا معشر بنى قريظه، و اللّه، إنكم لتعلمون أنه رسول اللّه، و إن صفته عندنا، حدثنا به علماؤنا، و علماء بنى النضير، هذا أولهم- يعنى حيى بن أخطب- مع جبير ابن الهيّبان، أصدق الناس عندنا. هو خبّرنا بصفته عند موته.

قالوا: لا نفارق التوراه.

إسلام أبناء سعيه: ..... ص : ۱۰۳ و أسيد، و أسد و ثعلبه لم يكونوا من بنى قريظه و لا النضير بل كانوا فوق ذلك (۱). و هم نفر من هدل، من بنى عم قريظه (۲). و ليس من۸.

۱- سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۱۵.

۲- جوامع السيره النبويه ص ۱۵۴ و راجع: السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۹ و عيون الأثر ج ۲ ص ۷۱ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۲۱ و دلائل النبويه للبيهقى ج ۴ ص ۳۲ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۳۲ و البحار ج ۲۰ ص ۲۷۶ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۶ و نهايه الإرب ج ۱۷ ص ۱۹۰ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۵۸ و الاكتفاء ج ۲ ص ۱۸۰ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۴۶ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۲۴۸.

هذیل، کما فی بعض المصادر التی زعمت أیضا أنهم من هذیل إخوه قریظه و النضیر (۱).

و کان سبب إسلامهم: أن ابن الهیبان- من یهود الشام- قدم علی بنی قریظه فأقام عندهم، و کان یستسقی لهم أیام القحط؛ فیسقون، فحضرته الوفاه، فأخبرهم: أن سبب خروجه إلی یثرب هو أنه یتوقع خروج نبی قد أظل زمانه، مهاجره المدینه لیتبعه. ثم أوصاهم باتباعه.

فلما کان فتح بنی قریظه قال أولئک النفر- و کانوا شبانا أحداثا: یا معشر یهود، و اللّه، إنه الذی کان ذکر ابن الهیبان.

فقالوا: ما هو به.

قالوا: بلی و اللّه، إنه لصفته.

ثم نزلوا، و أسلموا، و خلّوا أموالهم، و أولادهم، و أهالیهم. قال ابن إسحاق: و کانت أموالهم فی الحصن مع المشرکین؛ فلما فتح ردّ ذلک علیهم (۲).

و نقول:

فی النفس من هذه الروایه شی ء؛ فإن ابن الهیبان قد مات قبل بعثه النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و البعثه کانت قبل فتح قریظه بحوالی ثمانیه عشر عاما. و لا.

۱- العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۱ و راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۲۹۶ و نهایه الإرب ج ۱۷ ص ۱۹۰.
۲- سیره ابن إسحاق ص ۸۵/ ۸۶ و راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۶ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۳۱ و ۳۲ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۷۴ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۸۰.

بد أن يکون أبناء سعيه حين موت ابن الهيبان شبابا، يدرکون مغزی کلام ابن الهيبان، و يفهمون وصيته. و لا أقل من أن يکون لهم من العمر عشر سنين، فيکون عمرهم حين فتح قريظه حوالی ثلاثين سنه، فکيف يکون أولئک النفر عند فتح قريظه شبابا أحداثا؟! .. إلا إذا کان يصدق علی ابن الثلاثين أنه حدث!

و أما السؤال عن سبب هجره ابن الهيبان إلی المدينه و ليس إلی مکه.

فقد يجاب عنه، بأن مکه لم تکن تقبل بسکنی اليهود فيها. و إن کان هذا الجواب محل نظر و تأمل. و يحتاج إثبات ذلک أو نفيه إلی دراسه وافيه لهذا الموضوع.

عمرو بن سعدی و محمد بن مسلمه:

۱- يذکر المؤرخون: أن عمرو بن سعدی اليهودی، قد صارح قومه بأنهم قد عاهدوا محمدا: ألا ينصروا عليه أحدا، و أن ينصروه ممن دهمه، فغدروا و لم يشرکهم ابن سعدی فی غدرهم. و قال لهم: (فإن أبيتم أن تدخلوا معه فاثبتوا علی اليهوديه، و أعطوا الجزيه، فو اللّه، ما أدری يقبلها أم لا.

قالوا: نحن لا نقرّ للعرب بخرج فی رقابنا، يأخذوننا به. القتل خير من ذلک.

قال: فإنی بری ء منکم.

و خرج فی تلک الليله مع بنی سعيه، حتی أتی مسجد رسول اللّه، فبات فيه. فلما أصبح غدا، فلم يدر أين هو حتی الساعه.

فسئل صلی الله علیه و آله وسلم عنه، فقال: ذاک رجل نجاه اللّه بوفائه) (۱).

۲- و قال المؤرخون أیضا: (خرج فی تلک اللیله (أی لیله نزول بنی قریظه علی حکم النبی صلی الله علیه و آله وسلم عمرو بن سعدی القرظی؛ فمر بحرس رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم و علیه محمد بن مسلمه تلک اللیله، فلما رآه قال:

من هذا؟!

قال: أنا عمرو بن سعدی.

(و کان قد أبی أن یدخل مع بنی قریظه فی غدرهم برسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم . و قال: لا أغدر بمحمد أبدا).

فقال محمد بن مسلمه حین عرفه: اللهم لا تحرمنی إقاله عثرات الکرام، ثم خلی سبیله. فخرج حتی أتی مسجد رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم بالمدینه تلک اللیله.

ثم ذهب، فلم یدر أین توجه من الأرض إلی یومه هذا، فقال رسول اللّه فیه ما سبق.

۳- إن البعض یزعم: أنه کان أوثق برمه فی من أوثق من بنی قریظه؛ فأصبحت رمته ملقاه، و لا یدری أین ذهب، فقال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فیه تلک المقاله (۲).۴-

---

۱- راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۳ و ۵۰۴ و راجع: إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۴ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۵/ ۱۶ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۵ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۵/ ۳۳۶.

۲- راجع النصین المتقدمین فی المصادر التالیه: السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۹ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۱ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۱ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۶ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۸۰/ ۱۸۱ و نهایه الإرب ج ۱۷ ص ۱۹۰ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۴۷ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴-

۴- إن ابن خلدون يقول: (و فرعنهم عمرو بن سعدى القرظى، و لم يكن دخل معهم فى نقض العهد، فلم يعلم أين وقع) (۱).

۵- قال الذهبى و غيره: (كان عمرو بن سعدى اليهودى فى الأسرى، فلما قدموه ليقتلوه، فقدوه، فقيل: أين عمرو؟!

قالوا: و اللّه، ما نراه، و إن هذه لرمته التى كانت فيها (الرمه قطعه من حبل) فما ندرى كيف انفلت.

فقال رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم : أفلت بما علم اللّه فى نفسه) (۲).

و نقول:

أولا: إنك ترى النصوص التاريخيه لهذا الحدث مختلفه فيما بينها، مما يشير إلى وقوع تشويه عفوى أو عمدى فى هذه القضيه.

و ثانيا: إذا كان هـذا الرجل قـد أبى الـدخول مع قومه فى الغدر، فمن الواضح: أن النبى صـلى الله عليه و آله وسـلم لن يعاقبه بما فعل الآخرون. و قـد قال اللّه تعالى: لا تَزِرُ وازِرَهٌ وِزْرَ أُخْرى*. بل سوف يجد نفسه معززا مكرما فى ظل الإسـلام، حتى و لو أراد أن يبقى على يهوديته.

و ذلك يجعلنا نشك كثيرا فيما يزعمونه من أنه قد ربط مع قومه ليقتل ثم هرب و كذا ما يزعمونه من أنهم قدموه ليقتلوه فانفلت منهم دون أن يشعروا و كذا القول إنه هرب قبل ذلك، إذ لماذا يربط؟ و لما ذا.

۱- العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۱ و جوامع السيره النبويه ص ۱۵۴.
۲- تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۶۰ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۴ ص ۲۰.

یعرضونه للقتل؟ و لماذا یهرب؟ و هو لم یفعل ما یستحق به ذلک، و لماذا لا یعتمد علی سماحه الإسلام و عفوه و کرمه؟ و هو یعلم أن الإسلام لا یأخذ البری ء بذنب المسی ء؟ و لماذا یحتاج إلی تدخل إلهی لإنجائه حتی قال النبی ذاک رجل نجاه اللّه بوفائه. و هل کان صلی الله علیه و آله وسلم عازما علی قتله، مع علمه بوفائه، ثم نجاه اللّه منه؟!

و ثالثا: هل یمکن إفلات أحد من أیدی حراسه دون أن یشعروا به، مع أنهم قدموه لیقتلوه؟!

فهل هو من نوع الجن أو الملائکه، الذین یمکنهم إخفاء أنفسهم و الانفلات دون أن یشعر بهم أحد، حتی فی هذه اللحظات العصیبه و الحساسه، و مع اجتماع الناس لاجل ذلک.

و رابعا: إن حدیث إفساح محمد بن مسلمه له المجال لینفلت و یذهب إلی المسجد لیبیت فیه، ثم ذهب .. ینافی حدیث ربطه مع قومه، و تقدیمه للقتل، و لا ندری کیف نفسر هذا التصرف من محمد بن مسلمه، إذ لما ذا لا یراجع فیه ابن مسلمه النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و یستأمره فی شأنه بل تصرف من عند نفسه، حتی لا یحرمه اللّه إقاله عثرات الکرام؟

و إذا کان عمرو بن سعدی لم یدخل مع قومه فی الغدر، فأی عثره له یرید محمد بن مسلمه أن یقیلها؟!

خامسا: ظاهر کلام البعض: أن ابن سعدی قد فر عن قومه، و لم یعلم أین وقع (۱)، و معنی ذلک: أنه لم یؤسر، و لم یوثق، و لم یهرب من رمته، و لا حین تقدیمه إلی القتل.

و نتیجه لما تقدم نقول:۴.

۱- العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۱ و راجع: جوامع السیره النبویه ص ۱۵۴.

إن الشبهه تحوم حول محمد بن مسلمه، الذی کانت له علاقات من نوع ما مع الیهود، و قد روی: أن علیا علیه السلام قال لعمار بن یاسر: (ذنبی إلی محمد بن مسلمه: أنی قتلت أخاه یوم خیبر، مرحب الیهود) (۱). و لعله کان أخا له من الرضاعه، أو هو أخ له فی الدین.

فیظن أنه هو الذی أفسح له المجال للهرب، وفق تفاهم بینهما، لا مجال للتکهن بتفاصیله و أسبابه.

کما أننا نرتاب فی ما ینسب إلی النبی من قول فی هذا المجال، و لعل الأقرب هو ما ذکره البعض من أنه صلی الله علیه و آله وسلم قال: (أفلت بما علم اللّه فی نفسه) (۲) و اللّه هو العالم بحقیقه الحال.

لا یقرّون للعرب بأی امتیاز:

و الشی ء الذی رأیناه یتکرر من الیهود هو هذه المشاعر العنصریه التی ألحقت الأذی بهم باستمرار، و أهلکتهم أو کادت. و قد عمل الیهود أنفسهم علی ترکیز هذا الاحساس القوی بالعنصر، حتی کأنهم فوق جمیع البشر. و ذلک من خلال ما انتهجوه من أسالیب خادعه و ماکره لفرض هیمنتهم الثقافیه علی العرب، بعد أن فشلوا فشلا ذریعا فی صراعهم العسکری معهم.

و هذا فی الحقیقه أمر امتحنهم اللّه فیه، أظهر من خلاله ما یخفونه من روح حاقده و متکبره، و متغطرسه و شریره. و لا یحیق المکر السی ء.

۱- الإمامه و السیاسه ج ۱ ص ۵۴ و قاموس الرجال ج ۸ ص ۳۸۸ و راجع کتابنا هذا ج ۵ ص ۵۱.
۲- تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۶۰ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۲۰.

إلا بأهله (۱).

و يمكرون و يمكر اللّه و اللّه خير الماكرين (۲).

مفاوضه نباش بن قيس مع النبى صلى الله عليه و آله وسلم :

و حين أيقن بنو قريظه بالهلاك، بسبب رمى المسلمين لهم أنزلوا نباش بن قيس، فكلم رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ساعه، و قال: يا محمد ننزل على ما نزلت عليه بنو النضير، لك الأموال، و الحلقه، و تحقن دماءنا، و نخرج من بلادكم بالنساء و الذرارى، و لنا ما حملت الإبل إلا الحلقه.

فأبى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم .

فقالوا: فتحقن دماءنا، و تسلم لنا النساء و الذريه، و لا حاجه لنا فيما حملت الإبل.

فقال رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم : لا. إلا أن تنزلوا على حكمى.

فرجع نباش إلى أصحابه بمقاله رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم . فقال كعب بن أسد: يا معشر بنى قريظه: و اللّه، إنكم لتعلمون: أن محمدا نبى اللّه.

و ما منعنا من الدخول معه إلا الحسد للعرب، حيث لم يكن نبيا من بنى إسرائيل؛ فهو حيث جعله اللّه و لقد كنت كارها لنقض العهد و العقد.

و لكن البلاء، و شؤم هذا الجالس (يعنى حيى بن أخطب) علينا و على قومه. و قومه كانوا أسوأ منا. لا يستبقى محمد رجلا واحدا إلا من تبعه.

أتذكرون ما قال لكم ابن حواس، حين قدم عليكم، فقال: تركت الخمر و الخمير و التأمير، و جئت إلى السقاء و التمر و الشعير؟!۳۰

۱- سوره فاطر؛ الآيه/ ۴۳.

۲- سوره الأنفال؛ الآيه/ ۳۰

قالوا: و ما ذلک؟

قال: يخرج من هـذه القريه نبی. فإن خرج و أنا حی اتبعته و نصـرته. و إن خرج بعـدی فإياکم أن تخـدعوا عنه، فاتبعوه، و کونوا أنصاره و أولياءه. و قد آمنتم بالکتابين کليهما الأول و الآخر.

قال کعب: فتعالوا؛ فلنتابعه، و لنصدقه، و لنؤمن به، فنأمن علی دمائنا، و نسائنا و أموالنا، فنکون بمنزله من معه.

قالوا: لا نکون تبعا لغيرنا، نحن أهل الکتاب و النبوه، و نکون تبعا لغيرنا؟!

فجعل کعب يرد عليهم الکلام بالنصيحه لهم. قالوا: لا نفارق التوراه، و لا ندع ما کنا عليه من أمر موسی.

قال: فهلم فلنقتل أبناءنا و نساءنا، ثم نخرج فی أيـدينا السـيوف إلی محمد و أصـحابه، فإن قتلنا قتلنا و ما وراءنا أمر نهتم به، و إن ظفرنا فلعمری لنتخذن النساء و الأبناء فتضاحک حيی بن أخطب، ثم قال: ما ذنب هؤلاء المساکين؟

و قالت رؤساء اليهود: الزّبير بن باطا و ذووه: ما فی العيش خير بعد هؤلاء.

قال: فواحده قد بقيت من الرأی لم يبق غيرها؛ فإن لم تقبلوها فأنتم بنواستها.

قالوا: و ما هی؟!

قال: الليله السبت. و بالحری أن يکون محمد و أصحابه آمنين لنا فيها أن نقاتله، فنخرج، فلعلنا أن نصيب منهم غره.

قالوا: نفسد سبتنا، و قد عرفت ما أصابنا فيه؟!

قال حیی: قد دعوتک إلی هذا و قریش و غطفان حضور، فأبیت أن تکسر السبت، فإن أطاعتنی الیهود فعلوا.

فصاحت الیهود: لا نکسر السبت.

قال نباش بن قیس: و کیف نصیب منهم غره، و أنت تری أن أمرهم کل یوم یشتد، کانوا أول ما یحاصروننا، إنما یقاتلون بالنهار، و یرجعون اللیل. فکان هذا لک قولا، لو بیتناهم. فهم الآن یبیتون اللیل، و یظلون النهار، فأی غره نصیب منهم؟! هی ملحمه و بلاء کتب علینا.

فاختلفوا، و سقط فی أیدیهم، و ندموا علی ما صنعوا، و رقّوا علی النساء و الصبیان. و ذلک أن النساء (و الصبیان) لما رأوا ضعف أنفسهم هلکوا، فبکی النساء و الصبیان، فرقّوا علیهم (۱).٠.

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۱- ۵۰۳ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۳- ۱۵ و راجع: إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۳/ ۲۴۴ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۵ و ۳۳۶ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۴ و ۱۵ و نهایه الإرب ج ۱۷ ص ۱۸۸ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۴. و أشار إلی ذلک أو ذکره بتفصیل فی المصادر التالیه: الاکتفاء ج ۲ ص ۱۷۸ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۱۵ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۰ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ص ۳۱ و مناقب آل أبی طالب ط دار الأضواء ج ۱ ص ۲۵۱ و جوامع السیره النبویه ص ۱۵۳ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۶/ ۲۴۷ و عیون الأثر ج ۲ ص ۶۹/ ۷۰ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۰ و إرشاد الساری ج ۶ ص ۳۳۰ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۸ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۵/ ۱۱۶ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۷ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۵۷ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۴۶/ ۲۴۷ و مجمع البیان ج ۸ ص ۳۵۱ و ۳۵۲ و البحار ج ۲۰ ص ۲۱۱ و ۲۳۴ و راجع: تفسیر القمی ج ۲ ص ۱۹۰.

وقفات مع ما تقدم:

و نقول: يستوقفنا فی هذا الحديث عده أمور، نذكر منها ما يلی:

۱- قد تقدم عدم صحه قولهم: إنهم حين أيقنوا بالهلكه أرسلوا نباش بن قيس، فلما رجع إليهم بالفشل، طلبوا أبا لبابه، ثم نزلوا على حكم ابن معاذ.

و الصحيح هو أنهم بعد عوده نباش بقوا أياما (۱)، صدوا خلالها- كما تقدم- حملات بقياده كبار الصحابه، فجاءهم علی، و نادی يا كتيبه الإيمان، و انتهی الأمر باستسلامهم علی يديه، و طلبوا أبا لبابه، ثم نزلوا علی حكم سعد بن معاذ، كما تقدم.

۲- إن العباره الأخيره قد أسندت الأمر إلی القضاء و القدر الذی لا مفر منه. و أنها كما يقول بنو قريظه: (ملحمه و بلاء كتب علينا) و ذلک من منطلق اعتقادهم بالجبر الإلهی.

رغم أن القرار فی إبعاد هذه الملحمه و البلاء عنهم يعود إليهم، و بإمكانهم تغيير مسار الأحداث لو تصرفوا بحكمه و تعقل و إنصاف.

و تركوا الانقياد إلی الهوی، و إلی العصبيات و العنجهيات الفارغه.

۳- إن صيغه اقتراح قتل النساء و الذريه تظهر بوضوح حقيقه نظره اليهود إلی عنصر المرأه، و اعتبارها من شؤون الرجل، و أن لا شخصيه و لا كيان لها إلا بمقدار ما تخدم أغراض الرجل و أهواءه، و ما تقدم له من متعه، فليلاحظ قوله: (و إن ظفرنا فلعمری لنتخذن النساء و الأبناء).س.

۱- تفسير القمی ج ۲ ص ۱۹۰ و البحار ج ۲۰ ص ۲۴۳ عنه: و فيه: غزال بن شمول. بدل نباش بن قيس.

۴- إن اليهود الذين هم عبيد الدنيا، إنما يريدون تحقيق انتصارات كبيره دون أن يكونوا على استعداد لخساره أى شى ء ذى بال، و من دون أن يخوضوا حربا. أو أن يقدموا شيئا من الأموال و النفائس.

بل هم يريدون أن يصلوا إلى أهدافهم عن طريق المكر و الخديعه و الاحتيال.

و لأجل هذا كانت مجالات تحركهم حين يواجهون الأزمات الكبيره التى لا بد فيها من الصدام العسكرى محدوده و محصوره و ضيقه إلى درجه كبيره.

۵- لقد ابتلى اليهود بحب الدنيا، فقتلهم حب الدنيا بسيف الدنيا. و هذا هو غايه المهانه و الخيبه، و منتهى الخذلان و الخسران.

۶- قد يمكر الإنسان بكل أحد، و يخدع أى إنسان، حتى أقرب الناس إليه. و لكنه لم يكن ليخدع نفسه أبدا. اللهم إلا أن يكون على شاكله الحطيئه الشاعر، الذى كان مولعا بهجو الناس، فلما لم يجد أحدا يهجوه هجا نفسه، فقال:

أبت شفتاى اليوم إلا تكلمابهجر فما أدرى الذى أنا قائله

أرى لى شكلا قبح اللّه وجهه فقبح من وجه و قبح حامله و هذا بالذات هو ما جرى ليهود بنى قريظه؛ فإنهم رغم اعتراف عدد من كبارهم بالحق و تأكيدهم على أن ما جاء به الرسول صلى الله عليه و آله وسلم هو محض الصدق، و أنه هو النبى الذى يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراه و الإنجيل، و يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، فإنهم أصروا على رفض الاعتراف به، و التسليم و البخوع له، مع أنهم ما فتئوا يؤكدون على أنهم لم يفارقوا أمر موسى، و لا يريدون مفارقه التوراه. رغم أن نبوه محمد صلى الله عليه و آله وسلم هى من التوراه. كما أنه ليس فى اتباع محمد ترك للتوراه و لا

لموسی، بل هو التزام بهما بنحو أتم و أکمل، و أوفی و أدق و أشمل.

۷- لقد امتحن اللّه سبحانه بنی إسرائیل فی أمر حساس للغایه.

حیث واجههم بالأـمر الـذی هو أساس الـداء الوبیل فیهم، حینما بعث نبیا من غیرهم، فثارت فیهم روح التمییز العنصری، و أکل قلوبهم الحسد.

و الأنکی من ذلک أنهم کانوا یدرکون ذلک و یصرحون به.

ثم یسلمهم اللجاج، و حاله الاستکبار و الصدود عن الحق إلی الدمار و البوار، و بئس المصیر الذی اختاروه لأنفسهم، و فی العذاب هم مشترکون.

خیانه أبی لبابه:

اشاره

و حین خاف الیهود من مهاجمه علی علیه السلام لهم، کما قدمناه. سألوا النبی صلی الله علیه و آله وسلم أن یرسل إلیهم أبا لبابه؛ لیشاوروه فی أمرهم فأرسله إلیهم. و قال له: (فأتهم، و قل: معروفا) (۱).

قالوا: و کان أبو لبابه مناصحا لهم؛ لأن ماله، و عیاله، و ولده کانت فی بنی قریظه (۲) و اسم أبی لبابه: زید بن عبد المنذر و هو من بنی قریظه، ابتاعه النبی صلی الله علیه و آله وسلم و هو مکاتب، فأعتقه (۳) فلما طلع علیهم انتحبوا فی وجهه یبکون، و قالوا: لا طاقه لنا الیوم بقتال من وراءک (۴).

و بما أن نص الواقدی، هو أجمع النصوص لخصوصیات ما حدث۵.

۱- البحار ج ۲ ص ۲۶۷ و تفسیر فرات ط سنه ۱۴۱۰ ه ق. ص ۱۷۵.

۲- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۵ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۶ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۵.

۳- أنساب الأشراف ج ۱ ص ۴۸۳.

۴- البحار ج ۲۰ ص ۲۶۷ و تفسیر فرات ط سنه ۱۴۱۰ ه. ق. ص ۱۷۵.

فإننا نختاره على ما سواه فنذكر ملخصا عنه ثم نشير إلى سائر المصادر التى ذكرت النص كله أو بعضه أو اختصرته، فنقول:

لما اشتد الحصار على بنى قريظه طلبوا من النبى صلى الله عليه و آله وسلم أن يرسل إليهم أبا لبابه، فأرسله إليهم (ليله السبت).

قال أبو لبابه: فقام كعب بن أسد فقال: (أبا بشير، قد علمت ما صنعنا فى أمرك، و أمر قومك يوم الحدائق و بعاث، و كل حرب كنتم فيها. و قد اشتد علينا الحصار و هلكنا، و محمد يأبى أن يفارق حصصنا حتى ننزل على حكمه؛ فلو زال عنا لحقنا بأرض الشام، أو خيبر، و لم نطأ له حرا أبدا و لم نكثر عليه جمعا أبدا.

ثم انحى أبو لبابه و كعب بن أسد باللائمه على حيى بن أخطب، فقال حيى: ملحمه و بلاء كتب علينا.

ثم استشاروا أبا لبابه فى النزول على حكم النبى صلى الله عليه و آله وسلم ؛ فقال لهم: نعم، فانزلوا. و أشار إلى حلقه، هو الذبح.

ثم ذكر أبو لبابه: أنه ندم، فاسترجع. فقال له كعب: مالك يا أبا لبابه؟!

قال: (فقلت: خنت اللّه و رسوله. فنزلت، و إن لحيتى لمبتله من الدموع، و الناس ينتظرون رجوعى إليهم).

ثم ذكر أنه أخذ من وراء الحصن طريقا إلى المسجد، فارتبط إلى الاسطوانه (المخلقه) و تسمى أسطوانه التوبه.

قال: و بلغ رسول اللّه ذهابى، و ما صنعت. فقال: دعوه، حتى يحدث اللّه فيه ما يشاء، لو كان جاءنى استغفرت له.

قال: فكنت فى أمر عظيم خمس عشره ليله.

ثم ذكر أنه كان قد رأى قبل ذلك رؤيا، فعبرها له أبو بكر، بقوله:

(لتدخلنّ فی أمر تغتم له، ثم یفرج عنک) فکنت أذکر قول أبی بکر (رض): و أنا مرتبط، فأرجو أن تنزل توبتی (۱).

و عن الزهری: کان رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم قد استعمل أبا لبابه علی قتالهم؛ فلما أحدث ما أحدث عزله و استعمل أسید بن حضیر.

و ارتبط أبو لبابه سبعا، و فی نص آخر: (عده لیال) عند الاسطوانه التی عند باب أم سلمه، فی حر شدید، لا یأکل فیهن و لا یشرب و قال:

لا أزال هکذا حتی أفارق الحیاه، أو یتوب اللّه علی.

قال: فلم یزل کذلک، حتی ما یسمع الصوت من الجهد. و رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ینظر إلیه بکره و عشیه. ثم تاب اللّه علیه.۷.

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۶ و ۵۰۷ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۶ و ۱۷. و حدیث أبی لبابه قد ذکره معظم المؤرخین مختصرا أو مطولا. فراجع علی سبیل المثال: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۵ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۶ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۴ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۵۶ و ۲۵۷ و ۲۵۸ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۱ و راجع: جوامع السیره النبویه ص ۱۵۳ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۷/ ۲۴۸ و الوفا ص ۶۹۵ و الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۲ و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۴۲- ۴۴۴. و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۰ و حدائق الأنوار ج ۲ ص ۵۹۵ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۱۹ و ۱۲۰ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۸۵ و طبقات ابن سعد ط صادر ج ۲ ص ۷۴ و بهجه المحافل و شرحه ج ۱ ص ۲۷۳ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۷۹/ ۱۸۰ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۴۷/ ۲۴۸ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۵ و ۱۶ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۶ و ۳۳۷ و ۳۴۵ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۱۷ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۲۹- ۲۳۳ و ۲۳۷ و ۲۲۷ و البحار ج ۲۰ ص ۲۷۴/ ۲۷۵ و الثقات ج ۱ ص ۲۷۵/ ۲۷۶ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۳۷ و سیره مغلطای ص ۵۶ و ۵۷.

و قد نزلت توبته فی بیت أم سلمه فی السحر. فاستأذنت رسول اللّه أن تؤذنه بذلک فأذن لها.

قالت: فقمت علی باب الحجره، و ذلک قبل أن یضرب الحجاب، فقلت: یا أبا لبابه، أبشر، فقد تاب اللّه علیک؛ فثار الناس لیطلقوه فأبی إلا أن یطلقه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم بیده؛ فلما خرج رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم إلی الصبح أطلقه.

تقول أم سلمه: رأیت رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یحل عنه رباطه، و أن رسول اللّه لیرفع صوته یکلمه، و یخبره بتوبته، و لا یدری کثیرا مما یقول من الجهد و الضعف.

و یقال: مکث خمس عشره مربوطا. و کانت ابنته تأتیه بتمرات لفطره، فیلوک منهن و یترک، و یقول: و اللّه، ما أقدر أن أسیغها فرقا ألاـ تنزل توبتی. و تطلقه عند وقت کل صلاه، فإن کانت له حاجه توضأ، و إلا أعاد الرباط. و کان الرباط حز فی ذراعه، و کان من شعر. و کان یداویه بعد ذلک دهرا. و کان یبین فی ذراعه بعد ما بری ء (۱).

و نقول:۵.

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۷- ۵۰۹ و راجع بعض ما تقدم أو کله فی ما یلی: عیون الأثر ج ۲ ص ۷۰ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۰ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۶ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۷ و ۱۸ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۵ و قاموس الرجال ج ۲ ص ۲۱۰ و ۲۱۱ و نهایه الإرب ج ۱۷ ص ۱۸۹ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۷ و ج ۲ ص ۴۴۲- ۴۴۴ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۷۸/ ۱۷۹ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۴۷ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۵ و ۱۶ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۷ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۱۳- ۱۶ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۱/ ۲۳۲ و بحار الأنوار ج ۲۰ ص ۲۷۵.

إن لنا مع هذه القضيه وقفات:

أولا: يلاحظ تناقض بين الروايات فی مقدار المده التی بقی أبو لبابه مرتبطا فیها. فقد تقدم أنها خمسه عشر یوما، ورووا ذلک عن أم سلمه (۱).

و فی نص آخر: بضع عشره لیله، حتی ذهب سمعه، فما یکاد یسمع و کاد یذهب بصره و حتی خر مغشیا علیه (۲).

و قیل: سبع عشره لیله (۳).

و قال ابن إسحاق: خمسا و عشرین لیله (۴).

و تقدم عن الزهری: أنه ارتبط سبعا بین یوم و لیله (۵) حتی خر مغشیا علیه.

و قیل: ارتبط قریبا من عشرین لیله أو عشرین لیله (۶).م-

۱- راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۸، و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۵ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۵.

۲- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۵ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۰ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۶ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۸ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۵ و قاموس الرجال ج ۲ ص ۲۱۱ عن الاستیعاب و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۶ و سیره مغلطای ص ۵۶ و ۵۷ و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۴۳.

۳- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۴۵.

۴- سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۷.

۵- راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۷ و حدائق الأنوار ج ۲ ص ۵۹۶ و بهجه المحافل ج ۲ ص ۲۷۳ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۵ و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۴۴.

۶- راجع: السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۲۹ و ۲۳۱ و تاریخ الإسلام-

و قیل: ست لیال (۱).

ثانیا: لم نعرف السبب فی ذهاب سمع أبی لبابه، ثم کاد أن یذهب بصره. فإن ترک الطعام و الشراب، لمده أسبوع أو أسبوعین لا یوجب الطرش، و لا العمی، فلماذا یحتاج النبی صلی الله علیه و آله وسلم إلی أن یرفع صوته لیسمعه؟

کما أننا لا نعرف السبب فی أنه غشی علیه، فإن ذلک أیضا لیس من أسباب الإغماء.

ثالثا: قد ذکرت روایه الزهری: أنه ارتبط فی حر شدید (۲). و کان یوما صائفا (۳) لا یأکل و لا یشرب، فتسبب ذلک بذهاب سمعه، و کاد أن یذهب بصره.

و نقول: قد تقدم فی الفصل الأول من غزوه الخندق: قولهم: إن الخندق کانت فی أیام شاتیه، و برد و قرّ شدید، بدءا من حفر الخندق،۱.

۱- راجع: العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۱ و جوامع السیره النبویه ص ۱۵۴ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۸ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۱ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۰ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۰ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۶ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۷ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۵ و نهایه الإرب ج ۱۷ ص ۱۹۰ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۵۸ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۶ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۵ و سیره مغلطای ص ۵۶ و ۵۷.
۲- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۷ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۶ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۳۷.
۳- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۱.

و انتهاء برحيل الأحزاب، فراجع. و قريظه بعد الخندق مباشره.

رابعا: قد تقدم أنهم لما عرفوا من أبى لبابه أن نزولهم على حكم رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يعنى الذبح. قالوا ننزل على حكم سعد بن معاذ (۱).

و ذكر البعض روايه أخرى عكس هذه، تقول: إنهم قالوا لأبى لبابه: ما ترى؟ أننزل على حكم سعد بن معاذ؟! فأومأ أبو لبابه إلى حلقه: أنه الذبح، فلا تفعلوا (۲).

و خامسا: روايه أبى لبابه للقضيه تقول: إن ارتبط إلى الاسطوانه المخلقه، التى يقال لها: أسطوانه التوبه (۳).

لكن الواقدى يقول: (و يقال: ليس تلك، إنما ارتبط إلى اسطوانه كانت و جاه المنبر، عند باب أم سلمه، زوج النبى صلى الله عليه و آله وسلم . و هذا أثبت القولين) (۴) و هو ما ذكرته روايه الزهرى، و يفهم أيضا من الروايه المنسوبه إلى أم سلمه (۵).

و عن ابن عمر: الاسطوان التى ارتبط إليها أبو لبابه هى الثانيه من القبر، و هى الثالثه من الرحبه (۶).

و جدير بالملاحظه هنا: أنه يوجد مسجد يقال له مسجد التوبه بالعصبه، منازل بنى جحجبا، من بنى عمرو بن عوف من الأوس.۵

۱- راجع: السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۷ و الثقات ج ۱ ص ۲۷۵ و ۲۷۶.
۲- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۶ و عيون الأثر ج ۲ ص ۷۱ عن أبى عمر بن عبد البر.
۳- راجع: وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۴۵.
۴- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۰۷ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۷ و غير ذلك من مصادر تقدمت.
۵- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۰۷ و ۵۰۸ و غير ذلك من مصادر تقدمت.
۶- وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۴۵.

و العصبه فی غربی مسجد قباء، فیها مزارع، و آبار کثیره (۱).

قال السمهودی: (و ما علمت السبب فی تسمیته بمسجد التوبه) (۲).

و نقول: إننا نرجح: أن یکون أبو لبابه، بعد أن فعل ما فعل التجأ إلی هذا المسجد بالذات، لأنه یقع فی منطقته. و أما ما جری فی مسجد النبی، فهو ارتباط العشره الذین تخلفوا عن غزوه تبوک، و أبو لبابه معهم، إذ لا معنی لأن یأتوا إلی منازل بنی جحجبا من بنی عمرو بن عوف لیرتبطوا فی مسجدهم.

سادسا: بالنسبه للآیات نقول:

۱- اختلفوا فی الآیه التی نزلت فی مناسبه توبه أبی لبابه، فهل نزل قوله تعالی: وَ آخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ، خَلَطُوا عَمَلًا صالِحاً، وَ آخَرَ سَیِّئاً، عَسَی اللَّهُ أَنْ یَتُوبَ عَلَیْهِمْ (۳)، کما هو الأثبت عند الواقدی، و المقریزی، و الحلبی (۴).ن-

---

۱- راجع: وفاء الوفاء ج ۳ ص ۸۷۶.

۲- وفاء الوفاء ج ۳ ص ۸۷۷.

۳- سوره التوبه/ ۱۰۲.

۴- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۹ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۸/ ۲۴۹ و الروض الأنف ج ۲ ص ۲۸۲ و حدائق الأنوار ج ۲ ص ۵۹۶ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۰ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۳ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۶ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۵ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۵ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۶ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۵ و ۱۶ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۸ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۷۹/ ۱۸۰ و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۴۴ و نهایه الإرب ج ۱۷ ص ۱۸۹ و قاموس الرجال ج ۲ ص ۲۱۰ و ۲۱۱ عن القمی و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۵۸ و عن-

أم نزل قوله تعالی: یا أَیُّهَا الرَّسُولُ لا یَحْزُنْکَ الَّذِینَ یُسارِعُونَ فِی الْکُفْرِ، مِنَ الَّذِینَ قالُوا: آمَنَّا بِأَفْواهِهِمْ، وَ لَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ (۱).

أو نزل قوله تعالی: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَ الرَّسُولَ، وَ تَخُونُوا أَماناتِکُمْ، وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (۲).

أم أن آیه لا تخونوا اللّه و الرسول نزلت أولا ثم نزلت آیه:

وَ آخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ حین حصول التوبه (۳).

۲- إن الآیتین الأولی و الثانیه هما فی سوره التوبه و المائده، و هما من أواخر ما نزل من القرآن، و من البعید جدا أن تبقی هاتان الآیتان معلقتین فی الهواء طیله سنوات عده، دون أن یجعلا فی سوره من السور القرآنیه.

۳- إن آیه سوره التوبه لا تنطبق علی قصه أبی لبابه، لأنها تتحدث.

۱- سوره المائده/ ۴۱. و راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۹ و إمتاع الأسماع ص ۲۴۵.
۲- سوره الأنفال/ ۲۷. و راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۹ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۱ عن أبی عمر بن عبد البر، و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۸ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۰، و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۱ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۳ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۵ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۷ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۵ و الاکتفاء للکلاعی ج ۲ ص ۱۸۰ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۵ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۶ و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۴۲ و ۴۴۴.
۳- راجع: بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۳ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۵ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۷ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۱ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۰.

عن مجموعه من الناس خلطوا عملا صالحا، و آخر سيئا، و ليس عن رجل واحد.

و لو سلمنا، أنه أريد الفرد فى سياق الحديث عن الجماعه، فإننا نقول: إن هذه الآيه لا تدل على أن اللّه سبحانه قد قبل توبه أبى لبابه.

بل أبقت الأمر مؤرجحا بين الخوف و الرجاء. و تحدثت عن إمكانيه توبه اللّه عليهم فى المستقبل.

و أجاب الحلبى بأن (الترجى فى حقه تعالى أمر محقق) (۱).

و نقول: إنه محقق فى صوره تحقق التوبه. و هذا الترجى يشير إلى أن توبه أبى لبابه كانت ظاهريه لا ـ واقع وراءها. و من جهه أخرى، فإن أبا لبابه لم يخلط بين العمل الصالح و الآخر السى ء، بل ما صدر منه هو محض العمل السى ء، المتمثل بالخيانه، ثم أتبعه بالتظاهر بالتوبه.

۴- روى عن ابن عباس من وجوه: أن آيه سوره التوبه قد نزلت فى أبى لبابه، و نفر معه سبعه، أو ثمانيه، أو سبعه سواه، تخلفوا عن غزوه تبوك، ثم ندموا، فتابوا، و ربطوا أنفسهم بالسوارى. إلخ (۲).

۵- روى عن ابن عباس، و ابن المسيب: أن آيه سوره الأنفال:

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا إلخ ... قد نزلت فى أبى لبابه حين تخلف عن غزوه تبوك (۳).

۶- إن آيه سوره المائده تثبت الكفر و النفاق لأبى لبابه. مع أن۸.

۱- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۷.

۲- عيون الأثر ج ۲ ص ۷۱. و راجع: شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۳ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۱۶ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۵ و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۴۴. و فيهم: أنهم كانوا عشره.

۳- راجع: تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۵۷/ ۲۵۸.

التاریخ لا یحدثنا أنه کان من المنافقین. إلا أن یقال: إن التاریخ إنما یثبت لنا ظواهر الأشخاص، و لا یمکنه الکشف عن بواطنهم و قلوبهم، فإذا جاء النص القرآنی فهو المعیار. إذا ثبت أن هذه الآیه قد نزلت فی أبی لبابه.

۷- إن آیه سوره المائده أیضا لا- تنطبق علی قصه أبی لبابه، لأنها أیضا قد تحدثت عن جماعه من الناس کانوا یسارعون فی الکفر. و قضیه أبی لبابه هی قضیه شخص واحد.

أضف إلی ذلک: أن أبا لبابه- کما تحکی لنا قصته- لم یکن یسارع فی الکفر، و إنما هی زله، تدارکها علی الفور، و تاب منها.

کما أن ما صدر منه- کما تحکیه القصه أیضا- لم یکن لأجل عدم إیمان قلبه بهذا الدین، و إنما أخذته الشفقه علیهم لما رآهم یبکون.

و لا یفوتنا التنبیه إلی أن آیه سوره المائده، إن جاءت لتقرع أبا لبابه قبل توبته، فهی تأبی عن قبول حصول التوبه منه، لأنها تجعله من المنافقین، ثم تقرنه بالیهود لعنهم اللّه، مع مزید من التقریع الحادّ و القوی.

سابعا: (ذکر سعید بن المسیب: أن ارتباطه بساریه التوبه کان بعد تخلفه عن غزوه تبوک، حین أعرض رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم و هو علیه عاتب بما فعل یوم قریظه، ثم تخلف عن غزوه تبوک فی من تخلف) (۱).

و بعباره أخری: إنه لما أشار إلی حلقه أخبر عنه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم بذلک و قال له صلی الله علیه و آله وسلم : أحسبت أن اللّه غفل عن یدک حیث تشیر إلیهم إلی حلقک. فلبث جنبا و رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم عاتب علیه. ثم لما غزا تبوک کان أبو لبابه فی من تخلف. فلما قفل صلی الله علیه و آله وسلم جاءه أبو لبابه یسلم علیه،۷.

۱- تاریخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۲۵۷.

فأعرض عنه صلی الله علیه و آله وسلم ، ففزع أبو لبابه، و ارتبط بالساریه (۱).

فهـذا یعنی: أن رسول اللّه بقی عاتبـا علیه بما فعله یوم بنی قریظه، إلی غزوه تبوک، فلو کان أبو لبابه قـد تاب و ارتبط إلی ساریه المسجد، ثم إن اللّه قبل توبته، و حلّه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم بیده، فلماذا یبقی عاتبا علیه بعد ذلک کل هذه المده. و هل یمکن أن یرضی اللّه عن أبی لبابه، و یبقی الرسول غاضبا علیه؟! کما أن روایه البیهقی و السیره الحلبیه تکاد تکون صریحه فی أنه لم یتب مما فعله فی بنی قریظه.

ثامنا: إن نفس ما یذکرونه هنا، من أن أبا لبابه ارتبط فی المسـجد إلی اسطوانه التوبه، حتی نزلت توبته فی الآیات المتقدمه، و لم یرض بفـک نفسه إلا أن یتوب اللّه علیه. فمکث سـبعه أیام لا یـذوق طعاما و لا شـرابا، حتی خر مغشـیا علیه، ثم تاب اللّه علیه. و جری ما جری من حل رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم له، إنما کان فی غزوه تبوک (۲).

تاسـعا: قد ذکرت روایات توبه أبی لبابه: أنه کان لا یأکل و لا یشرب مع أنه قد تقدم أن ابنته کانت تأتیه بالتمرات، فیلوک منهن و یترک. إلا أن یقال: إن ذلک کان یسیرا، لا یعتد به.

عاشرا: ذکرت الروایات المتقدمه: أنه لم یرجع إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم بل أخذ طریقا إلی المسجد من وراء الحصن، فربط نفسه فیه. مع أن روایه البیهقی و الحلبی السابقه تقول: إنه عاد إلی النبی صـلی الله علیه و آله وسـلم ، فطالبه النبی صـلی الله علیه و آله وسلم بما فعل، و أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم بقی عاتبا علیه إلی غزوه تبوک.

حادی عشر: زعمت الروایه السابقه: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد استعمل۶.

۱- راجع: السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۷ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۱۶.
۲- عیون الأثر ج ۲ ص ۷۰ و ۷۱ و عن أبی عمر، و راجع: تاریـخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۵ و وفاء الوفاء ج ۲ ص ۴۴۳ و ۴۴۴. و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۷ عن البیهقی و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۶.

أبا لبابه علی قتال بنی قریظه. ثم لما صدر منه ذلک استبدله بابن حضیر.

مع أن من البدیهی: أن النبی لم یکن یؤمّر أحدا سوی علی إذا کان علیه السلام حاضرا. إلا أن یکون هو و ابن حضیر من جمله الذین ولّاهم قیاده الجیش فی بنی قریظه فانهزموا- تماما کما جری فی خیبر- و قد تقدم: أنه صلی الله علیه و آله وسلم قد بعث أکابر أصحابه إلی بنی قریظه، فنزلوا من حصنهم فهزموا، فبعث علیا بالرایه، فاستنزلهم علی حکم اللّه و رسوله (۱).

أو یقال: إنه کان قد ولاه علی بعض الفرق المقاتله، و کانت القیاده العامه للجیش کله بید علی علیه السلام.

و نسجل هنا ملاحظه هامه، و هی: السؤال عن سبب تأخیر النبی صلی الله علیه و آله وسلم إطلاق سراح أبی لبابه إلی حین صلاه الصبح، رغم أنه لم یکن یبعد عنه سوی بضع خطوات.

ثانی عشر: و زعموا: أن أبا لبابه جاء إلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، فقال: أنا أهجر دار قومی التی أصبت فیها هذا الذنب، فأخرج من مالی صدقه إلی اللّه و رسوله؟

فقال النبی صلی الله علیه و آله وسلم یجزی عنک الثلث.

فأخرج الثلث، و هجر دار قومه، ثم تاب اللّه علیه، فلم یبن فی الإسلام منه إلا خیر حتی فارق الدنیا (۲)..-

---

۱- شرح نهج البلاغه للمعتزلی الشافعی ج ۶ ص ۲۸۹.
۲- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۰۹ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۶ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۶ و راجع: شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۳ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۸ و ۱۹ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۰ و ۷۱.-

و نقول:

۱- لم نفهم السر فی أن یجزیه الثلث إذا تصدق به، فهل عقوبه من یخون اللّه و رسوله هی أن یتصدق بثلث ماله. أو بأزید من ذلک، لکن الثلث یجزیه؟!

۲- إن ظاهر هذه الروایه: أنه تصدق بثلث ماله و هجر دار قومه، قبل أن یتوب اللّه علیه. مع أنهم یقولون: إنه لما أذنب اتخذ طریقا من خلف الحصن إلی المسجد، و ربط نفسه فیه، و لم یأت إلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم .

۳- قولهم: فلم یبن فی الإسلام منه إلا خیر حتی فارق الدنیا، غیر صحیح، فقد تخلف مع من تخلّف فی غزوه تبوک، و ربط نفسه فی المسجد لیتوب اللّه علیه، کما تقدم.

و بعد هذا فلا ندری مدی صدقه فی تعهده بهجران مکان خان فیه ربه و نبیه، و کان له بها أموال فترکها (۱)، و ما إلی ذلک. إن صح أنه کان قد تعهد بذلک.

بل إننا لا نکاد نصدق أن یکون أبو لبابه قد تصدق بثلث ماله، فضلا عن أن یتصدق به کله. و لا نصدق أیضا: أنه کانت له أموال فی بنی قریظه فترکها. و ذلک لأن لدینا ما یشیر إلی اهتمام أبی لبابه بالدنیا۶.

۱- وفاء الوفاء ج ۲ ص ۲۹۶ و راجع: المصادر فی الهامش السابق. و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۱ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۷۹ و جوامع السیره النبویه ص ۱۵۳ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۷ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۰ و حدائق الأنوار ج ۲ ص ۲۹۶.

إلى درجه أن يرد طلب رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم فى أمر يتيم. من أجل عذق من النخل، يقول الواقدى ما ملخصه:

كان أول شى ء عتب فيه رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم على أبى لبابه بن عبد المنذر أنه خاصم يتيما له فى عذق، فقضى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم بالعذق لأبى لبابه، فصيّح اليتيم و اشتكى إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم .

فقال صلى الله عليه و آله وسلم لأبى لبابه: هب لى العذق يا أبا لبابه؟ لكى يردّه صلى الله عليه و آله وسلم إلى اليتيم، فأبى أن يهبه له صلى الله عليه و آله وسلم .

فقال صلى الله عليه و آله وسلم لأبى لبابه: أعطه اليتيم، و لك مثله فى الجنه.

فأبى أبو لبابه أن يعطيه. فقال رجل أنصارى اسمه ابن الدحداحه:

أرأيت يا رسول اللّه، إن ابتعت هذا العذق، فأعطيته هذا اليتيم، ألى مثله فى الجنه.

فقال ص: نعم.

فابتاع ابن الدحداحه العذق من أبى لبابه بحديقه نخل كانت له، فأعطاه اليتيم. فلم يلبث ابن الدحداحه إن قتل فى حرب أحد شهيدا فقال صلى الله عليه و آله وسلم : رب عذق مذلل لابن الدحداحه فى الجنه (۱).

ما نثق به من قصه أبى لبابه:

و ربما يكون لقصه أبى لبابه أساس من الصحه، و لكن ليس بالصوره التى يذكرها المؤرخون.

و ذلک بأن يكون قد خان اللّه و رسوله، و ربما تكون توبته قد تأخرت إلى غزوه تبوک. و ربما كانت توبته خوفا من كشف خيانته من۵.

۱- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۰۵.

جهه جبرئيل، فبادر إلى ما يدفع غائله الفضيحه، فربط نفسه إلى أسطوانه فى المسجد.

و ربما، و ربما ..

على أننا نريد أن نذكر القارى هنا بقول بعضهم: (ليس جريمه أن يخطى ء المرء، و لكن الجريمه أن يتفيأ ظلال خطئه). إلى أن قال: (لأن هذا التمادى هو جريمه نفسيه قبل أن تكون ماديه، و لذلك تاب أبو لبابه إلخ ...) (۱).

و لكن الظاهر هو أن أبا لبابه قد تفيأ ظلال خطئه، و ارتكب هذه الجريمه النفسيه، حتى خاف الفضيحه، فأظهر التوبه، و ربما يكون إظهاره لها بعد نزول قوله تعالى: وَ لاـ يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الْكُفْرِ، فيرتكبون جريمه الخيانه مره بعد أخرى. مع اليهود تاره، و مع المنافقين المتآمرين تاره. و لا ندرى إذا كان ثمه خيانات أخرى لم يستطع التاريخ أن يفصح لنا عنها لسبب أو لآخر ..

من سب فاطمه فقد كفر:

قال السهيلى: (روى حماد بن سلمه عن على بن زيد، عن على بن الحسين: (إن فاطمه أرادت حله حين نزلت توبته، فقال: قد أقسمت ألا يحلنى إلا رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم .

فقال رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم : (إن فاطمه مضغه (بضعه) منى.

فصلى اللّه عليه و على فاطمه. فهذا حديث يدل على أن من سبها فقد كفر. و أن من صلى عليها فقد صلى على أبيها صلى الله عليه و آله وسلم) (۲).ه-

---

۱- التفسير السياسى للسيره ص ۲۸۳.

۲- الروض الأنف ج ۲ ص ۲۸۲ و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۳ و السيره-

و قال الحلبی: (ظاهر هذا: أنه (رض) کان یبرّ باطلاق سیدتنا فاطمه (رض) له، فلیتأمل) (۱).

لکن الأشخر الیمنی اعترض علی کلام السهیلی بقوله: (و هذا القول عجیب، و لا یؤخذ من هذا الحدیث ما ذکره، فلیتأمل) (۲).

أما الشامی فناقش فی سند الروایه، بقوله: (علی بن زید هو ابن جدعان. ضعیف. و علی بن الحسین روایته مرسله) (۳).

و نقول:

إنه إذا کانت الزهراء بضعه من رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ؛ فسبّ بضعه الرسول سب للرسول نفسه، لأن البضعه هی القطعه من الشی ء، و سب بعض الشی ء سب للشی ء نفسه، و لذا حکم السهیلی بکفر من یسب فاطمه، لأنه إنما یسب قطعه و بضعه من النبی صلی الله علیه و آله وسلم نفسه.

و أما ما ذکره الشامی، فهو أیضا غیر مقبول. لأن الإمام السجاد إمام معصوم. و لو تنزلنا عن ذلک فهو إنما یروی عن أبیه عن جده، عن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، کما هو ثابت عنهم علیهم السلام، فتخرج الروایه عن حد الارسال، لتصل إلی أعلی درجات الاعتبار.

أما بالنسبه لعلی بن زید بن جدعان الذی هو من رجال صحیح مسلم (۴) فإنما ضعفوه لأنه کان یتشیع.۶.

۱- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۵.
۲- شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۳.
۳- سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۸.
۴- رجال صحیح مسلم لابن منجویه ج ۲ ص ۵۶.

قال العجلی: کان یتشیع لا بأس به (۱).

و قال الجوزجانی: واهی الحدیث ضعیف. و فیه میل عن القصد (۲).

و قال أبو حاتم: لیس بقوی، یکتب حدیثه، و لا یحتج به. و هو أحب إلی من یزید بن زیاد. و کان ضریرا. و کان یتشیع (۳).

و قال یزید بن زریع: رأیته، و لم أحمل عنه؛ لأنه کان رافضیا (۴).

و قال ابن عدی: لم أر أحدا من البصریین و غیرهم امتنع من الروایه عنه. و کان یغلو فی التشیع. و مع ضعفه یکتب حدیثه (۵).

و قال فی العبر: کان أحد علماء الشیعه (۶) و کان من أوعیه العلم علی تشیع قلیل فیه (۷).

و قال آخر: و کان علی بن زید یتشیع. و کان یغلو فی التشیع (۸).

و قالوا: أنکر ما حدث به حماد بن سلمه عنه، عن أبی نضره، عن۹.

۱- تهذیب التهذیب ج ۸ ص ۳۲۳ و تهذیب الکمال ج ۲۰ ص ۴۳۸ و راجع میزان الاعتدال ج ۳ ص ۱۲۸ و سیر أعلام النبلاء ج ۵ ص ۲۰۷.

۲- تهذیب التهذیب ج ۸ ص ۳۲۳ و تهذیب الکمال ج ۲۰ ص ۴۳۸/ ۴۳۹.

۳- تهذیب التهذیب ج ۸ ص ۳۲۳ و تهذیب الکمال ج ۲۰ ص ۴۳۹ و الجرح و التعدیل ج ۶ ص ۱۸۷.

۴- تهذیب التهذیب ج ۸ ص ۳۲۴ و تهذیب الکمال ج ۲۰ ص ۴۴۱ و میزان الاعتدال ج ۳ ص ۱۲۷ و مختصر تاریخ دمشق ج ۱۷ و ص ۲۸۹.

۵- تهذیب التهذیب ج ۸ ص ۳۲۳ و تهذیب الکمال ج ۲۰ ص ۴۳۹.

۶- شذرات الذهب ج ۱ ص ۱۷۶.

۷- سیر أعلام النبلاء ج ۵ ص ۲۰۷.

۸- مختصر تاریخ دمشق ج ۱۷ ص ۲۸۹.

أبی سعید، رفعه: إذا رأیتم معاویه علی هذه الأعواد فاقتلوه. أو فارجموه (۱).

و مع ذلـک کله. و مع تضـعیفهم له، لأجل ما نسـبوه إلیه من تشـیع قلیل!! أو کثیر! علی ما یظهر. نجـد آخرین منهم یوثقونه. فقد قال یعقوب بن شیبه: ثقه صالح الحدیث إلخ ... (۲).

و قال الترمذی: صدوق، إلا أنه ربما رفع الشی ء الذی یوقفه غیره (۳).

و قال أبو سلمه: کان وهیب یضعف علی بن زید. قال أبو سلمه:

فذکرت ذلک لحماد بن سلمه، فقال: و من أین کان یقدر وهیب علی مجالسه علی، إنما کان یجالس علی وجوه الناس (۴).

و قال ابن الجنید: قلت لابن معین: علی بن زید اختلط؟ قال: ما اختلط قط (۵).

و اعتبره الجریری من فقهاء البصره، هو و قتاده و أشعث الحدانی (۶).ن-

---

۱- تهذیب التهذیب ج ۸ ص ۳۲۴.
۲- تهذیب التهذیب ج ۸ ص ۳۲۳ و تهذیب الکمال ج ۲۹ ص ۴۳۸.
۳- تهذیب التهذیب ج ۸ ص ۳۲۳ و تهذیب الکمال ج ۲۰ ص ۴۳۹ و صحیح الترمذی ج ۵ ص ۴۶ ح ۲۶۷۸ و میزان الاعتدال ج ۳ ص ۱۲۹ و سیر أعلام النبلاء ج ۵ ص ۲۰۷ و مختصر تاریخ دمشق ج ۱۷ ص ۲۸۸.
۴- تهـذیب التهذیب ج ۸ ص ۳۲۴ و تهـذیب الکمال ج ۲۰ ص ۴۴۲ و الجرح و التعـدیل ج ۶ ص ۱۸۶ و میزان الاعتـدال ج ۳ ص ۲۸۹.
۵- تهذیب التهذیب ج ۸ ص ۳۲۴، و تهذیب الکمال ج ۲۰ ص ۴۴۰ و مختصر تاریخ دمشق ج ۱۷ ص ۲۸۹.
۶- تهذیب التهذیب ج ۸ ص ۳۲۴ و تهذیب الکمال ج ۲۰ ص ۴۴۳ و میزان-

و قال الذهبی: حسن الحدیث صاحب غرائب (۱).

و قال الساجی: کان من أهل الصدق، و یحتمل لروایه الجله عنه إلخ (۲).

و قال ابن العماد: کان أحد أوعیه العلم (۳).

و قال الذهبی أیضا: أحد علماء التابعین (۴) و قال: کان من أوعیه العلم (۵).۷.

۱- دیوان الضعفاء و المتروکین ص ۲۸۳.

۲- تهذیب التهذیب ج ۸ ص ۳۲۴.

۳- شذرات الذهب ج ۱ ص ۱۷۶.

۴- میزان الاعتدال ج ۳ ص ۱۲۷.

۵- سیر أعلام النبلاء ج ۵ ص ۲۰۷.

الفصل الرابع حکم الله من فوق سبعه أرقعه

اشاره

نتائج الحرب، و الأسری:

و بعد أن جهدهم الحصار، و استنزلهم أمیر المؤمنین علیه السلام علی حکم رسول اللّه صلی اللّه علیه و آله و سلم، فنزلوا علی حکم سعد بن معاذ، أمر صلی الله علیه و آله وسلم - کما یقول المؤرخون- بأسراهم، فکتفوا رباطا، و جعل علی کتافهم محمد بن مسلمه، و نحّوا ناحیه، و جعلوا النساء و الذریه ناحیه، و کانوا ألفا. و جعل علیهم عبد اللّه بن سلام (۱).

ثم رجع صلی الله علیه و آله وسلم إلی المدینه، (یوم الخمیس لتسع (لسبع) لیال- کما ذکر محمد بن عمر، و ابن سعد، و جزم بن الدمیاطی- و قیل:

لخمس- کما جزم به فی الإشاره- خلون من ذی الحجه). و عباره البعض فرغ منهم یوم الخمیس لسبع أو لخمس خلون إلخ (۲).۷.

۱- راجع: المغازی: للواقدی ج ۲ ص ۵۰۹/ ۵۱۰، و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۹ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۲ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۵ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۳/ ۷۴، و طبقات ابن سعد ط صادر ج ۲ ص ۷۵ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۹ و ۳۳۸ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۶ و ۱۷ و الوفا ص ۶۹۵.
۲- راجع: سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۲ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۷ و نهایه الإرب ص ۱۹۲ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۷ و سیره مغلطای ص ۵۷ و الجامع للقیروانی ص ۲۸۰ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۷.

و حين رجع صلى الله عليه و آله وسلم إلى المدينه حبس بنى قريظه فى بعض دور الأنصار و هى دار بنت الحارث بن كرز بن حبيب بن عبد شمس (١). و اسمها نسيبه (٢)، أو زينب (٣)، أو قلابه (۴) أو كبشه بنت كريز (۵)، أو كيسه (۶). و لعل كيسه تصحيف كبشه، أو العكس. أو رمله (٧).

و فى بعض النصوص: حبسهم فى دار أسامه بن زيد (٨).ى-

١- السيره النبويه لابن هشام ج ٣ ص ٢٥١ و راجع المصادر التاليه: كشف الغمه ج ١ ص ٢٠٨/ ٢٠٩ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٣ و الكامل فى التاريخ ج ٢ ص ١٨۶ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ١٢۴ و بهجه المحافل ج ١ ص ٢٧۴ و المغازى للواقدى ج ٢ ص ۵١٢ و ۵١٣ و تاريخ الخميس ج ١ ص ۴٩٧ و نهايه الإرب ج ١٧ ص ١٩٢ و وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٧ و ٣٠٨ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٢ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢۶١ و السيره النبويه لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٩ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢۵٠ و السيره النبويه لدحلان ج ٢ ص ١٧ و السيره الحلبيه ج ٢ ص ٢۴٠ و الإرشاد للمفيد ص ۶۴/ ۶۵ و البحار ج ٢٠ ص ٢۶٢/ ٢۶٣ و مناقب آل أبى طالب ج ١ ص ٢۵٢ ط دار الأضواء و عمده القارى ج ١٧ ص ١٩٢ و فتح البارى ج ٧ ص ٣١٩.

٢- السيره النبويه لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٨ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ١٢۴.

٣- قالوا: إنها كانت تحت مسيلمه الكذاب، ثم خلف عليها عبد اللّه بن عامر بن كريز. دلائل النبوه للبيهقى ج ۴ ص ٢٢ و ٢٣.

۴- تاريخ الخميس ج ١ ص ۴٩٧.

۵- بهجه المحافل ج ١ ص ٢٧۴.

۶- إمتاع الأسماع ج ١ ص ٢۴٧.

٧- سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ٢٢.

٨- راجع: مجمع الزوائد ج ۶ ص ١٣٨ عن الطبرانى. و راجع: سبل الهدى-

و جمع البعض بینهما فقال: أمر صلی الله علیه و آله وسلم بالسبی فسیقوا إلی دار أسامه بن زید. و النساء و الذریه إلی دار ابنه الحارث (۱).

و کان صلی الله علیه و آله وسلم کان قد أمر بهم فکتفوا (۲) (ثم أمر النبی صلی الله علیه و آله وسلم حتی ذهبوا برجال بنی قریظه إلی المدینه مقرنین فی الأصفاد، حتی یری ضعفاء الإسلام قوه الدین، و عزه ملّه سید المرسلین) (۳).

و یقول نص آخر: أمر صلی الله علیه و آله وسلم بأسلحتهم فجعلت فی بیت (فی بعض المصادر: فی قبته) و أمر بهم فکتفوا إلخ (۴).

و لعل الصحیح: (فی بیت)؛ و ذلک لقول الواقدی: (و أمر صلی الله علیه و آله وسلم بالسلاح و الأثاث، و المتاع و الثیاب، فحمل إلی دار بنت الحارث. و أمر بالإبل و الغنم، فترکت هناک ترعی فی الشجر) (۵).۷.

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۱۲/ ۵۱۳ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۷ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۲ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۷ و عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۹۲ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۹ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۰ و راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۷.

۲- راجع الهامش ما قبل السابق.

۳- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۷.

۴- مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۳۸ عن الطبرانی و راجع: تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۵۹ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۸ و مجمع البیان ج ۲ ص ۳۵۲ و البحار ج ۲۰ ص ۲۱۱ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۱۹.

۵- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۱۲/ ۵۱۳ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۲ و راجع: إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۷.

اليهود و التوراه:

قال الواقدى: (و جعلوا ليلتهم يدرسون التوراه، و أمر بعضهم بعضا بالثبات على دينه، و لزوم التوراه) (۱).

و نكاد نطمئن إلى أن التجاءهم للتوراه لم يكن بالنسبه لعلمائهم و زعمائهم إلا محاوله لخداع السذج منهم بها، لأنهم كانوا يعرفون هذا النبى كما يعرفون أبناءهم، و يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراه، و ما زالوا يتوعدون به عرب الحجاز إلى أن بعث صلى الله عليه و آله وسلم .

معامله أسرى قريظه:

و كان صلى الله عليه و آله وسلم يقول: (أسقوهم العذب، و أطعموهم الطيب، و أحسنوا أسارهم) (۲).

و قال: أحسنوا أسارهم، و قيّلوهم، و أسقوهم حتى يبردوا، فتقتلوا من بقى، لا تجمعوا عليهم حرّ الشمس، و حرّ السلاح) (۳).

و قد قال صلى الله عليه و آله وسلم هذا بعد حكم سعد بن معاذ بقتل من حزب عليه منهم.

(و أمر رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم بأحمال التمر؛ فنثرت عليهم، فباتوا يكدمونها كدم الحمر) (۴).۳.

۱- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۱۲/ ۵۱۳.
۲- البحار ج ۲۰ ص ۲۳۸ و تفسير القمى ج ۲ ص ۱۹۲.
۳- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۱۴ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۴ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۸.
۴- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۱۲/ ۵۱۳ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۷ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۲ و ۲۳.

حکم ابن معاذ فی بنی قریظه فی النصوص التاریخیه:

اشاره

قال الواقدی و غیره ما ملخصه:

إنهم حین جاؤوا بالأسری، تنحی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فجلس، و دنت الأوس إلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، و طلبوا منه أن یهب لهم حلفاءهم من بنی قریظه، کما وهب لابن أبیّ ثلاث مئه حاسر، و أربع مئه دارع من بنی قینقاع.

و رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ساکت لا یتکلم، حتی أکثروا علیه و ألحّوا، و نطقت الأوس کلها.

فقال صلی الله علیه و آله وسلم : أما ترضون أن یکون الحکم فیهم إلی رجل منکم؟!

قالوا: بلی!

قال: فذلک إلی سعد بن معاذ.

و کان سعد فی خیمه رفیده، أو کعیبه بنت سعد بن عتبه، فی المسجد. و کانت کعیبه تداوی الجرحی، و تلم الشعث، و تقوم علی الضائع، و الذی لا أحد له.

فجاءت الأوس إلی سعد، فحملوه علی حمار، و طلبوا منه أن یحسن فی موالیه، کما صنع ابن أبی فی حلفائه. و الضحاک بن خلیفه یقول: یا أبا عمرو، موالیک! موالیک! قد منعوک فی المواطن کلها، و اختاروک علی من سواک، و رجوا عیاذک، و لهم جمال و عدد.

و قال سلمه بن سلامه بن وقش: یا أبا عمرو، أحسن فی موالیک و حلفائک. إن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یحب البقیه. نصروک یوم البعاث

و الحدائق و المواطن، و لا تكن شرا من ابن أبی.

و سعد لا یتکلم، فلما أکثروا علیه، قال: قد آن لسعد أن لا تأخذه فی اللّه لومه لائم.

فقال الضحاک بن خلیفه: واقوماه.

و قال معتب بن قشیر: واسوء صباحاه.

و قال حاطب بن أمیه الظفری: ذهب قومی آخر الدهر.

فلما أقبل سعد إلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، و الناس جلوس حوله، قال صلی الله علیه و آله وسلم : قوموا إلی سیدکم.

فکان رجال من بنی عبد الأشهل یقولون: فقمنا علی أرجلنا صفین، یحییه کل رجل منا حتی انتهی إلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم .

و طلبت الأوس الذین بقوا عند رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : من سعد أن یحسن فی بنی قریظه، و یذکر بلاءهم عنده. و قالوا له: إنما ولاک لتحسن فیهم.

ثم قال سعد: علیکم عهد اللّه و میثاقه: أن الحکم فیکم ما حکمت؟

قالوا: نعم.

فقال سعد للناحیه الأخری، التی فیها رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، و هو معرض عنها، إجلالا لرسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : و علی من هاهنا مثل ذلک؟!

فقال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، و من معه: نعم.

قال سعد: فإنی أحکم فیهم: أن یقتل من جرت علیه الموسی، و تسبی النساء و الذریه، و تقسم الأموال.

فقال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : لقد حکمت بحکم اللّه عز و جل من فوق

سبعه أرقعه، أو بحكم الملك.

و كان سعد قد سأل اللّه فی اللیله التی نزلت فیها قریظه علی حکم رسول اللّه: أن یقر عینه من بنی قریظه، فأقر اللّه عینه منهم (۱).۲.

۱- راجع النص المتقدم فی المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۱۰- ۵۱۲ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۶. و تجد هذه النصوص إجمالا أو تفصیلا فی المصادر التالیه: عیون الأثر ج ۲ ص ۷۲ و ۷۳ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۹- ۲۱ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۹ و ۳۳۸ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۶ و ۱۷ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۴۹ و ۲۵۹ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۷ و طبقات ابن سعد ط صادر ج ۲ ص ۷۵- ۷۷. و نهایه الإرب ج ۱۷ ص ۱۹۰ و ۱۹۱ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۸۱/ ۱۸۲ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۵۹/ ۲۶۰ و ۲۶۶ و الجامع للقیروانی ص ۲۸۰ و تاریخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۶۲ و ۱۶۳ و الوفا ص ۶۹۵ و حدائق الأنوار ج ۲ ص ۵۹۷. و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۶/ ۴۹۷ و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۴ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۸۶. و سیره مغلطای ص ۵۷ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۷ و التنبیه و الإشراف ص ۲۱۷ و مناقب آل أبی طالب ط دار الأضواء ج ۱ ص ۲۵۱/ ۲۵۲. و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۳۷ و ۱۳۸ و ۱۳۹ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۱ و ۱۲۲ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۵۰ و ۲۵۱ و ۲۴۹ و جوامع السیره النبویه ص ۱۵۴/ ۱۵۵ و الثقات ج ۱ ص ۲۷۷ و ۲۷۶ و تفسیر القمی ج ۲ ص ۱۹۰ و بحار الأنوار ج ۲۰ ص ۲۳۴/ ۲۳۵ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۱۸- ۲۲ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۳ و تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۵۲ و إعلام الوری ص ۹۳/ ۹۴. و راجع أیضا خصوصا فی قوله صلی الله علیه و آله وسلم قوموا إلی سیدکم بالإضافه إلی ما تقدم البدایه و النهایه، و السیره النبویه لابن کثیر، و الحلبیه، و تاریخ الخمیس، و جوامع السیره النبویه، و السیره النبویه لدحلان، و راجع: مرآه الجنان ج ۱ ص ۱۰ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۱ و صحیح البخاری ج ۳ ص ۲۳ و ج ۲ ص ۲۰۰ و ج ۴ کتاب الاستئذان، باب قول النبی صلی الله علیه و آله وسلم : قوموا إلی سیدکم، و شرح النووی علی صحیح مسلم ج ۱۲ ص ۹۳ و مسند أبی عوانه ج ۴ ص ۱۷۲.

و ذكروا أيضا: أن سعدا قد حكم بأن تكون الديار للمهاجرين دون الأنصار.

قال: فقالت الأنصار: إخواننا، كنا معهم!!

فقال: إنى أحببت أن يستغنوا عنكم (۱).

و فى مجمع البيان: قال للأنصار: إنكم ذوو عقار، و ليس للمهاجرين عقار. فكبر رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، و قال لسعد إلخ (۲).

و يذكر البعض: أن بنى قريظه أبوا أن ينزلوا على حكم النبى، و نزلوا على حكم سعد فأقبلوا بهم، و سعد أسيرا (لعل الصحيح: يسير) على أتان حتى انتهوا إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، فأخذت قريظه تذكّره بحلفهم، و طفق سعد بن معاذ ينفلت إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم مستأمرا، ينتظره فيما يريد أن يحكم به، فيجيب به رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يريد أن يقول: أتقرّ بما أنا حاكم؟!

و طفق رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يقول: نعم.۲.

۱- راجع: عيون الأثر ج ۲ ص ۷۲ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۷ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۹ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۷ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۸ و فتح البارى ج ۷ ص ۳۱۹ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۱ و وفاء الوفاء ج ۳۰۸ و راجع: تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۵۲ و لم يذكر اعتراض الأنصار. و البحار ج ۲۰ ص ۲۱۲ و مجمع البيان ج ۸ ص ۳۵۲.

۲- مجمع البيان ج ۸ ص ۳۵۲ و بحار الأنوار ج ۲۰ ص ۲۱۲.

قال سعد: فإنی أحکم إلخ ... (۱).

و یبـدو أن سـعدا قـد أبی أولاـ أن یحکم فیهم، لأـنه یعلم أنه لاـ یحق له ذلک مع وجود النبی صـلی الله علیه و آله وسـلم . ففی حدیث جابر، عند ابن عائذ: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قال: احکم فیهم یا سعد.

قال: اللّه و رسوله أحق بالحکم.

قال: قد أمرک اللّه تعالی أن تحکم فیهم (۲).

و عند البعض: أنه صـلی الله علیه و آله وسـلم أرسل لسعد بعد نزول بنی قریظه علی حکم رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، فأتی به محمولا علی حمار، و هو مضنی من جرحه فقال له: أشر علی فی هؤلاء.

فقال: إنی أعلم أن اللّه قد أمرک فیهم بأمر أنت فاعله.

قال: أجل، و لکن أشر علی فیهم.

فقال: لو ولیت أمرهم لقتلت مقاتلتهم، و سبیت ذراریهم، و قسمت أموالهم.

فقال: و الذی نفسی بیده، لقد أشرت فیهم بالذی أمرنی اللّه به (۳).

و نقول:۶.

۱- المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۳۷۰/ ۳۷۱ و دلائل النبوه لأبی نعیم ص ۴۳۸. و لیس فیه: أنهم أبوا النزول علی حکم رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم .
۲- فتح الباری: ج ۷ ص ۳۱۷ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۷ و سـبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۱ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۷ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۹ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۷.
۳- تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۶۶.

إننا هنا نسجل الأمور التاليه:

بماذا حكم سعد؟!

و نحن و إن كنا نجد المؤرخين يذكرون: أن سعدا قد حكم بقتل الرجال، و سبى من عداهم، إلا أننا نشک فی شموليه ذلک للجميع، لا سيما و نحن نجد ابن الجوزى يقول: (فحكم فيهم: أن يقتل كل من حزب عليه، و تغنم المواشى إلخ ...) (۱).

و يؤيد ذلک قوله تعالى: فَرِيقاً تَقْتُلُونَ وَ تَأْسِرُونَ فَرِيقاً.

و سيأتى حين الكلام حول عدد المقتولين منهم، بعض ما يفيد فی توضيح هذا الأمر، إن شاء اللّه تعالى.

و بذلک يتضح: أنه يشک كثيرا فی صحه ما يذكرونه، من أنهم كانوا يتأكدون من بلوغ البالغ منهم بالنظر إلى مؤتزره، فإن كان قد أنبت قتل و إلا ترک.

إلا أن يقال: إن ذلک لا ينافی قول ابن الجوزى الآنف الذكر، لأن ذلک قد كان منهم بالنسبه إلى خصوص من حزّب على المسلمين.

لم يكن الحكم فی المسجد:

يفهم من كلام البخارى و غيره: أن حكم سعد بن معاذ إنما كان فی مسجد النبى، حيث قال: فلما دنا من المسجد قال للأنصار: قوموا إلى سيدكم، و خيركم. فقال: هؤلاء نزلوا على حكمک.

قال: تقتل مقاتلتهم. و تسبى ذراريهم.۵.

۱- الوفا ص ۶۹۵.

قال: قضيت بحكم اللّه. و ربما قال: بحكم الملک (۱).

و نقول:

إننا نسجل على هذا النص.

أولا: إننا نجد الآخرين بعد ذكرهم حكم سعد، و قول النبى صلى الله عليه و آله وسلم له تلك العباره، يقولون: (ثم رجع إلى المدينه) (۲).

و هذا يعنى أن حكم سعد فيهم كان خارج المدينه و لعله كان فى المسجد المعروف بمسجد بنى قريظه.

ثانيا: إن خيمه رفيده التى كان سعد يداوى فيها إنما كانت فى المسجد النبوى نفسه، كما تقدم فى النص السابق لقضيه تحكيم سعد.

و كما تقدم فى هذا الكتاب (۳). إذن فما معنى أن يؤتى بسعد على حمار، و طأوا له عليه بوساده إلى آخر ما تقدم.

ثالثا: لماذا خصص قول النبى صلى الله عليه و آله وسلم : قوموا إلى سيدكم و خيركم بالأنصار، مع أن الأنصار يقولون: إنه صلى الله عليه و آله وسلم قد عم بهذه الكلمه!! إلا أن يكون قد صعب على هؤلاء أن يكون سعد خيرا منهم، أو سيدا لهم بما فيهم بعض الصحابه الذين يحبونهم، و يتولونهم.

من المقترح لتحكيم ابن معاذ:

قد ذكرت النصوص المتقدمه و غيرها: أن اليهود هم الذين۷.

۱- صحيح البخارى ج ۳ ص ۲۳ و ج ۲ ص ۲۰۰ و راجع: صحيح مسلم ج ۵ ص ۱۶۰ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۵۸/ ۲۵۹.

۲- تاريخ ابن الوردى ج ۱ ص ۱۶۳ و غير ذلک من مصادر.

۳- ج ۱ ص ۲۹۷.

اقترحوا تحكيم سعد بن معاذ (۱) و أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قال لسعد: هؤلاء نزلوا علی حکمک (۲).

و فی نص آخر: نزلوا علی حکم سعد بن معاذ (۳) و أبوا أن ینزلوا علی حکم النبی صلی الله علیه و آله وسلم فنزلوا علی داء (۴).

لکن نصوصا أخری تفید: أن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم هو الذی حکّم سعدا فیهم، و أن هذا کان قرارا مباشرا منه صلی الله علیه و آله وسلم . و قد تقدم فی النص المذکور آنفا: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد قال للأوس: أما ترضون أن یکون الحکم فیهم إلی رجل منکم؟ قالوا: بلی. قال: فذلک إلی سعد بن معاذ.

و معنی هذا: أنه صلی الله علیه و آله وسلم کان هو المبادر لتحکیم سعد .. و یدل علی ذلک أیضا: ما رواه مسلم، قال: فقاتلهم رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم . فنزلوا علی حکم رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ؛ فردّ رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم الحکم فیهم إلی سعد بن معاذ. قال: فإنی أحکم فیهم ان إلخ (۵).۷.

۱- راجع النص السابق، و الهوامش المذکوره لبیان مصادره.

۲- صحیح البخاری ج ۳ ص ۲۳ و ج ۲ ص ۲۰۰ و صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۶۰ و تاریخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۲۵۸/ ۲۵۹.

۳- راجع: البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۲ و ۱۲۷ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۸ و نهایه الإرب ج ۱۷ ص ۱۹۲ و تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۵۲.

۴- المصنف للصنعانی ج ۵ ص ۳۷۰/ ۳۷۱.

۵- صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۶۱ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۳۹ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۴ و ۲۳۵. و مسند أبی عوانه ج ۴ ص ۱۶۷ و ۱۶۹ و ۱۷۱ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۲۶ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۲ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۸ و ۳۱۹ و أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۴۷.

و یقول نص آخر: فحصرهم حتی نزلوا علی حکمه صلی الله علیه و آله وسلم (۱).

و نرجح: أن یکون النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد قبل منهم بأن یختاروا من أصحابه من شاؤا فاختاروا سعد بن معاذ سید الأوس. فقبل رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ذلک منهم (۲).

و کان سبب امتناعهم عن قبول حکم رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم هو مشوره أبی لبابه (۳) کما تقدم فجاء التعبیر تاره بنزولهم علی حکم رسول اللّه، و أخری علی حکم سعد، لأنهم إنما نزلوا علی حکم سعد برضی من رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم .

و أما خطاب النبی صلی الله علیه و آله وسلم للأوس. فلعله کان قبل أن یعرفوا بنتیجه المفاوضه مع بنی قریظه.

قوموا إلی سیدکم:

و قد ذکر النص المتقدم: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قال: قوموا إلی سیدکم.۴.

۱- أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۴۷ و تاریخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۶۲ و راجع: تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۶۶ و الوفا ص ۶۹۵ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۱۹.

۲- راجع: السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۴ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۶ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۸ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۱۹ و ۲۲ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۳۸ عن الطبرانی، و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۰ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۵۹ و مجمع البیان ج ۲ ص ۳۵۲ و البحار ج ۲۰ ص ۲۱۱.

۳- فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۸ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۴۶ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۴ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۴.

و زاد فی بعض المصادر (۱) قوله: (فأنزلوه).

قال ابن الدیبع: فقام المهاجرون (۲).

لکن غیره یقول: (أما المهاجرون من قریش فیقولون: إنما أراد رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم الأنصار. و الأنصار یقولون: قد عم بها المسلمین) (۳).

و هذا النص یعطینا صوره عن رفض مهاجری قریش و إبائهم عن أن یکون هذا الرجل الأنصاری العظیم له امتیاز علیهم. و لا أقل من أنه یشیر إلی حاله من الاستعلاء الخفی عن أن یکون للأنصار ما یعتزّون به فی مقابل المهاجرین. کما أن أولئک الذین یریدون تعزیز موقف بعض المهاجرین الذین یمثلون لهم رموزا دینیه أو غیرها قد ادعوا ما هو أبعد من ذلک، فقالوا: إنما أمر رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم الأنصار بل خصوص الأوس بذلک (۴).

و نری أن الأنصار کانوا فی هذه القضیه بالذات أکثر إنصافا،٠.

۱- البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۴، و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۳۸ و سبل الهدی ج ۵ ص ۲۰ عن أحمد و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۴۹ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۸ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۷.

۲- حدائق الأنوار ج ۲ ص ۵۹۷.

۳- راجع: تاریخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۶۲ و ۱۶۳ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۴۹- ۲۵۱. و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۶/ ۴۹۷ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۰ و ۲۱ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۸۲ و نهایه الإرب ج ۱۷ ص ۱۹۱ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۶ و ۱۱۷ و حدائق الأنوار ج ۲ ص ۵۹۷ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۱ و ۱۲۲. و راجع: السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۸ و ۳۳۹ و راجع بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۴ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۳.

۴- راجع: فتح الباری ج ۱۱ ص ۴۳ و راجع: هامش صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۶۰.

و أقرب إلى الحق فيما يرتبط بفهم مداليل الكلام و مراميه، أو هكذا يخيل لنا الآن. لا سيما إذا عرفنا أن مهاجرى قريش بالذات، دون غيرهم من سائر المهاجرين هم الذين يهتمون أكثر من غيرهم برفض هذا الأمر. الأمر الذى يعطينا: أنهم يشعرون أنه يعنيهم أكثر من غيرهم.

كما أن هذا قد يشير إلى أن غيرهم لا يشاركهم الرأى فيما يرتبط بفهم المدلول الحقيقى لأمر الرسول الأكرم صلى اللّه عليه و آله و سلم.

على أننا نريد أن نلفت النظر هنا إلى التضحيات الجسام، التى قدمها الأنصار للمهاجرين. بل و حتى فى هذه الغزوه بالذات، فإن سعد بن معاذ الشهيد نفسه قد حكم بأن تكون دور بنى قريظه للمهاجرين دون الأنصار.

هذا، و لا نجد مبررا لرفض المهاجرين سياده سعد بن معاذ عليهم سوى الحسد، و الاحساس بالتفوق و التميز عن الآخرين على أساس غير إسلامى، و لا إنسانى مقبول؛ لأن المهاجرين يعتبرون أنفسهم عدنانيين، و أهل يثرب قحطانيون. و كان معظم المهاجرين من قريش، و هم سدنه للكعبه، و من أهل مكه، و هم أيضا قوم و عشيره رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم .

و بذلك يتضح السبب فى رفضهم قبول أى امتياز لزعيم الأنصار عليهم.

و هو منطق مرفوض من وجهه نظر إسلاميه و إنسانيه و إيمانيه و كانت كلمات النبى واضحه الشمول لهم فإننا لم نجد فى خطابه صلى الله عليه و آله وسلم ما يبرر هذا الاختلاف.

فقد خاطب الحاضرين عنده، و الجالسين معه بخطاب واحد عام، ليس فيه أيه دلاله على التخصيص بفريق دون فريق. إذ لو وجدت هذه الدلاله لم يكن ثمه اختلاف، أو تردد فى المقصود.

و هذا يعنى: أن مبررات هذا الاختلاف خارجه عن دلاله اللفظ، و هى محض اجتهاد تمليه أجواء معينه لدى هذا الفريق أو ذاك.

ملاحظه: إن سیاده سعد هذه لا تشمل أولئک الذین أخبر اللّه و رسوله عن مقامهم و سیادتهم و وجوب طاعتهم على الناس کلهم، مثل علی (ع). فإن خروجهم عن دائره رسول اللّه صلى الله علیه و آله وسلم مفروغ عنه و معروف للناس الذی حضروا و سمعوا.

محاوله تملص و تخلص فاشله:

و قد حاول البعض أن یجد فی نفس الکلام قرینه أو دلاله یقوی بها رأی المهاجرین، فقال: (قوموا: الخطاب للأنصار. و قیل:

للحاضرین منهم و من المهاجرین إلی سیدکم: هذا یقوی القول الأول، لأنه کان سید الأنصار) (۱).

و لکنها محاوله فاشله؛ فإنها لو صحت، فإن المناسب حینئذ أن یکون الخطاب لخصوص الأوس، لأنه سیدهم دون الخزرج أیضا.

و قد قلنا: إن نفس الاختلاف فی المراد یشیر إلی أنه حین تکلم صلى الله علیه و آله وسلم بهذه الکلمه لم یکن یمکن استفاده التخصیص من أیه إشاره أو لفته منه. و لو کان ثمه اختلاف فی الفهم فی تلک اللحظه لاستفهموا منه صلى الله علیه و آله وسلم . و لو أن أحدا تخلف عن القیام، و سکت النبی صلى الله علیه و آله وسلم عنه لاحتج المتخلف بسکوته صلى الله علیه و آله وسلم عنه.

القیام للإعانه:

و من الغریب حقا: أن نجد البعض یحاول أن یقف إلی جانب مهاجری قریش، و یقوی من حجتهم بطریقه تبدو و کأنها علمیه منصفه.

مع أنها أبعد ما تکون عن الإنصاف.

یقول: (هذا القیام لیس للتعظیم، لما صح عن النبی علیه الصلاه و السلام قال: لا تقوموا کما تقوم الأعاجم، یعظم بعضهم بعضا. بل کان على سبیل الإعانه على النزول لکونه وجعا. و لو کان المراد منه قیام ۰

۱- هامش صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۶۰.

التوقير لقال: قوموا لسيدكم) (۱).

و هو استدلال لا يصح، لأن المراد من قوله: (قوموا إلى سيدكم) هو القيام لأجل تلقيه، إكراما له و إجلالا. و هذا هو مراد الشيخ أبی حامد بقوله: القيام مكروه على سبيل الإعظام، لا على سبيل الإكرام، و فی لفظ سيدكم إشعار لتكريمه (۲).

و قال الطيبی: (لا يلزم من كونه ليس للتعظيم أن لا يكون للإكرام. و ما اعتل به من الفرق بين إلی و اللام ضعيف؛ لأن إلی فی هذا المقام أفخم من اللام؛ كأنه قيل: قوموا و امشوا إليه، تلقيا و إكراما.

و هذا مأخوذ من ترتب الحكم على الوصف المناسب، المشعر بالعليه؛ فإن قوله: (سيدكم) عله للقيام. و ذلك لكونه شريفا، علیّ القدر) (۳).

و هو كلام جيد و مقبول.

و قد حاول البعض أن يرد على مزعمه: أنه صلى الله عليه و آله وسلم أمرهم بالقيام لسعد من أجل أن يعينوه على النزول، بأنه لو كان هذا القيام للإعانه لأمر بقيام واحد أو اثنين (۴).۶

۱- راجع: هامش صحيح مسلم ج ۵ ص ۱۶۰ و راجع: فتح البارى ج ۱۱ ص ۴۴ و عمده القارى ج ۲۲ ص ۲۵۲ و إرشاد السارى ج ۹ ص ۱۵۳ و أشار إلى ذلك فی البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۲۷ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۴۴.
۲- هامش صحيح مسلم ج ۵ ص ۱۶۰ و راجع: فتح البارى ج ۱۱ ص ۴۱- ۴۴.
۳- فتح البارى ج ۱۱ ص ۴۴ و عمده القارى ج ۲۲ ص ۲۵۲ و إرشاد السارى ج ۹ ص ۱۵۳.
۴- هامش صحيح مسلم ج ۵ ص ۱۶۰ و راجع: فتح البارى ج ۱۱ ص ۴۱- ۴۶.

و لکنه رد غیر مقبول؛ إذ یمکن أن یکون صلی الله علیه و آله وسلم قد خاطبهم بصیغه الجمع: (قوموا) و أراد قیام واحد، أو اثنین. فإن ذلک جائز فی الاستعمال.

فأنزلوه:

و قد أضافت بعض المصادر المتقدمه کلمه (فأنزلوه) (۱) إلی قوله:

قوموا إلی سیدکم. و هی و إن کان ظاهرها: أن القیام للإعانه علی النزول. لکن العلماء حیث لم یلتفتوا إلی هذه الزیاده، و لا احتجوا بها، فإننا نفهم من ذلک: أنهم اعتبروها دخیله علی النص و مقحمه فیه.

هذا بالإضافه إلی أن هذه الکلمه لو صحت، لم یکن معنی للاختلاف بین المهاجرین و الأنصار فی من توجه إلیهم الخطاب حسبما تقدم.

التزویر الخفی:

و فی محاوله للتزویر الذکی و الخفی، بهدف إفراغ هذه الکلمه الجلیله فی حق سعد من محتواها التکریمی، و لیفقد امتیازه بها علی من یحبون و یودون. ادعوا: أن القیام لسعد، إنما کان (توقیرا له بحضره المحکوم علیهم، لیکون أبلغ فی نفوذ حکمه) (۲).۷.

۱- راجع: البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۴ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۳۸ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۰ عن أحمد، و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۴۹ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۸ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۷.
۲- السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۴ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۷.

فأقرأ و أعجب، فما عشت أراك الدهر عجبا، إذ لو صح ذلک لم یکن بحاجه إلی إعطائه و سام السیاده علیهم.

هل هو تعلیم أم اعتراض أم حسد؟!

الصحیح من السیره النبی الأعظم، مرتضی العاملی ج ۱۱ ۱۵۵ هل هو تعلیم أم اعتراض أم حسد؟! ..... ص : ۱۵۵ فقال عمر: السید اللّه. أو قال: سیدنا اللّه (۱).

قال العینی: معناه هو الذی تحق له السیاده، کأنه کره أن یحمد فی وجهه، و أحب التواضع (۲).

و نقول: لا ندری کیف نفسر هذا الموقف من الخلیفه الثانی. فهل هو اعتراض علی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، و تخطئه له، لکونه قد فعل خلاف الأولی، حین مدح ذلک الرجل فی وجهه؟ و هل کان عمر أتقی للّه سبحانه، و أکثر مراعاه لأصول التربیه الإلهیه للناس؟!

أم هو اعتراض علی إثباته صلی الله علیه و آله وسلم السیاده لغیر اللّه، فیکون صلی الله علیه و آله وسلم قد ارتکب خطأ عقائدیا صححه له الخلیفه الثانی، علی سبیل الإرشاد و التعلیم؟!

أما أنه حسد سعدا علی هذه الکرامه التی أکرمه اللّه تعالی بها، فأظهر ذلک بطریقه غیر مباشره. و نفی عن سعد هذا الوسام بذکاء۱.

۱- عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۹۱ و مسند أحمد ج ۶ ص ۱۴۲ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۷ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۳۸ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۴ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۸ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۷ و قال: هذا الحدیث إسناده جید، و له شواهد من وجوه کثیره.
۲- عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۹۱.

و دهاء؟!

إننا نعترف بعجزنا عن معرفه حقيقه القضيه، و واقع الأمر.

الخوارج و مشروعيه التحكيم:

قال الإمام الحسن علیه السلام حین خاض الناس فی امر الحكمین، بعد صفین: (و إنما الحكومه فرض اللّه، و قد حكم رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم سعدا فی بنی قریظه؛ فحكم فیهم بحكم اللّه لا شك فیه، فنفذ رسول اللّه حكمه. و لو خالف ذلك لم یجزه) (۱).

فالإمام الحسن علیه السلام قد ركز علی أمرین:

أحدهما: مشروعیه التحكیم. و لكن لا من باب أن الأصل هو الجواز فیما لم یرد فیه نص، بل من باب النص علی المشروعیه، و صدور الحكم الإلهی بذلك فالحكومه- كما قال علیه السلام- فرض اللّه.

الثانی: إن تنفیذ الحكم الصادر منوط بأن لا یخالف حكم اللّه عز و جل. فالتحكیم ما هو إلا امتداد للحكم الإلهی، و من مظاهر و مراحل تنفیذه، و لیس فی قبال الحكم الإلهی، كما یدعیه الخوارج.

قال النووی: (فیه جواز التحكیم فی أمور المسلمین فی أمورهم العظام. و قد أجمع العلماء علیه، و لم یخالف فیه إلا الخوارج؛ فإنهم انكروا علی علی التحكیم، و أقام الحجه علیهم.

و فیه جواز مصالحه أهل قریه أو حصن علی حكم حاكم مسلم عدل، صالح للحكم، أمین علی هذا الأمر. و علیه الحكم. بما فیه مصلحه للمسلمین. و إذا حكم بشی ء لزم حكمه و لا یجوز للإمام و لا۳.

۱- مناقب آل أبی طالب، ط دار الأضواء ج ۳ ص ۲۲۳.

لهم الرجوع عنه. و لهم الرجوع قبل الحكم) (۱).

قضیه التحکیم فی الشعر:

و مهما یکن من أمر، فقد تحدث الشعراء عن هذا التحکیم، و عن مشروعیته، و نتائجه، فقال القاضی التنوخی فی جواب ابن المعتز:

و عبت علیا فی الحکومه بینه و بین ابن حرب فی الطغام الأشایب

و قد حکم المبعوث یوم قریظهو لا عیب فی فعل الرسول لعایب (۲) و قال السید الحمیری:

قال الجوار من الکریم بمنزل یجری لدیه کنسبه المتنسّب

فقضی بما رضی الإله لهم به بالحرب و القتل الملح المخرب

قتل الکهول و کل أمرد منهم و سبی عقائل بدّنا کالرّبرب

و قضی عقارهم لکل مهاجردون الأولی نصروا و لم یتهیب (۳)

الأحکام المستخرجه:

و یقولون: إن تحکیم سعد بن معاذ یشیر إلی الأمور التالیه:

۱- یدل علی أن التعظیم بالقیام جائز لمن یستحق الإکرام، کالعلماء و الصلحاء (۴).۱-

---

۱- شرح النووی علی صحیح مسلم ج ۱۲ ص ۹۲.

۲- مناقب آل أبی طالب ط دار الأضواء ج ۱ ص ۳۳۰.

۳- دیوان السید الحمیری ص ۱۱۰ و مناقب آل أبی طالب ط دار الأضواء ج ۱ ص ۲۵۲.

۴- هامش صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۶۰ و راجع: فتح الباری ج ۱۱ ص ۴۱-

قال النووی: (احتج به جماهیر العلماء لاستحباب القیام. قال القاضی: و لیس هذا من القیام المنهی عنه. و إنما ذلک فی من یقومون علیه و هو جالس، و یمثلون قیاما طول جلوسه.

قلت: القیام للقادم من أهل الفضل مستحب. و قد جاء فیه أحادیث. و لم یصح فی النهی عنه شی ء صریح. و قد جمعت کل ذلک مع کلام العلماء فی جزء. و أجبت فیه عما توهم النهی عنه) (۱).

۲- و فی هذه القضیه أیضا: جواز تحکیم الأفضل من هو مفضول (۲).

۳- و جواز الاجتهاد مقابل النص:

قالوا: (و فیها جواز الاجتهاد فی زمن النبی صلی الله علیه و آله وسلم . و هی خلافیه فی أصول الفقه. و المختار الجواز، سواء کان بحضور النبی صلی الله علیه و آله وسلم أم لا.

و إنما استبعد المانع وقوع الاعتماد علی الظن مع إمکان القطع.

و لا یضر ذلک؛ لأنه بالتقریر یصیر قطعیا. و قد ثبت وقوع ذلک بحضرته صلی الله علیه و آله وسلم ، کما فی هذه القصه إلخ ...) (۳).

و نقول: هذا الکلام لا یصح.ا.

۱- شرح النووی علی صحیح مسلم ج ۱۲ ص ۹۳ و راجع: فتح الباری ج ۱۱ ص ۴۱- ۴۶.

۲- المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۷ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۷.

۳- المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۷ و راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۷ إلی قوله: أم لا.

أولا: لأن حكم ناقضى العهد، و المحاربين، الذين لهم حاله بنى قريظه ليس ظنيا، بل هو قطعى، يعرفه كل أحد. و كان سعد يعرفه، كما كان معتب بن قشير، و حاطب بن أميه، و الضحاك بن خليفه يعرفونه.

و لأجل ذلك نجد هؤلاء الثلاثه قد صرحوا بأن نهايه بنى قريظه هى القتل بمجرد أن قال لهم سعد: إنه سوف يحكم فيهم بحكم اللّه، و لن تأخذه فى اللّه لومه لائم.

فالحكم الشرعى فى هذه المسأله كان معروفا لدى الجميع، و ليس من قبيل الاجتهاد الظنى، كما يزعم هؤلاء.

ثانيا: لو سلمنا أن هذه المسأله اجتهاديه، فالاجتهاد إنما هو فى تحديد موضوع الحكم المعلوم. لا فى استنباط الحكم نفسه، فهو من قبيل حكم السرقه المعلوم لكل أحد، لكن القاضى يبحث عن كون هذا السارق مستجمعا لشرائط قطع اليد فى السرقه، التى هى عشره شرائط، أم ليس مستجمعا لها.

مبررات الأوس لطلب العفو:

و من يراجع المبررات التى استند إليها الأوس الذين طلبوا الرفق ببنى قريظه، يجدها ترتكز على أمور أنشأتها الروح القبليه، و صنعتها و غذتها مفاهيم الجاهليه، و تعاملت بها و على أساسها.

فهم يبررون طلبهم ذاك بالحلف الذى كان بين الأوس و قريظه ضد الآخرين. و هو حلف لا يأبى الظلم و التعدى، و يهدف إلى تسجيل النصر فى كل من ظروف الدفاع و التعدى على حد سواء، و لا يبتعد عن أجواء العنجهيه و الابتزاز، و الدعوه الجاهليه.

مع أن الأوس أنفسهم قد رأوا بأم أعينهم كيف نقض بنو قريظه

عقدهم و عهدهم مع رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم . و کان ذلک فی مواجهه سعد بن معاذ الأوسی نفسه قبل أیام. مع ما رافق ذلک من إهانات لسعد سیدهم، و للنبی، و للمسلمین. کما تقدم توضیحه فی غزوه الخندق.

و الغریب فی الأمر: أنهم اعتبروا ندم قریظه علی ما فرط منهم من نقض العهد کافیا لاستحقاقهم الاحسان إلیهم ..

مع أن هذا الندم لم یأت من خلال قناعات نشأت عندهم بقبح ما فعلوه، بل هو ندم نشأ عن خوف البوار و الدمار، و حین رأوا البأس. أما حین کان ثمه أمل لدیهم بأن تدور الدائره علی النبی و المسلمین، و ذلک حین کان الأحزاب یحاصرونهم، فلم نجد لدی بنی قریظه هذا الندم، و لا لاحظنا أی تردد منهم فی أمر إباده المسلمین، و استئصال شأفتهم، و خضد شوکتهم.

تکریس المنطق القبلی مرفوض:

أما بالنسبه لقول الأوس- و المقصود هو بعضهم- لرسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، عن بنی قریظه: یا رسول اللّه، حلفاؤنا دون الخزرج، فهو یعطینا أن قبول النبی صلی الله علیه و آله وسلم هذا المنطق منهم معناه الإقرار منه صلی الله علیه و آله وسلم بالتعامل علی أساس المنطق القبلی، و تکریس حاله الانقسام فیما بین الحیین: الأوس، و الخزرج، الذین لم یزل النبی صلی الله علیه و آله وسلم یعمل علی إزاله الحساسیات من بینهم، بل و صهرهم فی بوتقه واحده هی الإسلام. ثم إن ذلک معناه الفصل بین قضایا الدین، و قضیه القبیله و الفئه.

فالاستجابه لهم علی أساس قبول منطق الأوس السابق یعتبر هدما لما بناه، و تخلیا عن الأسس التی لم یزل ینطلق منها لبناء المجتمع الإسلامی الناشی ء.

و إذا كـان سـعد قـد اعتبر المعترضـين على حكمه مجموعه من المنـافقين، فكيف يمكن أن نتوقع من النـبى أن يوافقهم على ما يريدون، و يحقق لهم ما يشتهون.

و قـد أشـار البعض أيضا إلى هـذه النقطه بالـذات، فقال: (يبـدو أن الأوس الـذين طلبوا التسامـح مع بنى قريظه اعتبروها غير وفيه لمحمـد، و ليس للأوس. و هـذا يعنى أن أنصـار الشـفقه كـانوا يعتبرون أنفسـهم قبل كل شـى ء أفراد الأوس و ليس أفراد الأمه الإسلاميه).

إلى أن قـال: (لقـد أدرک رجـل بعيـد النظر كسـعد: أن السـماح للعصـبيه القبليه بـالتغلب على الولاـء للإسـلام يؤدى للعوده إلى الحروب الأخويه التى كانت تأمل المدينه بالتخلص منها بمجى ء محمد) (۱).

حراجه الموقف و الحكمه النبويه:

و من الأـمور التى تؤيـد سـعدا فى اتهـامه للمعارضـين لحكمه. بأنهم لا خير فيهم حتى و لو كانوا من الأوس- أن هؤلاء الناس قد اتخذوا ابن أبى أمثوله لهم، و اعتبروا أن الحكم على بنى قريظه بما يسوءهم لا يعدو أن يكون عملا شريرا و سيئا.

و من الواضـح: أن هـذا يشـير إلى أن المعارضـين للحكم كانوا عـددا يسـيرا معلوم الحال، لا يوجب اتهامهم بذلک أى خلل فى كيان الأوس، و لا فى تماسكهم. و لا يحط من قدر الأوسيين، و لا يذهب شرف جهادهم و كفاحهم من أجل هذا الدين.

و قـد كان يمكن لنشاط هؤلاء القله القليله أن يكون مؤثرا فى إثاره جو من التشـكيک و البلبله لو لا حكمه رسول اللّه صـلى اللّه عليه و آله و سلم٨.

۱- محمد فى المدينه ص ۳۲۸.

فی معالجه الموقف، حیث إنه صلی الله علیه و آله وسلم قد أحرجهم، و تخلص من إلحاحهم، و أبعد شبح الخلاف و الاختلاف، و أفقدهم إمکانیه التأثیر علی السذج و البسطاء حین جعل الحکم إلی رجل أوسی، و بالذات إلی سعد بن معاذ، الرجل الحکیم و الفذ، و السید المطاع فیهم.

و قد أکد صلی الله علیه و آله وسلم علی سیاده سعد، و علی موقعه و مکانته حین قال لهم: قوموا إلی سیدکم.

هل کذبوا؟ أم فهموا خطأ؟!

و یلفت نظرنا هنا قولهم لسعد: إن رسول اللّه قد ولاک أمر موالیک لتحسن فیهم .. مع أن النبی لم یولّه أمرهم لذلک، و إنما لیحکم فیهم بالحق.

قومهم و عشیرتهم:

و یستوقفنا أیضا قول حاطب بن أمیه، حین أحسّ من سعد: أنه ینوی أن یحکم فیهم بحکم اللّه: ذهب قومی آخر الدهر.

و صاح الضحاک: واقوماه.

فهم إذن یعتبرون هؤلاء الیهود قومهم و عشیرتهم.

و لعل ابن معاذ قد قصد هؤلاء بالذات، حین قال عن الکارهین قتل بنی قریظه: ما کرهه من الأوس من فیه خیر.

لو کان الکلام أکثر دقه:

و یقول البعض: (لما رأی بنو قریظه جیش المسلمین خارت قواهم

و أيقنوا بالهلاك فتبرموا مما ارتكبوه من الغدر، و سألوا الرسول العفو، فأبى ذلك عليهم، و شدد الحصار عليهم خمسه و عشرين يوما حتى نزلوا على حكمه، و سألوا حلفاءهم الأوس أن يتوسطوا فى إطلاقهم إلخ ...) (۱).

و نقول:

قوله: إنهم سألوا الرسول العفو، غير دقيق، إذ أنهم قد أبوا فى البدايه أن ينزلوا على حكم رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ؛ الأمر الذى يشير إلى تشكيكهم فى عداله حكمه و نزاهته. ثم إنه ليس للغادر المحارب أن يشترط لاستسلامه أى شرط كان. إلا أن باستطاعته أن يلتمس العفو و تخفيف العقوبه. أو يقدم المبررات لخيانته، و لحربه، إن كان يرى أنها تكفى للإقناع.

إذن، فلم يسألوا الرسول صلى الله عليه و آله وسلم العفو، فأبى ذلك عليهم. كما يدعى هذا الكاتب.

و من جهه ثانيه: فإن قوله أخيرا: إنهم نزلوا على حكمه صلى الله عليه و آله وسلم ليس دقيقا، بل نزلوا على حكم سعد بن معاذ، و رفضوا النزول على حكم رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، الأمر الذى يستبطن إعلانا بعدم الثقه بحكمه بالعدل و الحق.

فلو أن هذا الكاتب كان أكثر دقه لسلم كلامه من مغبه الإيحاء بأن الرسول إنسان قاس، لا يعفو عن طالب العفو منه، بل يصر على أن يقتله، و يسبى النساء و الأطفال و يصادر الأموال.۰.

۱- تاريخ الإسلام و السياسى ج ۱ ص ۱۲۰.

عداله الحکم علی بنی قریظه:

و یبقی هنا سؤال: ألیس هذا الحکم فی حق بنی قریظه قد جاء قاسیا و قویا إلی درجه ملفته؟!

ألم یکن من المناسب أن یستفید بنو قریظه من عفو الإسلام و صفح النبی الکریم، کما استفاد إخوانهم بنو النضیر، و بنو قینقاع من قبل. فیکتفی بإجلائهم، و تقسیم أموالهم و أراضیهم؟!

و قد طلبوا هم أنفسهم أن یعاملهم صلی الله علیه و آله وسلم بنفس ما عامل به بنی النضیر من قبل، فرفض طلبهم، و أصر أن ینزلوا علی حکمه.

لقد (انتقد بعض الکتاب الأوروبیین هذا الحکم و وصفوه بأنه وحشی، و غیر إنسانی) (۱).

و نحن فی مقام التوضیح نلمح إلی الأمور التالیه:

أولا: إن بنی قریظه أنفسهم قد رفضوا النزول علی حکم رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم و قبلوا بالنزول علی حکم حلیفهم سید الأوس، سعد بن معاذ، الأمر الذی یشیر إلی أنهم کانوا یسیئون الظن فیما یرتبط بحکم رسول اللّه علیهم، و لا یثقون. أو فقل: لا یعتمدون علی کرمه و حلمه و سماحته، و إمکانیه صفحه عنهم. رغم أننا لا نستبعد صفحه صلی اللّه علیه و آله لو أنهم قبلوا بالنزول علی حکمه.

و یرون أن سعد بن معاذ و هو من الأوس حلفائهم فی الجاهلیه أقرب إلی أن یعاملهم بالصفح و العفو و الکرم. و ذلک حسب منطقهم الجاهلی، الجاهل بحقیقه الإسلام، و بما أحدثه فی عقلیه الناس و نفوسهم من تغیرات.۷.

۱- محمد فی المدینه ص ۳۲۷.

و ثانیا: إن جریمه بنی قریظه تختلف فی حجمها و فی خطورتها علی الإسلام و المسلمین و لا تقاس بجریمه بنی النضیر و قینقاع.

فقد تحرک بنو قریظه فی خط الخیانه، و توغلوا فیها إلی درجه أصبح معها أساس الإسلام فی خطر أکید، و شدید، لا سیما و أن ما بنوا علیه کل مواقفهم هو استئصال شأفه الإسلام و إباده الوجود الإسلامی بصوره تامه و حاسمه. و لم یکن بنو النضیر و لا بنو قینقاع قد توغلوا فی أمر الخیانه إلی هذا الحد.

مع الإشاره إلی أن هدف بنی قریظه کان فی مستوی الحسابات العملیه التی اعتمدوا علیها قریب المنال، و قد خطوا خطوات عملیه لإنجاز هذا المهم، و للوصول إلی ذلک الهدف، حتی علی مستوی التحرک العسکری، الذی یستهدف تمکین الأحزاب و هم معهم من اجتیاح الوجود الإسلامی، و سحقه، و إباده المسلمین. خصوصا النبی و بنی هاشم.

أما نقض بنی النضیر للعهد، فقد بقی فی حدود الإصرار علی إظهار التمرد، و الغطرسه، و الطغیان. فلا یمکن أن تتساوی عقوبه بنی قریظه مع عقوبه بنی النضیر، و قد طلب القریظیون أن یعاملهم کبنی النضیر، فرفض إلا أن ینزلوا علی حکمه.

و ثالثا: لا ریب فی أن سکوت النبی علی الغطرسه الیهودیه، ثم القبول بترمیم العلاقات مع الیهود و لو جزئیا. لا یبقی مصداقیه للعهود و المواثیق، لما یترکه نقضها من سلبیات خطیره فی هذا المجال، حیث یضعف تأثیرها فی ضبط الأمور، و حفظ الکیان العام، و سیزید من الاعتماد علی القوه المسلحه فی حسم الأمور علی مستوی العلاقات فیما بین القوی المتجاوره، و تقل فرص التعایش السلمی بین الفئات المختلفه فی داخل الدوله الواحده، و حتی علی مستوی العلاقات بین

الدول و القوى المختلفه.

أضف إلى ذلك: أن التساهل فى مواجهه الأعمال الخيانيه، التى بهذا الحجم لسوف يسهل على الآخرين خيانات قد تكون أشد خطرا، و أعظم أثرا فى التدمير، على قاعده: إن كان ثمه نجاح فهو غايه المنى، و إن فشلت المحاوله، فلن تكون النتيجه فى غايه السوء، و إن كانت سيئه إلى حد ما. لكنها تسمح بانتظار فرص أكبر، و حظ أوفر.

و رابعا: إن حكم سعد بن معاذ قد جاء وفق ما يحكم به اليهود أنفسهم على الآخرين، فى حالات هى أدنى من حيث المبررات الموضوعيه من الحاله التى توغل إليها بنو قريظه.

فاليهود هم الذين كتبوا فى توراتهم المحرفه عن المدينه التى يدخلونها عنوه:

(و إذا دفعها الرب الهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف. و أما النساء، و الأطفال و البهائم و كل ما فى المدينه، كل غنيمتها، فتغتنمها لنفسك. و تأكل غنيمه أعدائك التى أعطاك الرب إلهك) (۱).

و ثمه نصوص أخرى، أكثر عنفا و قسوه فى هذا المجال فراجع هذا الكتاب ج ۴ ص ۳۱۷ فإنها تأمر بإحراق المدينه بكل ما فيها مع بهائمها، و قتل جميع سكانها بحد السيف، ثم إحراق المدينه بالنار فتكون تلا إلى الأبد (۲).

و خامسا: ما الذى يضمن أن لا يعود بنو قريظه إلى نقض العهد، و تسديد الضربه القاصمه و القاضيه، حين تسنح لهم الفرصه لذلک.۶.

۱- سفر التثنيه، الإصحاح العشرون- الفقره رقم ۱۳- ۱۴.

۲- و راجع أيضا سفر العدد. الإصحاح ۳۱ الفقره ۷- ۱۰ و ۱۳- ۱۶.

فإن ظروفا طارئه خارجه عن حدود اختيارهم أوجبت فشلهم فى تنفيذ خطتهم الجريئه. و ذلک بسبب الخندق، ثم ضربه على عليه السلام القاصمه لقياده جيش الشرک، ثم التدخل الإلهى، بإرسال الريح و الجنود. بالإضافه إلى الخلافات التى نشأت بينهم و بين الأحزاب، ثم ارتحال الأحزاب و غير ذلک من أمور تقدمت.

و لو لا ذلک لتحققت أهدافهم الشريره، و کان الإسلام و المسلمون فى خبر کان.

و لو أنه صلى الله عليه و آله وسلم ترکهم، ثم عادوا إلى الخيانه، فإن استئصالهم و الحاله هذه قد يکون أصعب، بل قد يصبح متعذرا، بعد أن تلقى الناس صفحه عنهم فى المره الأولى بالقبول. و قد يفهم الکثيرون: أنه قد جاء عن استحقاق منهم للعفو، و أنه لا يحق له أن يتخذ فى حقهم أى إجراء آخر.

و الذى لا بد من الوقوف عنده هنا، هو حکم سعد بن معاذ فيهم، الذى جاء موافقا للحکم الشرعى الإلهى، و منسجما معه، و ذلک هو حکم العقل و الفطره، و الضمير الحى، و الوجدان الرضى. و قد ارتضوا هم أنفسهم بحکم سعد مسبقا، بل هم الذين اختاروه للحکم.

و سادسا: قال الدکتور إسرائيل و لفنسون.

(و أما المنافقون فقد خفت صوتهم بعد يوم قريظه، و لم نعد نسمع لهم أعمالا و أقوالا تناقض إراده النبى و أصحابه، کما يفهم ذلک من قبل) (۱).

و بعد، فهذه هى جريمه القيادات المنحرفه التى تدمر کل شى ء، و لا تشکر النعمه الإلهيه على حد قوله تعالى: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا۵۱.

۱- السيره النبويه للندوى ص ۳۰۰ عن: اليهود فى بلاد العرب ص ۱۵۵.

نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْراً، وَ أَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دارَ الْبَوارِ، جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَها وَ بِئْسَ الْقَرارُ (۱).

عهد قريظه مع الأوس و عهدهم مع النبى صلى الله عليه و آله وسلم :

و الغريب فى الأمر أن نجد بنى قريظه يلجأون إلى سعد بن معاذ نفسه لينقذهم من ورطتهم، و ذلك استنادا إلى الحلف الذى كان بينهم و بين الأوس.

مع أنهم هم أنفسهم قد نقضوا حلفهم مع محمد صلى الله عليه و آله وسلم و أعلنوا بذلك صراحه لسعد بن معاذ نفسه، و قالوا له: أكلت (كذا) (۲) أبيك، فهذا النقض للحلف، الذى جرّهم لهذا المصير الأسود، قد كان سعد الطرف الرئيس فيه، و قد حاول معالجته لصالحهم، فلم يفلح، و أظهروا من الخبث ما جعله يعرفهم على حقيقتهم، و يطمئن لما هم فيه من سوء نيه، و خبث طويه. و ها هم اليوم يطالبون سعدا بترميم ما نقضوه من عهد استنادا إلى عهد آخر.

لكن الفرق بين العهدين كالنار على المنار، و كالشمس فى رابعه النهار، و كان سعد مدركا لذلك بلا ريب، فإن عهدهم مع الأوس قد فرضته ظروفهم الجاهليه، التى لا- تتبنى العدل و قضايا الإنسان و الإنسانيه أساسا لما تبرمه من عهود أو تقوم به من تحالفات.

أما عهدهم مع النبى و المسلمين، فقد فرضته قضيه الإنسان، و ضرورات الحياه الكريمه، و الفاضله، و الحرص على إنسانيه الإنسان، و بهدف إسعاده، و إبعاد الشرور و الآفات عنه.ر.

۱- سوره إبراهيم: الآيه/ ۲۸ و ۲۹.

۲- كلمه فاحشه يقبح التصريح بها، تراجع فى المصادر.

تحکیم ابن معاذ لطف إلهی:

و لا ننسی هنا: أن تحکیم سعد بن معاذ بالذات له دلالته الهامه، فإن ذلک من التوفیقات و الألطاف الإلهیه بالمسلمین. و ذلک من أکثر من جهه.

۱- فمن جهه کان سعد رئیس الأوس- بل کان سید الأوس و غیرهم، کما أشار إلیه النبی صلی الله علیه و آله وسلم بقوله للصحابه: قوموا إلی سیدکم.

و نود أن نمعن النظر جیدا فی تأکید النبی علی سیاده سعد هنا، ثم أمره الصحابه بأن یقوموا لسیدهم.

و إذا حکم الرئیس، فإن الجمیع یری حکمه ملزما و نافذا، و یراه صادرا وفق مصلحه مرؤوسیه، و من خلال حسابات دقیقه، و عن إشراف تام علی مختلف الحیثیات التی ینبغی ملاحظتها فی حکم خطیر کهذا.

فلیس ثمه أیه رعونه فی اتخاذ القرار، و لا یعانی القرار من جهل فی الحیثیات الموضوعیه و الاجتماعیه و السیاسیه التی لا بد من أخذها بنظر الاعتبار فی إصدار أی حکم.

۲- و من جهه ثانیه. فإن هذا الحکم من سعد کما أنه أحرق کل خیوط الأمل لبنی قریظه، فإنه أیضا قد أحرق قلوبهم، لأنه جاء من أولئک الذین یرون أنهم یهتمون بالحفاظ علی حیاتهم أکثر من الآخرین.

و إذ بهم یهتمون بالقضاء علیهم و یصرون علی ذلک فیحکمون علیهم بالموت، ثم یشارکون- عملا- فی تنفیذ ذلک الحکم الصادر.

فأی فجیعه لهم، أکثر من تلک الفجیعه، التی زادها ألما و ضرما، ما یرونه من رسوخ الدعوه المحمدیه، و علو نجمها، و اشتداد شوکتها، و اتساع نفوذها یوما بعد یوم، بل و ساعه بعد ساعه.

قبول النبی صلی الله علیه و آله وسلم بتحکیم سعد بن معاذ:

و أما فیما یرتبط بقبول النبی صلی الله علیه و آله وسلم بتحکیم سعد بن معاذ فقد تجلت فیه مرونه و انعطاف جدیر بأن یبطل کل المبررات التی قد یستفید منها أولئک الأوسیون المتعاطفون مع حلفائهم، لإثاره أجواء مسمومه حول صوابیه القرار النبوی فی حق بنی قریظه، أو تصویره علی أنه قاس، أو مجحف، أو ما إلی ذلک. ثم هو یسقط الذرائع التی کانوا یتذرعون بها لممارسه ضغوط علی النبی صلی الله علیه و آله وسلم لمنعه من تنفیذ حکم اللّه فیهم.

ثم هو قد ألجم بنی قریظه أنفسهم، و وضع حدا لمحاولاتهم تألیب الرأی العام ضد القرار النبوی، و الاستفاده من سذاجه بعض المسلمین، و من سوء سریره البعض الآخر منهم، خصوصا أولئک الذین اتهمهم ابن معاذ بعدم الإخلاص فی نوایاهم، و حتی فی دینهم.

ص: ۱۷۲

الفصل الخامس القتلی و الشهداء

اشاره

حکم سعد بن معاذ فی طریقه إلی التنفیذ:

اشاره

و قد تقدم قولهم: إن سعدا حکم علی بنی قریظه بقتل الرجال، و سبی النساء، و غنیمه الأموال.

لکن الظاهر أنه حکم علیهم: (أن یقتل کل من حزب علیه، و تغنم المواشی، و تسبی النساء و الذراری، و تقسم الأموال.

فقال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : لقد حکمت فیهم بحکم اللّه من فوق سبعه أرقعه) (۱).

فکلمه حزّب علیه، أصبحت بعد تصحیفها و إضافه کلمه واحده إلیها للتوضیح هکذا: جرت علیه الموسی (۲).

و یؤید: أنه صلی الله علیه و آله وسلم إنما قتل من حزب علیه ما سیأتی من الاختلاف الفاحش فی عدد المقتولین.

و یصرح ابن شهر آشوب: أن عدد بنی قریظه کان سبع مئه، لکن المقتولین منهم کانوا أربعمئه و خمسین (۳).ء.

۱- الوفا ص ۶۹۵.

۲- سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۱.

۳- مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۲۵۲ ط دار الأضواء.

و هو المناسب أيضا لقوله تعالى: فَرِيقاً تَقْتُلُونَ، وَ تَأْسِرُونَ فَرِيقاً (۱).

بدایه النهایه:

قال القمی: أمر رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم بأخدود، فحفرت بالبقیع (۲).

و قال آخرون: إنه صلی الله علیه و آله وسلم حفر لهم خنادق فی سوق المدینه، فضرب أعناقهم فیها (۳).

و قالت بعض المصادر: (قتلوا عند دار أبی جهل (جهم) بالبلاط.

و لم تکن یومئذ بلاط. فزعموا: أن دماءهم بلغت أحجار الزیت)۲.

۱- سوره الأحزاب/ ۲۶.

۲- تفسیر القمی ج ۲ ص ۱۹۱ و البحار ج ۲۰ ص ۲۳۶.

۳- السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۵۱ و ۲۵۲ و راجع: کشف الغمه ج ۱ ص ۲۰۸/ ۲۰۹ و الکامل فی التاریخ ج ۴ ص ۱۲۴ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۳ الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۸۶ و الإرشاد للمفید ص ۶۴/ ۶۵ و البحار ج ۲۰ ص ۲۶۲/ ۲۶۳ و مناقب آل أبی طالب ط دار الأضواء ج ۱ ص ۲۵۲ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۴ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۴ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۷ و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۹۲ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۷/ ۳۰۸ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۸۲ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۶۱ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۹ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۵۰ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۵. و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۷ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۴۰ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۲۲ و ۲۳ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۷ و راجع عن ضرب أعناقهم فی الخنادق: تاریخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۶۳ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ص ۳۲.

بالسوق (۱).

و عند الواقدی: (فأمر بخدود فخدت فی السوق، ما بین موضع دار أبی جهم العدوی إلی أحجار الزیت بالسوق) (۲).

و جلس صلی اللّه علیه و آله و سلم و معه علیه أصحابه، و دعا برجال بنی قریظه، فکانوا یخرجون رسلا، رسلا، تضرب أعناقهم.

ثم یذکرون کیف أنهم کان یلوم بعضهم بعضا.

و کان الذین یلون قتلهم علی و الزبیر (۳).

و فی بعض المصادر:

أنهم کانوا یخرجونهم أرسالا و حسب نص الیعقوبی: عشره عشره. و یلی قتلهم علی و الزبیر، و رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم جالس هناک (۴).

و فی نص آخر: (تمادی القتل فیهم إلی اللیل. فقتلوا علی شعل السعف (۵). قال محمد بن کعب القرظی: قتلوا إلی أن غاب الشفق، ثم۷.

۱- دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۲۰ و تاریخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۲۶۰.
۲- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۱۲/ ۵۱۳ سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۲.
۳- راجع المصادر فی الهوامش السابقه.
۴- راجع: تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۵۲ و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۹۳ و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۵. و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۸ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۸ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۵۴ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۴۰ و المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۱۳ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۲.
۵- راجع: إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۹ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۰ و المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۱۷.

رد عليهم التراب فى الخندق (۱).

و (عند قتلهم صاحت نساؤهم، و شقت جيوبها، و نشرت شعورها، و ضربت خدودها و ملأت المدينه بالنوح و العويل) (۲).

و نقول:

إننا نشير هنا إلى الأمور التاليه:

۱- قولهم: إنهم كانوا يخرجونهم أرسالا، أو عشره عشره.

يقابله قول البعض: (فلما أمسى أمر بإخراج رجل رجل، فكان يضرب عنقه) (۳).

و لا بد من ملاحظه التناقض بين قولهم: تمادى القتل فيهم إلى الليل، فقتلوا على شعل السعف، أو إلى أن غاب الشفق. و بين قولهم:

فلما أمسى أمر بإخراجهم رجلا رجلا ليضرب أعناقهم.

ثم ملاحظه التناقض بين قولهم: إنهم قتلوا و رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم جالس، و معه أصحابه، و بين ما سيأتى من أن النبى قد حضر قتل أربعه منهم فقط.

۲- و عن ذكر الزبير إلى جانب على عليه السلام، و أن هذا كان يقتل عشره، و ذاك عشره.

نقول: إنه موضع شك و ريب. و ذلك لما يلى:

أ: يقول نص آخر: (و خرج رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم إلى موضع السوق اليوم، و حضر معه المسلمون، و أمر أن يخرجوا و تقدم إلى أمير۶.

۱- راجع: المصادر الثلاثه المتقدمه فى الهامش السابق.
۲- السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۷ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۹ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۴۰.
۳- تفسير القمى ج ۲ ص ۱۹۱ و البحار ج ۲۰ ص ۲۳۶.

المؤمنين عليه السلام بضرب أعناقهم فى الخندق، فأخرجوا أرسالا) (۱).

ب: تذكر روايه أخرى: أنه لما قتل حيى بن أخطب، و نباش بن قيس، و غزال بن سموأل، و كعب بن أسد، قام صلى الله عليه و آله وسلم و قال لسعد بن معاذ: عليك بمن بقى؛ فكان يخرجهم رسلا رسلا يقتلهم (۲). فهذا النص لم يذكر عليا و لا غيره، بل نسب القضيه برمتها إلى سعد بن معاذ.

ج: يقول نص آخر: (فقتل على عشره، و قتل الزبير عشره. و قلّ رجل من الصحابه إلا قتل رجلا أو رجلين) (۳).

و هذا النص يحاول أن يعطى للزبير- دون غيره- دورا يضارع دور على عليه السلام ثم أعطى بقيه الصحابه نصيبا فى هذا الأمر أيضا.

د: و قد جاءت روايه أخرى لتقدم مبررا لإشراك الأوس من الصحابه فى قتل بنى قريظه، فهى تقول:

جاء سعد بن عباده، و الحباب بن المنذر، فقالا: يا رسول اللّه، إن الأوس كرهت قتل بنى قريظه لمكان حلفهم.

فقال سعد بن معاذ: يا رسول اللّه، ما كرهه من الأوس من فيه خير، فمن كرهه من الأوس لا أرضاه اللّه.

ثم اقترح أسيد بن حضير- كما يزعمون- أن يرسل النبى صلى الله عليه و آله وسلم إلى۴.

۱- كشف الغمه ج ۱ ص ۲۰۸/ ۲۰۹ و الإرشاد للمفيد ص ۶۴/ ۶۵ و البحار ج ۲۰ ص ۲۶۲/ ۲۶۳ و كشف اليقين ص ۱۳۵.
۲- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۱۶.
۳- مناقب آل أبى طالب ج ۱ ص ۲۵۲ ط دار الأضواء و راجع: إعلام الورى ص ۹۳/ ۹۴.

کـل دار (و فی نص آخر: قبیله أوحی)، لیقتلوهم، فقبـل صـلی الله علیه و آله وسـلم بالاـقتراح، و أرسل إلی کل دار- (قبیله) من الأوس باثنین اثنین، فقتلوهم (۱).

و لست أدری لماذا جاء إلی النبی صـلی الله علیه و آله وسـلم هذان الخزرجیان الذان کانا من المناوئین لأبی بکر فی السـقیفه، و همـا سـعد بن عبـاده، و الحبـاب بن المنـذر؟ ثم جاء الحل الـذی یقبله النبی صـلی الله علیه و آله وسـلم و یعمل به من قبل ذلک القریب و النصـیر لأبی بکر فی السـقیفه أیضا. و أحد المهاجمین لبیت الزهراء، بعد وفاه أبیها صـلی الله علیه و آله وسلم . و أعنی به أسید بن حضیر؟!!

و لست أدری أیضـا: کیف أصـبح اقتراح ابن حضـیر هو الحـل الأمثل، و العلاج للمشـکله، مع أن ابن معاذ قـد قرر: أن الکارهین لقتل بنی قریظه هم فئه قلیله لا خیر فیها، و تستحق البراءه منها، و الدعاء علیها.

ثم ألیس یعدّ قسوه منه صلی الله علیه و آله وسلم أن یأمر الحلیف بقتل حلیفه!؟

و النبی صلی الله علیه و آله وسلم - کما نطق به القرآن- بالمؤمنین رؤوف رحیم. إلا أن یکون صلی الله علیه و آله وسلم قد أراد بذلک أن یختبر مدی رضوخهم لحکم اللّه و رفضهم لأحکام الجاهلیه و أحلافها.

مشارکه الأوس فی قتل حلفائهم:

و ثمه نقطه أخری لا بـد من إثارتها هنا، و هی أنه إذا صـحت مشارکه الأوس أنفسـهم فی تنفیذ حکم سـیدهم سـعد فإنما کانت مشارکه طوعیه منهم، و ذلک هو المأمول بهم، فإذا کانت هذه المشارکه مسـتوعبه و شامله، کما تقدم، فإن هذا الأمر سـیمنع من حدوث أی ۱.

۱- راجع: المغازی للواقـدی ج ۲ ص ۵۱۵/ ۵۱۶ و إمتاع الأسـماع ج ۱ ص ۲۴۸ و مجمع الزوائـد ج ۶ ص ۱۴۰ عن الطبرانی و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۸ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۳ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۰/ ۳۴۱.

تململ فی صفوف هؤلاء الحلفاء، و سد الطریق علی ذوی النوایا المشبوهه فلم یعد بإمکانهم تحریک النعرات، و التلاعب بالعواطف، و إثاره البلبله لخلخله الوضع من الداخل، و خلق عقده لدی هذا الفریق، أو ذاک.

و أصبحت المشارکه الأوسیه فی قتل بنی قریظه من مفاخرهم و منجزاتهم التی یعتزون بها. و لا یمکن لأحد أن یغمز من قناتهم، و لا أن یتهمهم بالمیل إلی الدفاع عن حلفائهم.

تصحیح خطأ:

قالوا: و کان علی علیه السلام هو الذی ضرب فی بنی قریظه (أعناق الیهود، مثل حیی بن أخطب، و کعب بن الأشرف) (۱).

و الصحیح: کعب بن أسد؛ لأن ابن الأشرف کان قد قتل قبل ذلک بزمان. مضافا إلی أن ابن الأشرف کان من بنی النضیر، لا من بنی قریظه.

إلا أن یکون مراده: أن علیا هو الذی قتل ابن الأشرف أیضا، ثم زور المزورون للتاریخ هذه الحقیقه، فنسبوا قتله إلی غیر علی علیه السلام، حسدا منهم، و حقدا، و بغیا علیه.

قتل کل من أنبت:

و قالوا: إن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم قد أمر بقتل کل من أنبت من بنی قریظه (۲). و کان من شک فی بلوغه نظر إلی مؤتزره، فإن کان أنبتم-

---

۱- مناقب آل أبی طالب ط دار الأضواء ج ۲ ص ۹۷.

۲- راجع: وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۸ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۸۵ و تاریخ الأمم-

قتل، و إلا طرح فی السبی (۱).

قال محمد بن کعب القرظی: فکنت فی من لم ینبت (۲).

و کان مسلم بن بجره الأنصاری هو الذی تولی کشف عوراتهم.

و استدل به الفقهاء علی جواز کشف العوره للحاجه (۳).

لکن أسـلم الأنصـاری یقول: جعلنی رسول اللّه صـلی الله علیه و آله وسـلم علی أسـری قریظه؛ فکنت أنظر إلی فرج الغلام، فإن رأیته قد أنبت ضربت عنقه.

و إن لم أره قد أنبت جعلته فی مغانم المسلمین (۴).

و نقول:

هاهنا مواقع للنظر، و هی التالیه:۵.

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۱۷ راجع: إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۹.
۲- طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۵۶/ ۵۷ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۵ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۵ عن ابن حبان و الحاکم و الترمذی.
۳- شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۵ عن ابن شاهین.
۴- مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۴۱ عن الطبرانی فی الکبیر و الأوسط، و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۴/ ۲۵.

۱- قولهم: إن رسول اللّه صلى الله علیه و آله وسلم قد أمر بقتل کل من أنبت من بنی قریظه، یقابله نص آخر یقول: إن سعدا هو الذی أمرهم بالنظر إلی مؤتزر من شکوا فی بلوغه فصوّبه النبی صلى الله علیه و آله وسلم (۱).

۲- قولهم: إنه صلى الله علیه و آله وسلم قد أمر بقتل کل من أنبت لا یستقیم مع ما قدمناه و سیأتی أیضا من أنه صلى الله علیه و آله وسلم إنما قتل خصوص من حزّب علیه منهم. و الباقون لم یقتلوا. فإن کان قد کشف عن مؤتزر أحد، فإنما ذلک فی خصوص هذا الفریق من الخونه و الأشرار.

۳- أما المتولی لکشف عوراتهم، فلعل أسلم الأنصاری هو نفس مسلم بن بجره الأنصاری، أو أن مسلما هو ابن أسلم (۲). و قد صحف الراوی، أو أسقط أحدهما.

۴- بقی أن نشیر إلی أن بعض النصوص المتقدمه قد ذکرت محمد بن کعب القرظی علی أنه هو الذی وجدوه لم ینبت فأطلقوا سراحه.

مع أن محمد بن کعب إنما ولد فی سنه أربعین للهجره- و لا یصح أنه ولد فی حیاه النبی صلى الله علیه و آله وسلم (۳).

و الصحیح: أن أباه کعبا هو الذی نجا یوم بنی قریظه (۴).۲.

۱- عوالی اللآلی ج ۱ ص ۲۲۱ و مستدرک الوسائل ج ۱ ص ۸۶.
۲- راجع: الإصابه ج ۳ ص ۴۱۴.
۳- راجع الإصابه ج ۳ ص ۵۱۷ و تهذیب التهذیب ج ۹ ص ۴۲۱ و ۴۲۲.
۴- الإصابه ج ۳ ص ۵۱۷ عن البخاری فی تاریخه و تهذیب الکمال ج ۲۶ ص ۳۴۰ و ۳۴۱ و ۳۴۳ و التاریخ الکبیر للبخاری ج ۱/ الترجمه رقم ۴۷۹ و مختصر تاریخ دمشق ج ۲۳ ص ۱۸۱ و تهذیب التهذیب ج ۹ ص ۴۲۰ و ۴۲۱ و ۴۲۲.

۵- قال ابن حزم: (و استحيا عطيه القرظی، و له صحبه) (۱).

عن عطيه قال: كان رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم قد أمر أن يقتل من بنى قريظه كل من أنبت منهم. و كنت غلاما، فوجدونى لم أنبت، فخلوا سبيلى (۲).

قال السهيلى: (ففى هذا: أن الإنبات أصل فى معرفه البلوغ، إذا جهل الاحتلام، و لم تعرف سنوّه) (۳).

أما القول بأن عطيه هذا هو جدّ محمد بن كعب القرظى (۴)، فلا نراه صحيحا. بل عطيه هذا رجل آخر. و الصحيح هو ما تقدم عن تاريخ البخارى. فراجع. و ليس تحقيق هذا الأمر ممّا يهمنا كثيرا لكونه ليس مما يترتب عليه أثر ذو بال.۴.

۱- جوامع السيره النبويه ص ۱۵۵.
۲- السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۵۵ و عيون الأثر ج ۲ ص ۷۵ و الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۴ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۴ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۸ و راجع: مسند أبى عوانه ج ۴ ص ۵۵ و ۵۶ و الاكتفاء ج ۲ ص ۱۸۵ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۵۹ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۹ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۴۳ و راجع: الأمالى للطوسى ص ۴۰۳ و البحار ج ۲۰ ص ۲۴۶ عنه و دلائل النبوه للبيهقى ج ۴ ص ۲۵ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۴۱ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۲۵/ ۱۲۶ و أسد الغابه ج ۳ ص ۴۱۳ و تهذيب الكمال ج ۲۰ ص ۱۵۷ و ۱۵۸ و فى هامشه عن سنن أبى داود ۴۴۰۴ و ابن ماجه رقم ۲۵۴۱ و الترمذى رقم ۱۵۸۴ و النسائى ج ۶ ص ۱۵۵.
۳- الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۴.
۴- الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۴.

وصايا الرسول صلى الله عليه و آله وسلم بالأسرى:

و حين جی ء بنباش بن قيس ليقتل، جابذ الذی جاء به حتی قاتله، فدق الذی جاء به أنفه فأرعفه. فسأل النبی صلى الله عليه و آله وسلم الذی جاء به عن السبب، فذكره له: فقال نباش: كذب- و التوراه- يا أبا القاسم، و لو خلانی ما تأخرت عن موطن قتل فيه قومی حتی أكون كأحدهم.

ثم قال رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم : (أحسنوا أسارهم، و قيّلوهم، و اسقوهم حتی يبردوا، فتقتلوا من بقی. لا تجمعوا عليهم حرّ الشمس، و حر السلاح، و كان يوما صائفا.

فقيّلوهم، و سقوهم، و أطعموهم، فلما ابردوا راح رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يقتل من بقی) (۱).

و نقول:

قد تقدم فی الفصل السابق، بعض وصاياه صلى الله عليه و آله وسلم بأسری بنی قريظه. و إنما أعدنا بعضه هنا لاقتضاء المناسبه له، و هو قصه نباش بن قيس. و نسجل هنا ما يلی:

۱- إننا لا نكاد نصدق قوله: و لو خلانی ما تأخرت عن موطن قتل فيه قومی إلخ ... حيث إننا نلحظ مزيدا من الاهتمام بإضفاء صفه الشجاعه و البطوله و العنفوان لدی هؤلاء الخونه. كما سنری.

۲- إننا قد أشرنا إلی وجود بعض الريب فی أن تكون غزوه بنی قريظه قد حصلت فی الصيف، فراجع ما ذكرناه فی غزوه الخندق فی الجزء التاسع من هذا الكتاب.۴.

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۱۴ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۸ و سبل الهدی ج ۵ ص ۲۴.

۳- إن وصايا الرسول بالأسرى هنا. و قوله فى مورد آخر عن بنى قريظه، الـذين خانوا عهـده و مالأوا عدوه: (اسـقوهم العذب، و أطعموهم الطيب، و أحسنوا إسارهم) (۱).

إن هـذه الوصايا لا تتناقض أبـدا مع قتل بنى قريظه، فالقتل هو حكم شـرعى إلهى لا بـد من إطاعته و تنفيذه فى حقهم. أما إساءه المعامله للأسير، فتعتبر تعديا على الأسير، و على شخصيته.

و يعتبر الاحسان إليه هو الواجب الخلقى، الذى لا بد من القيام به، حتى بالنسبه للمحكومين بحكم يصل إلى هذه الدرجه.

إذن، هنـاك حكمـان لهمـا حيثيتـان فرضـتهما حالتـان موجودتـان فى موردهـا فللأسـير حقه كإنسان، و عليه العقاب بحسب نوع الجريمه التى ارتكبها، فإنها هى التى تفرض نوع العقاب.

قتل كعب بن أسد:

و أتى صـلى الله عليه و آله وسلم بكعب بن أسد، مجموعه يداه إلى عنقه- و كان حسن الوجه- فقال صلى الله عليه و آله وسلم : كعب بن أسد؟!

قال كعب: نعم يا أبا القاسم.

قال: أما انتفعتم بنصح ابن خراش (جواس)، و كان مصدقا بى؟

أما أمركم باتباعى؟ و إن رأيتمونى أن تقرئونى منه السلام؟!

قال: بلى- و التوراه- يا أبا القاسم. و لو لا أن تعيرنى اليهود بالجزع من السيف لاتبعتك. و لكنى على دين اليهود.۸.

۱- تفسير القمى ج ۲ ص ۱۹۲ و البحار ج ۲۰ ص ۲۳۸.

قال صلی الله علیه و آله وسلم : قدمه، فاضرب عنقه، فقدمه، فضرب عنقه (۱).

و سیأتی لنا کلام حول موقف کعب هذا.

حیی بن أخطب یواجه الموت:

و یقول المؤرخون: ثم أتی بحیی بن أخطب، مجموعه یـداه إلی عنقه، فقال له رسول اللّه حین طلع: ألم یمکن اللّه منک یا عـدو اللّه؟!

قـال: بلی و اللّه، مـا لمت نفسـی فی عـداوتک. و قـد التمست العزّ فی مکـانه، و أبی اللّه إلاـ أن یمکنک منی. و لقـد قلقلت کل مقلقل (أی ذهبت فی کل وجه) و لکنه من یخذل اللّه یخذل.

ثم أقبل علی الناس، فقال: أیها الناس، لا بأس بأمر اللّه، قدر و کتاب. ملحمه کتبت علی بنی إسرائیل.

ثم أمر به فضربت عنقه (۲).۴-

۱- المغازی ج ۲ ص ۵۱۶ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۴ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۷ و ۱۸ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۰ و کمال الدین ج ۱ ص ۱۹۸ و البحار ج ۲۰ ص ۲۴۷ عنه و فی ص ۲۳۶/ ۲۳۷ و تفسیر القمی ج ۲ ص ۱۹۱.
۲- راجع المصادر التالیه: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۱۳/ ۵۱۴ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۷/ ۲۴۸ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۳/ ۲۴ و السـیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۰. و راجع أیضا: السـیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۵۲ و کشف الغمه للأـربلی ج ۱ ص ۳۰۹ و دلائـل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۲۳ و راجع ص ۲۰ و مجمع البیان ج ۸ ص ۳۵۲ و بهجه المحافل و شـرحه (أی متنا و هامشا) ج ۱ ص ۲۷۵ و بحار الأنوار ج ۲۰ ص ۲۱۲ و ۲۶۳ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۹ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۳ و الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۴-

زاد فی بعض المصادر قوله: ثم أقیم بین یدی أمیر المؤمنین، و هو یقول: قتله شریفه بید شریف.

فقال له علی علیه السلام: إن الأخیار یقتلون الأشرار، و الأشرار یقتلون الأخیار؛ فویل لمن قتله الأخیار، و طوبی لمن قتله الأشرار و الکفار.

فقال: صدقت، لا تسلبنی حلتی.

قال: هی أهون علی من ذاک.

قال: سترتنی، سترک اللّه.

و مد عنقه، فضربها علی، و لم یسلبه من بینهم (۱).

هذا، و قد قال جبل بن جوال الثعلبی فی هذه المناسبه.

لعمرک ما لام ابن أخطب نفسه و لکنه من یخذل اللّه یخذل

فجاهد حتی أبلغ النفس عذرهاو قلقل یبغی العز کل مقلقل (۲) ۹-

۱- کشف الغمه ج ۱ ص ۲۰۹ و الإرشاد للمفید ص ۶۵ و البحار ج ۲۰ ص ۲۶۳.
۲- السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۵۲ و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۹۳ و الاکتفاء للکلاعی ج ۲ ص ۱۸۳ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۵۰ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۲۳ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۹-

زاد فی بعض المصادر: أن أمیر المؤمنین علیه السلام قال فی ذلک:

لقد کان ذا جد وجد بکفره فقید إلینا بالمجامع یقتل

فقلدته بالسیف ضربه محفظفصار إلی قعر الجحیم یکبل

فذاک مآب الکافرین و من یطع لأمر إله الخلق فی الخلد ینزل (۱) و لنا علی ما تقدم ملاحظات، هی التالیه:

الأولی: بالنسبه للشعر المنسوب إلی علی أمیر المؤمنین علیه السلام نقول إنه لیس فی المستوی الذی یؤهله لأن ینسب إلی أمیر المؤمنین علیه السلام. و ذلک واضح بأدنی تأمل.

الثانیه: إن التجاء حیی بن أخطب إلی القدر و القضاء لتبریر ما یتعرض له هو و بنو قریظه لیس له ما یبرره. إلا محاوله التبریر و التزویر للحقیقه. و محاوله التنصل من المسؤولیه، بإلقاء اللوم علی اللّه سبحانه، الذی لم یأمره بأن یتآمر، و ینقض العهود و المواثیق، و لا طلب منه و منهم أن یواجهوا نبیهم بالحرب، و هم یعرفون صدقه، و صحه نبوته کما یعرفون أبناءهم، و یجدونه مکتوبا عندهم فی التوراه، و الإنجیل.

و إذا کان لکلام حیی هذا أساس من الصحه؛ فصحته تکمن فی أنه یبین أن اللّه سبحانه قد قدّر علی الباغی، و الناکث، و المکذب للصادقین، و قتله الأنبیاء: أن یقتلوا جزاء ذلک البغی و النکث و التکذیب.

الثالثه: إننا نرجح أن یکون حیی بن أخطب نفسه هو الذی قال۴.

۱- الإرشاد للمفید ص ۶۵ و البحار ج ۲۰ ص ۲۶۳/ ۲۶۴.

لعمرك ما لام ابن أخطب نفسه و لكنه إلخ ... كما ذكر البعض (۱).

بل ذكرت بعض النصوص: أن عليا عليه السلام سأل الذى جاء بحيى للقتل: ما كان يقول: و هو يقاد إلى الموت؟

فقال: كان يقول:

لعمرك ما لام ابن أخطب نفسه و لكنه من يخذل اللّه يخذل

فجاهد حتى بلغ النفس جهدهاو حاول يبغى العز كل مقلقل (۲) و هى بحيى أنسب منها بجبل بن جوال خصوصا إذا كان جبل قد أسلم قبل قتل حيى و بنى قريظه،؛ إذ لا مجال له بعد أن أسلم ليرثى حيى بن أخطب بهذه الأبيات.

و إن كان قد أسلم بعد ذلك، فيمكن أن يكون قد رثاه بها. لكن ما حكى من سؤال أمير المؤمنين عليه السلام للذى جاء بحيى عما كان يقول حيى يرجح نسبتها لحيى، حيث أراد أن يترجم ما أجاب به النبى صلى الله عليه و آله وسلم شعرا يتداوله الناس بعده.

الرابعه: إننا نلمح فى هذه الروايات، كما هو فى غيرها قدرا من الاهتمام بإظهار مزيد من القوه و الثبات لدى اليهود، و الصبر على مواجهه المصاب الكارثه، ثم المزيد من التأكيد على أنهم قد اختاروا الموت كراما على الخضوع لما يخالف قناعاتهم.

و قد يكون ما ينسب لحيى هنا، و كذلك ما ينسب لنباش بن قيس،۵.

۱- تفسير القمى ج ۲ ص ۱۹۱/ ۱۹۲ و البحار ج ۲۰ ص ۲۳۷ و فى دلائل النبوه للبيهقى ج ۴ ص ۲۳ قال: (و بعض الناس يقول: حيى بن أخطب قالها) و كذا فى الإصابه ج ۱ ص ۲۲۲.
۲- البحار ج ۲۰ ص ۲۶۳ و كشف الغمه ج ۱ ص ۲۰۹ و الإرشاد للمفيد ص ۲۶۵.

و كعب بن أسـد، و حتى ما ينسب لنساءهم، كنباته النضـيريه، قـد صـنع من أجل تحقيق هذا الهدف بالذات. و لعله أيضا بهدف التخفيف، أو فقل:

التعتيم على ما لحقهم من عار النكث و الخيانه.

مع أن النصـوص التـاريخيه تؤكـد ذلهم، و خنوعهم، و جزعهم الشديـد حين ذهب إليهم أبو لبـابه، فكيف تحول ذلـك الـذل و الخنوع و الجزع إلى قوه و عزه، و شهامه، و بطوله. لا ندرى و لعل الفطن الذكى يدرى.

قتل نباته النضيريه:

اشاره

و يقال: إنه كان ثمه امرأه من بنى النضير، يقال لها نباته تحت رجل قريظى. (قال السهيلى: هو الحاكم القرظى) يحبها، و تحبه.

و كانت فى حصن الزّبير بن باطا. فخاف زوجها أن تسبى بعـده، فأحب أن تقتل بجرمها. فطلب منها فـدلّت على المسـلمين رحى من فوق الحصن، و كان المسلمون ربما جلسوا تحته، يستظلون فى فيئه. و كان ذلك بعد اشتداد الحصار على بنى قريظه.

فلما أطلعت الرحى، رآها القوم فانفضوا، فأصابت خلاد بن سويد، فشدخت رأسه.

فلما كان فى اليوم الذى أمر رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم أن يقتلوا دخلت هذه المرأه على عائشه، فجعلت تضحك ظهرا لبطن، و هى تقول: سراه بنى قريظه، يقتلون، فسمعت قول قائل: يا نباته.

فقالت: أنا و اللّه التى أدعى.

قالت: و لم؟

قالت: قتلنى زوجى.

فسألتها عائشه عن ذلک، فذکرت لها أمر الرحی، و أنها قتلت خلاد بن سوید، فأمر صلی الله علیه و آله وسلم بها فقتلت بخلّاد بن سوید. قالت عائشه: لا ـ أنسی طیب نفس نباته، و کثره ضحکها، و قد عرفت أنها تقتل فکانت عائشه تقول: قتلت بنو قریظه یومهم، حتی قتلوا باللیل علی شعل السعف (۱).

و ذکرت بعض المصادر: أن زوجها قال لها: (غلب علینا محمد، سیقتل الرجال، و یسبی النساء و الذراری) (۲).

و قسم من المصادر التی ذکرناها فی الهامش ذکر: أن اسمها:

بنانه. و قد یکون ذلک تصحیف نباته، أو العکس.

و سمتها بعض المصادر: بیانه. و قیل: مزنه. و لعل مزنه هی أرفه الآتی ذکرها.۸.

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۱۶/ ۵۱۷ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۶/ ۲۷ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۹ و فی السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۱ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۸. أن اسمها: بیانه. و قیل: مزنه. و دخولها علی عائشه و هی تضحک ظهرا لبطن فی السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۵۳ و الاکتفاء للکلاعی ج ۲ ص ۱۸۴. و راجع: عیون الأثر ج ۲ ص ۷۳ و ۷۸ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۶ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۷/ ۴۹۸ و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۹۳ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۶۲ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۵۰/ ۲۵۱ و ۲۵۴ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۲. و راجع: شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۶ و جوامع السیره النبویه ص ۱۵۵ و مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۲۵۲ ط دار الأضواء و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۲.

۲- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۸.

و نقول:

إننا نسجل هنا الأمور التاليه:

۱- شجاعه نباته:

إن مما يلفت نظرنا هنا ما نجده من محاولات جاده لإظهار شجاعه بنى قريظه، و ثباتهم و قوتهم، و صبرهم فى مواجهه الموت التزاما و وفاء لقناعاتهم، و انسجاما مع أنفسهم فى مواصله الأخطار و الكوارث، دونما رهبه أو وجل.

و قد تجلى ذلک حتى فى نسائهم، اللواتى يفترض فيهن أن يظهرن المزيد من الجزع و الضعف و الهلع فى مواجهه الموت.

و يكتسب اليهود عن طريق هذا التزوير للتاريخ: صفات الشهامه، و العزه و الكرامه، و الإباء و الشمم، و هى الصفات التى لم نزل نعرف عنهم اتصافهم بما يناقضها و ينافيها.

أما النبى و المسلمون فيصبحون فى موقع الناس القساه، الذين لا تظهر منهم بادره رأفه و لا رحمه. بل هم أناس مجرمون، يحبون سفک الدماء، دونما شفقه أو وازع من ضمير.

۲- شكوک حول قصه نباته:

و يلفت نظرنا فى قصه نباته الأمور التاليه:

أولا: كيف دخلت هذه المرأه على عائشه مع أن سبايا بنى قريظه، قد جعلوا جميعا فى دار رمله بنت الحارث، كما تقدم، و دار

أسامه (۱) و لم يکن يسمح لأی منهن بالتجول، و دخول المنازل. لا سيما قبل تنفيذ الحکم فی رجالهن. و قبل تحديد مصير السبايا أيضا.

بل لقد ذکروا: أن دخول نباته علی عائشه قد کان و النبی مشغول بقتل بنی قريظه، کما ذکره دحلان و صاحب السيره الحلبيه.

ثانيا: قال الشيخ المفيد: (قتل من نسائهم امرأه واحده، کانت أرسلت عليه (أی علی النبی صلی الله عليه و آله وسلم) حجرا، و قد جاء النبی صلی الله عليه و آله وسلم باليهود يناظرهم قبل مباينتهم له، فسلمه اللّه من ذلک الحجر) (۲).

ثالثا: قد تکرر ما يشبه هذه القصه، فذکر نظيرها فی بنی النضير، فی خيبر. فلماذا لم يتعلم المسلمون مما سبق لهم؟!

رابعا: هل يعقل أن يجلس المسلمون فی أصل الحصن للاستظلال به، مع وجود احتمالات إرسال الحجاره أو غيرها عليهم، و هم فی حاله حرب مع عدوهم، و لا سيما مع اشتداد الحصار عليهم، کما صرحت به الروايه نفسها؟! إن ذلک بعيد، و لا يفعله من له أدنی خبره فی مجال التعامل فی أثناء الحرب، و مع إحساس العدو بالخطر الماحق، و بالدمار الساحق.

خامسا: من أين علم زوجها: أنهم سيقتلون و تسبی ذراريهم و نساؤهم. و لماذا لم يفکر بحل المشکل بطريقه أخری.

و لماذا طاوعته زوجته علی القيام بما طلبه منها، و قد کان من الطبيعی أن تعترض عليه بأن عليه هو أن يلقی تلک الرحی ..

و أيضا لماذا التفت المسلمون إلی فعلها، و هم لا يرونها، بحسب العاده، و بحسب موقعهم فی جلوسهم بأصل الحصن.۴.

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۱۸ و راجع ص ۵۱۲.
۲- الإرشاد للشيخ المفيد ص ۶۵/ ۶۶ و بحار الأنوار ج ۲۰ ص ۲۶۴.

٣- حكم الارتداد لا يجرى على نباته:

قال السـهيلى: (و فى قتلها دليل لمن قال: تقتل المرتده من النساء، أخذا بعموم قوله عليه السلام: من بدل دينه فاضربوا عنقه. و فيه مع العموم قوه أخرى، و هى تعليق الحكم بالرده و التبـديل. و لا حجه مع هذا لمن زعم من أهل العراق بأن لا تقتل المرتده لنهيه عليه السلام عن قتل النساء و الولدان.

قلت: همـا عامـان تعارضـا، و كـل من الفريقين يخص أحـد الحـديثين بالآخر. فالعراقيون يخصون حـديث: من بـدل دينه فاقتلوه بحديث النهى عن قتل النساء و الصبيان. و غيرهم يخالفهم. و تخصيص المخالف أولى لوجه ليس هنا موضع ذكره.

و أما اسـتدلاله بهـذا الحـديث على قتل المرتـده، و لم تكن هذه مرتده قط؛ فعجيب. بل هى قاتله قتلت خلاد بن سويد، و مقاتله بتعاطيهـا ذلـك، و نـاقضه للعهـد. فـالعراقى موافق لغيره فى قتـل هـذه. و فى انفرادهـا بالقتل عن نساء بنى قريظه ما يشـعر بأنه لما انفردت به عنهن من قتل خلاد. فليس هذا من حكم المرتده فى ورد و لا صدر) (١).

و أما حديث تخصيص أحد الحديثين بالآخر، ففيه مواضع للنظر ليس هنا موضع التعرض لها.

قتل أرفه بنت عارضه:

قال ابن الأثير: (و قتلت أرفه بنت عارضه منهم) (٢).۶.

١- عيون الأثر ج ٢ ص ٧٨ و كلام السهيلى فى الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨۴.

٢- الكامل فى التاريخ ج ٢ ص ١٨۶.

و قد تکون أرفه هی مزنه (۱)، کما تقدمت الإشاره إلیه فیما سبق.

الزبیر بن باطا و نساء بنی قریظه:

اشاره

و کان نساء بنی قریظه یقلن: عسی أن یمن علی رجالنا، أو یقبل منهم فدیه؛ فلما أصبحن و علمن بقتل رجالهن صحن، و شققن الجیوب، و نشرن الشعور، و ضربن الخدود، فملأن المدینه.

قال یقول الزبیر بن باطا: (اسکتن، فأنتم أول من سبی من نساء بنی إسرائیل منذ کانت الدنیا، و لا یرفع السبی عنهم حتی نلتقی نحن و أنتن. و إن کان فی رجالکن خیرا فدوکن، فالزمن دین الیهودیه فعلیه نموت، و علیه نحیا) (۲).

و نقول:

نحن نشک فی هذا النص، لأن الزبیر هذا، کان قد قتل فی من قتل من رجال بنی قریظه و أین رآهن الزبیر حتی قال لهن هذا القول؟! و قد کن محبوسات فی مکان آخر منفصل عن حبس الرجال.

کما أن النص المذکور یکاد یکون متناقضا فی نفسه، فإن صدره یقول: إنهن علمن بقتل رجالهن فصحن، و شققن الجیوب إلخ ...

و ذیل النص یقول علی لسان ابن باطا: و إن کان فی رجالکن خیر فدوکن إلخ فکیف یمکن لرجالهن فدیتهن و هم محبوسون للقتل أو أنهم قد قتلوا بالفعل.۸.

۱- السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۸ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۱.

۲- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۱۸.

قتل الزبير بن باطا:

و وهب صلی الله علیه و آله وسلم لثابت بن قیس بن الشماس ولد الزبیر بن باطا، فاستحیا منهم عبد الرحمان بن الزبیر (کانت له صحبه) لکن الزبیر نفسه أبی إلاـ أن یقتل مع قومه قبحه اللّه (۱) و تفصیل ذلک وفقا لما ذکره الواقدی: أن الزبیر بن باطا الذی کان أعمی (۲) کان قد منّ علی ثابت بن قیس یوم بعاث، و جز ناصیته. فلما کان یوم قریظه استوهبه من رسول اللّه، و ذلک بموافقه الزبیر نفسه، فوهبه له.

فرجع إلی الزبیر، فأخبره، ثم رغب الزبیر باستیهاب أهله، و ولده، و ماله، فوهب له رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم أهله، و ماله، و ولده.

فقال الزبیر لثابت: أما أنت فقد کافأتنی، و قضیت بالذی علیک یا ثابت، ما فعل الذی کأن وجهه مرآه صینیه، تترائی عذاری الحی فی وجهه- کعب بن أسد؟

قال: قتل.

قال: قال فما فعل سید الحاضر و البادی، سید الحیین کلیهما، یحملهم فی الحرب، و یطعمهم فی المحل حیی بن أخطب؟

قال: قتل.

قال: فما فعل أول غادیه الیهود إذا حملوا، و حامیتهم إذا ولّوا- غزال بن سموأل؟۰.

۱- العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۲ و راجع: جوامع السیره النبویه ص ۱۵۵.
۲- مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۴۱ عن الطبرانی فی الأوسط و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۲۰ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۰ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۶۰.

قال: قتل.

قال: فما فعل الحوّل القلّب الذی لا یؤم جماعه إلا فضّها، و لا عقده إلا حلّها- نباش بن قیس؟

قال: قتل.

قال: فما فعل لواء الیهود فی الزحف- وهب بن زید؟

قال: قتل.

قال: فما فعل والی رفاده الیهود، و أبو الأیتام و الأرامل من الیهود- عقبه بن زید؟!

قال: قتل.

قال: فما فعل العمران الذان کانا یلتقیان بدراسه التوراه؟!

قال: قتلا.

قال: یا ثابت، فما خیر العیش بعد هؤلاء؟! .. ثم طلب منه، و أصرّ علیه أن یقتله بسیفه. فقدمه إلی الزبیر بن العوام، فضرب عنقه.

و فی نص آخر یذکر فیه نحو ما تقدم، لکنه حین یصل إلی غزال بن سموأل یقول بعده: فما فعل المجلسان؟ یعنی بنی کعب بن قریظه، و بنی عمرو بن قریظه. قال: ذهبوا، قتلوا. فطلب منه أن یقتله، ففعل (۱).ص-

---

۱- راجع فیما تقدم، باختصار أو بتفصیل المصادر التالیه: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۱۸- ۵۲۰ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۴۱/ ۱۴۲ عن الطبرانی فی الأوسط و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۵، و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۰ و البحار ج ۲۰ ص ۲۷۷ و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۵/ ۲۷۶ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۸ و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۹۳- ۱۹۵ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۸۴/ ۱۸۵ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۵۱ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۲۰- ۲۴ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص-

الهدف الحقيقى:

و هـذا النص كغيره من النصوص العديـده التى مرت معنـا فى هـذه الغزوه و غيرهـا صـريح فى ما تكررت إشارتنا إليه، و لم نزل نؤكـد عليه، من أن المقصود هو إظهـار مزيـد شـهامه، و رجوله و إباء لـدى اليهود، و تسـطير المآثر لهم. ليعوضوهم بـذلك عن الخزى الذى لحق بهم بسبب نقضهم العهود، و خيانتهم للمواثيق.

ثم تكون نتيجه ذلک أيضا أن يكون النبى صـلى اللّه عليه و آله و سلم و المسلمون هم الذين ارتكبوا جريمه، و لا أبشع منها فى حق هؤلاء الكرام البرره!!

و ليس ثمه ما يبرر ذلک سوى حب التشفى، و إلا القسوه، و حب سفک دماء الأبرياء.

نعم، هكذا يريدون أن يصوروا لنا الحال، و ما آلت إليه الأحوال.

و الأمر و الأدهى من ذلک: أن نرى بعض الكتاب المسلمين ينخدعون بهذه المرويات، حتى ليقول بعضهم:

(الحق أن هؤلاء اليهود قد أظهروا من الشجاعه النادره، و الصبر المدهش على هذه المحنه، و الجلد أمام القتل، ما يحسدون عليه) (١).

و ليت هذا الكاتب أشار أيضا إلى ما أظهره هذا النص من تسامح،٩.

١- محمد رسول اللّه سيرته و أثره فى الحضاره ص ٢۴٩.

و عفو و كرم من قبل رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم . ثم ما ظهر من خسه و انحطاط خلقى. و من صلف و قله مبالات بالقيم بإصرار هذا اليهودى على موقفه الخيانى الأثيم. و انسياقه وراء تسويلات شيطانيه رخيصه. و يا ليته أشار أيضا إلى بكاء اليهود بين يدى أبى لبابه ضعفا و خورا و جبنا ..

إسلام رفاعه بن سموأل:

و نظر رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم إلى سلمى بنت قيس- و كانت إحدى خالاته- و كان رفاعه بن سموأل له انقطاع إليها و إلى أخيها سليط، و أهل الدار. و كان حين حبس أرسل إليها يطلب منها أن تكلم النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى تركه، لأنها إحدى أمهاته.

فقال صلى الله عليه و آله وسلم : مالك يا أم المنذر.

فطلبت منه أن يهب لها رفاعه، و قد رآه صلى الله عليه و آله وسلم يلوذ بها، فوهبه صلى الله عليه و آله وسلم لها.

ثم قالت: يا رسول اللّه، إنه سيصلى، و يأكل لحم الجمل.

فتبسم صلى الله عليه و آله وسلم ، ثم قال: إن يصلّ فهو خير له، و إن يثبت على دينه فهو شر له.

قالت: فأسلم. فكان يقال له: مولى أم المنذر، فشق ذلك عليه، و اجتنب الدار. فأرسلت إليه: إنى و اللّه ما أنا لك بمولاه، و لكننى كلمت رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم فوهبك لى؛ فحققت دمك، و أنت على نسبك.

فكان بعد يغشاها، و عاد إلى الدار (۱).ص-

۱- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۱۴/ ۵۱۵. و أشار إلى ذلك أو ذكره تفصيلا فى المصادر التاليه: إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۸ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۵۵ و عيون الأثر ج ۲ ص ۷۵ و البدايه و النهايه ج ۴ ص-

لكن ابن حزم قال: (وهب رفاعه بن شمويل القرظى لأم المنذر سلمى بنت قيس من بنى النجار- و كانت قد صلت القبلتين فأسلم رفاعه، و كان له صحبه، و كان ممن لم ينبت) (١).

فإذا كان لم ينبت، فما معنى شفاعه أم المنذر فيه، فإنه لم يكن و الحاله هذه فى معرض القتل، إلا أن تكون الشفاعه ناظره إلى إطلاق سراحه من السبى.

عدد القتلى من بنى قريظه:

اشاره

و قد ذكروا أرقاما متفاوته جدا فى عدد المقتولين من بنى قريظه.

الأمر الذى يثير لدينا شكوكا فى أن ثمه من يريد أن يستفيد من هذا الأمر و يوظفه إعلاميا لمقاصد سياسيه، أو دينيه، أو غيرها. و الأقوال هى التاليه:

١- إن عدد المقتولين كان ألف إنسان، قال المعتزلى: (حصد من بنى قريظه فى يوم واحد رقاب ألف إنسان صبرا، فى مقام واحد، لما علم فى ذلك من إعزاز الدين، و إذلال المشركين) (٢).

٢- كانوا تسع مئه (٣).ظ-

١- جوامع السيره النبويه ص ١٥٥.

٢- شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج ١۶ ص ٢٩١.

٣- كشف الغمه للأربلى ج ١ ص ٢٠٨ و الإرشاد للمفيد ص ۶۴ و ذكره بلفظ-

۳- المکثر لهم یقول: کانوا بین الثمان مئه و التسع مئه) (۱).

۴- کانوا سبع مئه و خمسین (۲).

۵- ما بین سبع مئه و ثمان مئه (۳).

۶- ما بین ست مئه إلی تسع مئه (۴).

۷- کانوا سبع مئه أو نحو سبع مئه (۵).۳-

۱- راجع المصادر التالیه: السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۵۲ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۳ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۴ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۹ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۵ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۷ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۶ و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۹۲ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۸۳ و تاریخ الإسلام (المغازی) ۲۶۱ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۵۰ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۲۳ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۹ عن الروض الأنف و محمد رسول اللّه، سیرته و أثره فی الحضاره ص ۲۴۹ و التفسیر السیاسی للسیره ص ۲۸۵.

۲- تاریخ الیعقوبی: ج ۲ ص ۵۲، و التنبیه و الإشراف ص ۲۱۷ و راجع: إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۹ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۶ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۸ و المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۱۸ عن ابن عباس.

۳- راجع: الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۸۶ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۷ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۸ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۶ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۸.

۴- الثقات ج ۱ ص ۲۷۸ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۱ ص ۲۹۳.

۵- البدء و التاریخ ج ۴ ص ۲۲۰ و راجع المصادر التالیه: فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۹ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۶ و تاریخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۶۳-

۸- ما بین ست مئه إلی سبع مئه (۱).

۹- کانوا ست مئه (۲).

۱۰- کانوا أربع مئه و خمسین. و حسب نص ابن شهر آشوب:

أنهم کانوا سبع مئه لکن المقتولین منهم کانوا أربع مئه و خمسین (۳).۲.

۱- راجع: المغازی للواقدی ۲ ص ۵۱۸ و راجع: التفسیر السیاسی للسیره ص ۲۸۳ و محمد رسول اللّه، سیرته و أثره فی الحضاره ص ۲۴۹ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۵ و جوامع السیره النبویه ص ۱۵۵، و البدایه و النهایه ج ۲ ص ۱۸۶ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۵ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۷ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۶۱ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۵۰ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۸ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۳۹.
۲- راجع المصادر التالیه: البحار ج ۲ ص ۲۱۲. المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۱۷ و مختصر التاریخ ص ۴۳ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۷ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۶ و إرشاد الساری ج ۶ ص ۳۳۰، و عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۹۲ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۱۹ عن ابن إسحاق، و به جزم أبو عمر، و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۶ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۹ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۶۰ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۸ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۲۰ و مجمع البیان ج ۸ ص ۳۵۲.
۳- راجع: مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۲۵۲ ط دار الأضواء و راجع: مجمع البیان ج ۸ ص ۳۵۲ و البحار ج ۲۰ ص ۲۱۲.

۱۱- كانوا أربع مئه رجل (۱).

۱۲- كانوا ثلاثه مئه فقط (۲).

أمور ثلاثه هامه:

و نشير هنا إلى أمور ثلاثه لها ارتباط بما تقدم هى:

الأول:

إن ما تقدم من الأقوال فى عدد المقتولين، قد يكون ناظرا إلى خصوص الذين قتلوا استنادا إلى حكم سعد بن معاذ فيهم.

أما من قتلوا فى المعركه و أثناء الحصار. فقد لا يكون محط النظر فى هذه الأقوال.

و نجد بعض النصوص يصرح بأن الذين قتلهم على عليه السلام وحده فى بنى قريظه كانوا عشره (۳).

ثم إنهم يصرحون: بأن عليا و الزبير قد توليا قتلهم و هم يعدونء.

۱- راجع: إرشاد السارى ج ۶ ص ۳۳۰ عن الترمذى و النسائى، و ابن حبان بإسناد صحيح. و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۲۲ و ۱۲۴ و محمد رسول اللّه: سيرته و أثره فى الحضاره ص ۲۴۹ و عمده القارى ج ۱۷ ص ۱۹۲ و فتح البارى ج ۷ ص ۳۱۹ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۱۷ و سبل الهدى ج ۵ ص ۳۶ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۸ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۶ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۴ ص ۲۸ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۷ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۲۶۴ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۸ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۳۴.

۲- حياه محمد و رسالته، لمولانا محمد على ص ۱۷۵.

۳- مناقب آل أبى طالب ج ۳ ص ۱۷۱ ط دار الأضواء.

بالمئات. إلا إن صححنا روايه توزيعهم على بيوت الأوس حسبما تقدم.

الثاني:

قد ذكر ابن شهر آشوب: أن عده بنى قريظه كانت سبع مئه، لكن المقتولين منهم كانوا أربع مئه و خمسين (۱)، و عند غيره: أربع مئه، أو ثلاث مئه.

و قد يكون هذا هو الأقرب إلى الواقع و الحقيقه انسجاما مع ظاهر قوله تعالى: فَرِيقاً تَقْتُلُونَ، وَ تَأْسِرُونَ فَرِيقاً (۲).

و قد فسر البعض قوله تعالى: تَأْسِرُونَ فَرِيقاً بالسبايا و الذرارى. و هو تفسير غير مقبول فإن الأسر هنا إنما يناسب المقاتلين أما النساء و الذرارى فالأنسب التعبير عنهم بالسبايا.

و مما يؤيد ما نقوله فى عدد بنى قريظه، قولهم: إن عدد الذرارى و النساء كان سبع مئه و خمسين، أو تسع مئه أو ألفا على أبعد التقادير، مع أن السبى لا بد أن يكون أضعاف عدد المقاتلين. و هذا يؤيد أن يكون عدد المقاتلين ما بين المئه إلى المئتين على أبعد تقدير.

الثالث:

قد ظهر من الأقوال الآنفه الذكر مدى التفاوت و الاختلاف فى عدد قتلى بنى قريظه فقد تراوحت الأقوال ما بين الثلاث مئه- إلى الألف، حتى لقد بلغت الأقوال إلى اثنى عشر قولا.

و كثره الأقوال إلى هذا الحد تدل على أنه لم يكن ثمه من يملك معلومات دقيقه عن هذا الموضوع. و يبدو أنها تقديرات تبرعيه. تأثرت۶.

۱- مناقب آل أبى طالب ج ۱ ص ۲۵۲ ط دار الأضواء.

۲- سوره الأحزاب/ ۲۶.

برياح الأهواء السياسيه، أو العصبيات الدينيه. بهدف إظهار قسوه الإسلام و نبى الإسلام على أعدائه و خصوصا اليهود.

و من الغريب أن نجد معاويه الحاكم الأموى قد أفصح عن دخيله نفسه فيما يرتبط بقتل كعب بن الأشرف اليهودى الغادر، حين اعتبر قتله نوعا من الغدر و الخيانه. و قد تقدم ذلک فى بعض فصول هذا الكتاب (۱).

و لا ندرى، فلعل لهؤلاء الحكام بعض التأثير فى هذه الأرقام الخياليه فى قتلى بنى قريظه.

شهداء المسلمين:

أما من قتل من المسلمين فى غزوه بنى قريظه فهم كما يذكره المؤرخون:

۱- خلاد بن سويد الذى استشهد يوم بنى قريظه حيث طرحت نباته النضيريه عليه رحى فقتلته (۲)، و كان قد دنا۶.

۱- راجع: ج ۶ ص ۴۶.

۲- راجع: الاكتفاء ج ۲ ص ۱۹۰ و أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۴۸ و ۲۴۴ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۸ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۴۱ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۴۳ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۰ و المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۲۹/ ۵۳۰ و جوامع السيره النبويه ص ۱۵۷ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۶۵ و عيون الأثر ج ۲ ص ۷۶ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۸ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۷۱ و تاريخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۵۳ و مناقب آل أبى طالب ط دار الأضواء ج ۱ ص ۲۵۲ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۲۶ و نهايه الأرب ج ۱۷ ص ۱۹۶ و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۶.

لیکلمهم (۱).

فقال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : إن له لأجر شهیدین (۲).

فقالوا: و لم یا رسول اللّه؟

قال: لأن أهل الکتاب قتلوه (۳).

قال بعضهم: (قلت: فیؤخذ منه: أن مقتول أهل الکتاب له أجر شهیدین، و اللّه أعلم بالحکمه فی ذلک. و أخرجه أبو داود من روایه ثابت بن قیس بن شماس) (۴).

۲- منذر بن محمد (۵) أخو بنی جحجبا (۶).

۳- أبو سنان بن محصن، مات فی الحصار فدفنه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فی مقبره بنی قریظه، التی یدفن فیها المسلمون لما سکنوها الیوم، و إلیه دفنوا أمواتهم فی الإسلام. کذا قاله ابن إسحاق (۷).۳.

۱- أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۴۸.

۲- راجع المصادر المتقدمه فی الهامش ما قبل الأخیر ..

۳- شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۶.

۴- المصدر السابق.

۵- سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۰ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۶ عن ابن عائذ.

۶- عیون الأثر ج ۲ ص ۷۶.

۷- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۸ و راجع المصادر التالیه: وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۷ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۷۳ و المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۹/ ۵۳۰ و جوامع السیره النبویه ص ۱۵۷ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۶۵ و راجع: عیون الأثر ج ۲ ص ۷۶ و مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۲۵۲ ط دار الأضواء و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۶ و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۹۶ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۵۳ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۳.

و نقول:

إن ذلک کله مشکوک فیه. و ذلک لما یلی:

ألف: بالنسبه لخلاد بن سوید نقول: لقد قال بعضهم: إنه لم یقتل (۱).

و نقول أیضا: لماذا اختص بأجر شـهیدین، دون غیره من سائر الشهداء؟! و هل ثمه فرق بین من یقتله أهل الکتاب و بین من یقتله غیرهم؟!

و لماذا لم ینل من یقتله المشـرکون أجر شـهیدین أیضا؟! أم أن جهاد أهل الکتاب أصعب من جهاد غیرهم؟ أو أن سیوفهم أحدّ من سیوف من عداهم. و الآلام التی یواجهها المجاهدون معهم أشد من الآلام مع غیرهم؟!

و لنـا أن نحتمل هنا: أن الهـدف هو تقـدیم خـدمه جلیله للسائب بن خلاد بن سویـد الـذی ولی لمعاویه الیمن (۲) فلعلهم أرادوا تعظیم شأن من هو من حزبهم، و مکافأته علی إخلاصه لهم، فاخترعوا لأبیه هذه الأوسمه: و سام الشهاده، و وسام أجر شهیدین.

ب: أما بالنسبه لمنذر بن محمد، فشهادته أیضا فی بنی قریظه موضع شک و ریب. و ذلک لما یلی:

۱- قال ابن شهر أشوب: (لم یقتل فیه من المسلمین غیر خلاد) (۳).۶.

۱- أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۴۴/ ۳۴۵.

۲- أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۴۴/ ۳۴۵.

۳- مناقب آل أبی طالب ج ۱ ص ۲۵۲ ط دار الأضواء، و راجع: البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۶. و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۹۶.

٢- قال ابن حزم عن خلاد بن سويد و أبى سنان بن محصن:

(و لم يصب غير هذين) (١).

ج: أما بالنسبه لموت أبى سنان بن محصن، فهو أيضا مشكوك فيه، إذ أن (منهم من قال: بقى إلى أن بايع تحت الشجره) (٢).

و تقدم قولهم: لم يقتل من المسلمين غير خلاد ..

فاتضح مما ذكرناه أنه لم يثبت استشهاد أى من هؤلاء الثلاثه فى بنى قريظه ..

الشهداء أشخاص آخرون:

و بعد ما تقدم نقول: إننا نجد فى شعر حسان بن ثابت ما يشير إلى وجود قتلى غير هؤلاء، قد استشهدوا فى هذه الغزوه. فهو يقول فى رثاء سعد بن معاذ، و جماعه ممن استشهد يوم بنى قريظه:

صبابه وجد ذكرتنى إخوهو قتلى مضى فيها طفيل و رافع

و سعد فأضحوا فى الجنان و أوحشت منازلهم فالأرض منهم بلاقع (٣) أما قول البعض: إن الذين قتلوا من المسلمين فى قريظه كانوا ثلاثه نفر، و فى الخندق سته (۴) فلعله ناظر إلى أولئك الثلاثه الذين تقدمت أسماؤهم، و ذكرنا ما يوجب الشك فى صحه ذلك. أو هو ناظر إلى الذين ذكرهم حسان. و يزعم البعض من أن مجموع شهداء.

١- جوامع السيره النبويه ص ١٥٧.

٢- تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ٢٧٣.

٣- البدايه و النهايه ج ۴ ص ١٣۶ و سيأتى فى هذا الشعر مع بقيه مصادره.

۴- الكامل فى التاريخ ج ٢ ص ١٨٧.

الشهداء أشخاص آخرون: ..... ص : ۲۰۷ (۱) لكن قد تقدم فی الجزء التاسع ذكر عدد من استشـهد من المسلمين فی الخندق. و قد تراوحت الأقوال ما بين أربعه إلی ثمانيه شهداء ..

و الأقوال فی شـهداء بنی قريظه قد ذكرناها آنفا .. فما ذكره صاحب البدء و التاريخ، هنا لعله جاء نتيجه جمعه بين القولين و هما: الأربعه فی الخندق، و الإثنان فی قريظه. أو خمسه فی الخندق، و واحد فی قريظه.

و قد ظهر الحال مما ذكرناه فلا حاجه للإعاده .. لأنها ستكون خاليه عن الإفاده.٠.

۱- البدء و التاريخ ج ۴ ص ۲۲۰.

ص: ۲۰۹

الفصل السادس الغنائم و الأسری

اشاره

الغنائم:

اشاره

قـالوا: (و جمعت أمتعتهم، فكانت ألفا و خمس مئه سـيف، و ثلاث مئه درع، و ألفى رمـح، و خمس مئه ترس و جحفه، و جمالا كانت نواضح، و أثاثا، و آنيه كثيره. و ماشيه و شياها كثيره.

و وجدوا جرار خمر؛ فأهريق، و لم يخمس) (۱).

(و أمر بالسـلاح، و الأثاث، و المتاع، و الثياب؛ فحمل إلى دار بنت الحارث. و أمر بالإبل و الغنم فتركت هناك ترعى فى الشجر) (۲).

تخميس الغنائم و قسمتها:

اشاره

ثم قسم صلى الله عليه و آله وسلم النساء، و الأبناء و الأموال، بعد أن أخرج الخمس،۵.

۱- الوفا ص ۶۹۵. و راجع: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۶ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۷ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۹ و ۳۴۰ و المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۰۹/ ۵۱۰ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۱۹ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۵ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۲ و طبقات ابن سعد ط صادر ج ۲ ص ۷۵ و عيون الأثر ج ۲ ص ۷۴.

۲- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۱۲/ ۵۱۳ و راجع: إمتاع الأسـماع ج ۱ ص ۲۴۷ و سـبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۲. و طبقات ابن سعد ط صادر ج ۲ ص ۷۵.

و الصّفی منها.

و یقولون: إنه صلی الله علیه و آله وسلم أسهم للفارس ثلاثه أسهم: سهم له، و سهمان لفرسه. أما الراجل، فأعطاه سهما واحدا (۱).

و کانت خیل المسلمین سته و ثلاثین (۲) أو ثمانیه و ثلاثین فرسا (۳) و یزعم الواقدی أنه کان للزبیر فرسان، فأسهم له النبی صلی الله علیه و آله وسلم خمسه أسهم (۴) و قاد رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ثلاثه أفراس، فلم یضرب إلا سهما واحدا (۵).

قالوا: (و لم یکن یسهم للخیل إذا کانت مع الرجل إلا۸.

۱- العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۲ و راجع المصادر التالیه: الثقات ج ۱ ص ۲۷۸ و جوامع السیره النبویه ص ۱۵۵ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۵۶ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۲۴ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۲ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۵ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۸۷ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۶ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۶ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۸۶. و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۵۲ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۷ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۹ و المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۱- ۵۲۵ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۰ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۸.

۲- راجع المصادر فی الهامش السابق و المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۲ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۰ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۸ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۵ ط صادر و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۷ و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۹۶.

۳- تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۵۳ و الارشاد للمفید ص ۶۵.

۴- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۵.

۵- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۲ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۰ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۸.

لفرسين) (۱).

قالوا: و لم تقع القسمه و لا السهم إلا فی غزاه بنی قريظه (۲).

و قالوا أيضا: (كان هذا أول فی ء وقعت فيه السهمان و الخمس (۳)؛ فعلی سنتها و ما أمضی رسول اللّه صلی الله عليه و آله وسلم فيها وقعت المقاسم، و مضت السنه فی المغازی) (۴).

و قال ابن سعد: (و أمر بالغنائم فجمعت، فأخرج الخمس من المتاع و السبی، ثم أمر بالباقی فبيع فی من يزيد، و قسمه بين المسلمين) زاد الواقدی قوله: و قسمت النخل (۵).

و كان المسلمون ثلاثه آلاف، و الخيل سته و ثلاثين فرسا. فكانت السهمان علی ثلاثه آلاف و اثنين و سبعين سهما (۶).:-

---

۱- تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۲۵۲.

۲- دلائل النبوه للبيهقی ج ۴ ص ۲۴.

۳- راجع: السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۵۶ و عيون الأثر ج ۲ ص ۷۵ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۴۲ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۲۶ و الكامل فی التاريخ ج ۲ ص ۱۸۷ و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۶ و الاكتفاء ج ۲ ص ۱۸۶ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۲ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۹ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۹ و دلائل النبوه للبيهقی ج ۴ ص ۲۴.

۴- راجع المصادر فی الهامش السابق باستثناء سيره ابن كثير و البدايه و النهايه.

۵- طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۵ ط صادر و راجع: المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۱۷ و نهايه الأرب ج ۱۷ ص ۱۹۶ و راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۱- ۵۲۵ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۰ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۸.

۶- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۲ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۰ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۸ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۷ و راجع:-

أما الأموال فجزئت خمسه أجزاء، و كتب فی سهم منها للّه، و كانت السهمان یومئذ بواء (أی سواء) فخرجت السهمان. و كذلك الرثه، و الإبل، و الغنم و السبی، ثم فض أربعه أسهم على الناس.

و أحذى (أی أعطی من الغنیمه، و فی نص آخر: أخذ فی ء رسول اللّه) النساء، اللاتی حضرن القتال یومئذ: صفیه بنت عبد المطلب، و أم عماره، و أم سلیط، و أم العلاء، و السمراء بنت قیس، و أم سعد بن معاذ (۱). و كبشه بنت رافع (۲) و لعلها أم سعد بن معاذ نفسها.

و أسهم لخلاد بن سوید، قتل تحت الحصن، و لأبی سنان بن محصن، مات و رسول اللّه صلى الله علیه و آله وسلم محاصرهم، و كان یقاتل مع المسلمین (۳).

و كان صلى الله علیه و آله وسلم یسهم و لا یتخیر (۴).

و بتعبیر آخر: (و كذلك صنع من رثتهم، قسمت قبل أن تباع، و كذلك النخل عزل خمسه، و كل ذلك یسهم علیه خمسه أجزاء.

و یكتب فی سهم منها فیئه، ثم یخرج السهم؛ فحیث طارسهم أخذه،۶.

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۲ إمتاع الأسماع ج ۲ ص ۲۵۰ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۸/ ۲۹ و راجع: السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۹.

۲- سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۹ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۳۹.

۳- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۲ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۰ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۸ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۸ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۱.

۴- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۴ و ۵۲۳ و راجع: نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۹۶.

و لم يتخير) (۱).

و صار الخمس إلى محميه بن جزء الزبيدى، و هو الذى قسم المغنم بين المسلمين (۲).

و نقول:

إن لنا هنا وقفات، و تأملات، نشير إلى طائفه منها فيما يلى:

ألف: جرار الخمر فى بنى قريظه:

قد ذكرت بعض النصوص: أنهم وجدوا جرار خمر، فهريق ما فيها.

(و هذا يدل على أن الخمر كانت محرمه قبل ذلك) (۳) و قد تحدثنا عن أن تحريم الخمر قد كان فى أول الإسلام، و قبل الهجره فى موضع آخر من هذا الكتاب فراجع.

ب: أول فى ء جرت فيه السهمان:

قالوا: إن فى ء بنى قريظه كان أول فى ء جرت فيه السهمان.

و نقول:

قال الحلبى: فيه نظر، لأن ذلك (إنما كان فى بنى قينقاع، فإن الفى ء الحاصل منهم خمس خمسه أخماس، أخذ صلى الله عليه و آله وسلم واحدا، و الأربعه٠.

۱- إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۱ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۸.

۲- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۲۳/ ۵۲۴ و راجع: طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۷۵ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۱۷ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۱ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۸ و راجع: نهايه الأرب ج ۱۷ ص ۱۹۶.

۳- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۹/ ۳۴۰.

لأصحابه) (۱).

و خمس أيضا الغنائم فى بدر، بل و فى موارد أخرى أيضا. حسبما ذكرناه أثناء هذا الكتاب فى موارده المناسبه.

فلعل الصحيح هو أنه صلى الله عليه و آله وسلم (أسهم للخيل؛ فكان أول يوم وقعت فيه السهمان لها) (۲). و على حد تعبير اليعقوبى: (كان أول مغنم أعلم فيه سهم الفارس) (۳).

لكن من الواضح: أن الخيل كانت موجوده فى غزوه بدر. فلا بد من التحقيق إن كان النبى صلى الله عليه و آله وسلم قد جعل لها سهما أم لا.

ج: سهام الخيل:

و ذكرت الروايات المتقدمه أنه صلى الله عليه و آله وسلم أعطى للفرس سهمين، و لصاحبه سهما واحدا، و كان للزبير فرسان فأعطاه خمسه أسهم.

و نقول:

أولا: لا ندرى ما هو المبرر لإعطاء الفرس سهمين، و لصاحبه سهما واحدا، فهل للفرس نشاط حربى يزيد على ما لصاحبه؟!

ثانيا: قد روى عن الزبير بن العوام أنه قال: شهدت بنى قريظه فارسا، فضرب لى سهم، و لفرسى سهم (۴).

ثالثا: قال اليعقوبى: و الشيخ المفيد: (قسمت أموال بنى قريظه و نساؤهم، و أعلم سهم الفارس، و سهم الراجل،؛ فكان الفارس يأخذ۴.

۱- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۹.

۲- فتح البارى ج ۷ ص ۳۱۹ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۸.

۳- تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۵۳ و الارشاد للمفيد ص ۶۵.

۴- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۲۴.

سهمین، و الراجل سهما) (۱).

سبی بنی قریظه:

اشاره

لم یکن الإسلام مهتما بالرق، و بالاسترقاق، لو لا أنه یرید دفع غائله الآخرین عنه و قصه سبی بنی قریظه کما یری البعض، تدل علی أنه صلی الله علیه و آله وسلم قد أنشأ الرق علی أعدائه فی میدان القتال، معامله لهم بالمثل، إذ لو أسروا المسلمین لاسترقوهم بل کان المشرکون یسترقون الآخرین من غیر قتال. بل کانوا أخذوا بعض المسلمین غدرا کما تقدم فی غزوه الرجیع فباعوهم، و أذاقوهم أشد العذاب.

فالنبی صلی الله علیه و آله وسلم سبی فی الحرب و استرق عملا بمبدأ المقابله بالمثل، لکن أعداءه استرقوا من المسلمین بغیر حرب (۲).

الصّفی من السبی:

و کان صلی الله علیه و آله وسلم قد أخرج الخمس من المغنم قبل بیعه، و تقسیمه، فکان یعتق من هذا الخمس، و یهب منه، و یخدم منه من أراد (۳).

و روی: أنه کان لرسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم جاریه یقال لها ربیحه، أخذها من سبی بنی قریظه، و جعلها فی نخل له یدعی نخل الصدقه.۷.

۱- تاریخ الیعقوبی: ج ۲ ص ۵۳ و الارشاد للمفید ص ۶۵.

۲- راجع: خاتم النبیین ج ۲ ص ۹۵۵/ ۹۵۶.

۳- راجع: المغازی ج ۲ ص ۵۲۳ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۱ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۸ و الطبقات الکبری لابن سعد ج ۲ ص ۷۵ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۷.

و قد يظهر من بعضهم: أنها نفس ريحانه الآتى ذكرها (۱).

و اختار من سبى بنى قريظه جاريه يقال لها: تكانه بنت عمرو.

و كانت فى ملكه فلما توفى صلى الله عليه و آله وسلم زوجها العباس (۲).

و ذكروا أيضا: أنه صلى الله عليه و آله وسلم قد اصطفى عمره بنت خنافه (۳).

و قال اليعقوبى: (إنه صلى الله عليه و آله وسلم اصطفى من السبى ست عشره جاريه، فقسمها على فقراء بنى هاشم، و أخذ لنفسه منهن واحده، يقال لها ريحانه) (۴).

و قد كان يحق للنبى أن يصطفى من المغنم قبل قسمته، و قبل إخراج خمسه.

و كان من الواضح: أن النبى لم يكن يهمه إلا حلّ مشكلات الفقراء و المعوزين، فلم يكن يستفيد مما يصطفيه استفاده شخصيه، ليزيد من ثروته الماليه، أو ليشبع نهما غريزيا له بالنساء.

ريحانه جاريه رسول اللّه صلى اللّه عليه و آله وسلم :

و كان فى جمله سبى بنى قريظه جاريه اسمها ريحانه. و قد اختلف فى نسبها.

فهل هى ريحانه بنت عمرو بن خنافه (حذافه قنافه حصافه) (۵) أمن-

۱- راجع: أنساب الأشراف ج ۱ ص ۵۴۳ و ۴۵۳.
۲- مناقب آل أبى طالب ط دار الأضواء ۱ ص ۲۰۹ عن تاج التراجم.
۳- المصدر السابق ج ۱ ص ۲۵۲.
۴- تاريخ اليعقوبى ج ۲ ص ۵۲ و ۵۳.
۵- الثقات ج ۱ ص ۲۷۸ و راجع: الإصابه ج ۴ ترجمه ريحانه و جوامع السيره النبويه ص ۱۵۵/ ۱۵۶ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۵۶ و عيون-

هی بنت زید (۱).

أم بنت شمعون بن زید بن خنافه، بن عمرو، بن قریظه (۲).

و شمعون هو نفس عمرو (۳) إلی آخر ما هنالک مما یمکن ملاحظته فی المصادر المختلفه.

و قالوا: إنها کانت من بنی النضیر، متزوجه من رجل من بنی قریظه اسمه: الحکم (۴) و عند ابن حبیب: عبد الحکم (۵).

و قد اصطفاها النبی صلی الله علیه و آله وسلم لنفسه (۶) و کانت جمیله وسیمه (۷).

قال الواقدی و غیره ما ملخصه: إن النبی صلی الله علیه و آله وسلم اصطفاها، فأبت أن۹.

۱- مناقب آل أبی طالب ط دار الأضواء ج ۱ ص ۲۰۹ و المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۰/ ۵۲۱ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۷ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۶ و أنساب الأشراف ج ۱ ص ۴۵۴.

۲- السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۹ و المحبر ص ۹۴. و راجع: أنساب الأشراف ج ۱ ص ۴۵۳ و راجع ص ۵۱۵ و ۴۴۳.

۳- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۶ و راجع: أنساب الأشراف ج ۱ ص ۴۵۳ و لم یذکر اسمه.

۴- راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۰ و ۵۲۱ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۷/ ۲۸ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۶ و غیر ذلک کثیر.

۵- المحبر ص ۹۴.

۶- راجع: تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۵۳ و جمیع المصادر التاریخیه التی ذکرت أحداث هذه الغزوه.

۷- سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۷ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۶ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۹.

تسلم فوجد صلى الله عليه و آله وسلم فی نفسه. ثم ذکر ذلک لثعلبه بن سعیه القرظی، فأقنعها بالإسلام، فأسلمت. فسرّ بذلک رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم .

ثم أرسلها إلی بیت سلمی بنت قیس، أم المنذر، فبقیت عندها حتی حاضت و طهرت؛ فخیّرها النبی صلى الله عليه و آله وسلم بین أن یعتقها، و یتزوجها، و یضرب علیها الحجاب، و بین أن تکون فی ملکه.

فاختارت الثانی: فبقیت فی ملکه، یطؤها حتی ماتت عند (۱) مرجعه من حجه الوداع فدفنها بالبقیع (۲).

و یدل علی ذلک ما عن ابن سیرین: أن رجلا لقی ریحانه بالموسم فقال لها: إن اللّه لم یرضک للمؤمنین أما فقالت: و أنت فلم یرضک اللّه لی ابنا (۳).

و نقول:

إن لنا فی هذا المقام نقاشا نلخصه فیما یلی:

۱ أما بالنسبه لما ذکره الواقدی و غیره عن ریحانه، فإننا نقول:

أولا: إن عددا من المؤرخین یصرح: بأنها بقیت فی ملکه صلى الله عليه و آله وسلم حتی مات (۴).-۱-

---

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۰/ ۵۲۱ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۶/ ۳۴۷ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۷/ ۲۸ و أنساب الأشراف ج ۱ ص ۴۵۴ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۹.

۲- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۷ و راجع: وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۹.

۳- أنساب الأشراف ج ۱ ص ۴۵۳.

۴- راجع: البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۶ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۲/ ۲۴۳ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۸ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۸. ۴۹۹ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۵۲/ ۲۵۳ و تاریخ ابن الوردی ج ۱-

ثانیا: قولهم: إنه صلی الله علیه و آله وسلم قد عرض علیها أن یتزوجها، و یضرب علیها الحجاب، ینافیه ما تقدم فی قصه خیانه إلی أبی لبابه: عن أم سلمه. و کذا ما تقدم فی الجزء التاسع من هذا الکتاب ص ۲۹۵ عن عائشه: من أن الحجاب لم یکن قد فرض علی نساء النبی حینئذ.

ثالثا: إنهم یقولون: کانت بعد وفاه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم تحتجب فی أهلها، و تقول: لا یرانی أحد بعد رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم قال الواقدی: فهذا أثبت الحدیثین عندنا (۱).

رابعا: إنهم یقولون: إن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد أعتقها و تزوجها (۲) بعد أن أسلمت، و حاضت، و أصدقها اثنی عشره أوقیه و نشا. أی نصفا، و أعرس بها فی المحرم سنه ست (۳).

و قیل: بل جعل صداقها عتقها (۴).

خامسا: قد ذکروا: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم طلقها بسبب غیرتها الشدیده،۴.

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۱ و راجع: أنساب الأشراف ج ۱ ص ۴۵۴.
۲- راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۱ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۹ و راجع: مناقب آل أبی طالب ط دار الأضواء ج ۱ ص ۲۰۹ و سیره مغلطای ص ۵۷ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۰۹.
۳- السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۹ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۷.
۴- أنساب الأشراف ج ۱ ص ۴۵۴.

ثم راجعها. و کان یقسم لها کسائر نسائه (۱).

سادسا: قال ابن شهر آشوب: إن ریحانه لم تسب فی غزوه بنی قریظه، بل أهداها المقوقس إلیه هی و ماریه القبطیه. قال: و یقال: إنه أعتق ریحانه ثم تزوجها (۲).

و لم أجد هذا فی أی مصدر آخر. و اتفاق المؤرخین علی سبیها یبعّده کثیرا.

۲- أما بالنسبه لما نقله ابن سیرین، عن قصه ریحانه مع ذلک الرجل فی موسم الحج فقد یناقش فیه بأن من الممکن أن یکون ذلک الرجل قد التقی بها فی الموسم قبل زواج النبی صلی الله علیه و آله وسلم بها فی سنه ست.

و هو کلام غیر مقبول، إذ لم یکن یمکن للمسلمین الحج إلی مکه إلا بعد فتح مکه فی سنه ثمان.

إلاـ أن یقال: إن عدم إمکان الحج إنما هو بالنسبه للنبی و المسلمین، لا بالنسبه لسبی بنی قریظه، و بعض الأفراد الآخرین من الناس العادیین.

و لکن هذا الکلام أیضا بعید، فإن قریشا لم تکن تسمح لأحد من المسلمین بالحج فی تلک الظروف الصعبه .. فلا تصلح روایه ابن سیرین، لا للاستدلال و لا حتی للتأیید.

فالراجح بعد کل ما تقدم هو أنها قد بقیت بعد وفاه النبی صلی الله علیه و آله وسلم .

لکن یبقی ثمه حاله من الشک فیما یقال عن تزوج النبی صلی الله علیه و آله وسلم منها، أو أنها بقیت فی ملکه. و قد یکون الراجح هو عدم الزواج منها، طبقا للروایات الأخری، و منها ما ذکره ابن سیرین.۹.

۱- أنساب الأشراف ج ۱ ص ۴۵۴ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۷.
۲- مناقب آل أبی طالب ط دار الأضواء ج ۱ ص ۲۰۹.

ملاحظه هامه: إن ما يلفت نظرنا هو أنه صلى الله عليه و آله وسلم لم يكره ريحانه على الإسلام، و لم يقدم لها مغريات ماديه فى هذا السبيل، إذ لا إكراه فى الدين. و لأنه صلى الله عليه و آله وسلم يريد لها أن تقتنع بالإسلام الصافى النابع من عمق ضميرها، و صافى وجدانها، و لتقبل إليه عن قناعه عقليه و قلبيه، و تفاعل مشاعرى و روحى.

ملاحظه أخرى: لعل عدم إسلام ريحانه قد كان فى بادى ء الأمر، حين عرض عليها ذلك. ثم لما استقر بها المقام و أعادت النظر فى الأمور ظهر لها خطأ موقفها الأول، و عرفت الحق، فقبلته.

عدد السبايا:

قالوا: (و كانت نساؤهم و ذراريهم سبع مئه و خمسين) (۱) و قيل:

تسع مئه (۲).

و قيل: كان السبى ألفا من النساء و الصبيان (۳).

بيع السبى:

و أمر صلى الله عليه و آله وسلم فبيع السبى فى من يريد (أو يزيد) (۴) فاشترى أبو الشحم اليهودى امرأتين مع كل واحده منهما ثلاثه أطفال غلمان، و جوار بخمسين و مئه دينار. و جعل يقول: ألستم على دين اليهود؟ فتقول۸.

۱- مجمع البيان ج ۸ ص ۳۵۲ و البحار ج ۲۰ ص ۲۱۲ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۶.

۲- بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۶.

۳- إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۱ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۸ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۱۶ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۸ و المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۲۳.

۴- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۲۱ و ۵۲۲ و ۵۲۴ و ۵۲۵ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۰ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۸.

المرأتان: لا نفارق دين قومنا حتى نموت عليه و هن يبكين (۱).

و باع من عثمان بن عفان و عبد الرحمن بن عوف طائفه (۲).

و جعل عثمان لكل من جاء من سبيهم زياده على الثمن الذى دفعه، و صار أكثر العجائز فى سهم عثمان، فربح عثمان بذلك مالا كثيرا، لأن المال كان يوجد عند العجائز و لا يوجد عند الشواب.

و يقال: لما اقتسما- أى عثمان، و ابن عوف- جعلا الشواب على حده، و العجائز على حده، ثم خيره عبد الرحمان؛ فاختار عثمان العجائز (۳).

قال ابن سبره: و إنما لم يؤخذ ما جاءت به العجائز؛ فيكون فى الغنيمه، لأنه لم يوجد معهن إلا بعد شهر أو شهرين؛ فمن جاء منهن بالذى وقّت لهن عتق، فلم يتعرض لهن (۴).

تفاوت الاهتمامات:

و نود أن يتنبه القارى ء العزيز إلى اهتمامات هذين الصحابيين المعروفين: عبد الرحمان بن عوف، و عثمان بن عفان، هنا. و يقارن بينها و بين قول على (ع): يا دنيا غرى غيرى. ثم موقفه عليه السلام من۹.

۱- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۲۲/ ۵۲۳ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۱ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۹ و راجع: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۳۹.

۲- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۲۳ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۰ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۹ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۹.

۳- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۲۳ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۱ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۹ و راجع: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۴۶.

۴- سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۹.

سلب عمرو بن عبد ودّ الذی عاتبه فیه المعاتبون. و قد قدمنا ذلک فی غزوه الخندق، فراجع.

بیع السبایا و شراء السلاح:

و بعث صلی اللّه علیه و آله و سلم سعید (سعد) بن زید الأشهلی.

سبایا من بنی قریظه إلی نجد، فابتاع لهم بها خیلا و سلاحا (۱).

و یقولون أیضا: إنه صلی اللّه علیه و آله بعث بطائفه من سبی بنی قریظه مع سعد بن عباده إلی الشام، یبیعهم، و یشتری بهم سلاحا و خیلا (۲).

قال الحلبی: (فاشتری بذلک خیلا کثیرا قسمها رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم علی المسلمین) (۳). و لعله صلی الله علیه و آله وسلم قد أرسل إلی نجد و إلی الشام معا.۶.

۱- راجع: السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۵۶ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۵ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۶ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۹ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۹ و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۹۶ و الاکتفاء للکلاعی ج ۲ ص ۱۸۶ و المحبر ص ۹۳ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۶۲ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۵۲ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۲۰ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۶ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۲۴ و مجمع البیان ج ۸ ص ۳۵۲، و البحار ج ۲۰ ص ۲۱۲ و ۲۷۸ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۲. و راجع: خاتم النبیین ج ۲ ص ۹۵۵ و بهجه المحافل و شرحه ج ۱ ص ۲۷۶.
۲- إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۰/ ۲۵۱ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۲۹ و ۲۴ و ۲۵ و المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۳ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۲۰ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۶ و مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۴۱ عن الطبرانی فی الصغیر الأوسط.
۳- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۶.

و نقول:

ألف: إن شراء السلاح يدخل فی سياسه الردع السلبی، من خلال ما يثيره هذا السلاح الوفير، من خوف و رعب لدی أعداء الدعوه الإسلاميه. و لا سيما إذا كانت مضاعفه القوه التسليحيه قد جاءت بعد حروب قويه و مصيريه، كحروب بدر، و أحد و الأحزاب. و بعد القضاء علی شوكه اليهود فی محيط عاصمه الإسلام بعد استئصال شأفه بنی قينقاع، و النضير، و بنی قريظه.

ب: و الملفت للنظر هنا: أنه صلی الله عليه و آله وسلم قد قسم الخيل و السلاح الذی اشتراه علی المسلمين. الأمر الذی يعطی انطباعا بأن علی الدوله أن تخطط للتسليح الكافی و الوافی، و لا تقتصر علی ما يتوفر لدی الناس العاديين.

ج: و نكاد نطمئن إلی أن الذين باعهم فی نجد، و فی الشام لم يكونوا من جمله الغنائم التی تعود ملكيتها للمقاتلين، بل هی من الخمس، الذی يعود البت فيه إلی رسول اللّه صلی الله عليه و آله وسلم نفسه.

إلا- إذا قلنا- و ذلك بعيد-: إن أرض بنی قريظه لم يوجف عليها بخيل و لا ركاب، فتعود ملكيه كل ما يحصل منها إلی رسول اللّه صلی الله عليه و آله وسلم .

و يكون إعطاء الرسول صلی الله عليه و آله وسلم سهما للمقاتلين مع عدم حصول قتال، تفضّل منه صلی اللّه عليه و آله و كرم.

و يكون ما قالوه من تراشق بالنبال و الحجاره بين المسلمين و بين بنی قريظه غير دقيق، أو لم يصل إلی درجه يعد معها: أنه قد جری قتال بين الجيشين.

و أما إرسال أكابر أصحابه لفتح الحصن، ففشلوا ثم كان الفتح علی يد علی عليه السلام. فهو لا يعنی حصول اشتباكات قتاليه بين

الفریقین أیضا. إذ قد یکون رعبهم من بنی قریظه، أو احترامهم لهم، قد منعهم من قتالهم، فآثروا الهزیمه علی الصمود. فلما جاء علی (ع) و نادی: یا کتیبه الإیمان. أدرکوا أن علیا لن یکون کسلفه، فأخذهم ما قرب و ما بعد، و کان الاستسلام الذلیل.

و کل ذلک یبقی مجرد رأی و لعلنا نجد فی بیع سبی بنی قریظه فی الشام قرینه لذلک.

لا یفرق بین الأم و ولدها:

و قد نهی صلی الله علیه و آله وسلم أن یفرق بین سبی بنی قریظه فی القسم و البیع بین النساء و الذریه.

و قال یومئذ: لا یفرق بین الأم و ولدها حتی یبلغوا.

فقیل: یا رسول اللّه، و ما بلوغهم؟!

قال: تحیض الجاریه، و یحتلم الغلام (۱) و کان صلی الله علیه و آله وسلم یومئذ یفرق بین الأختین إذا بلغتا، و بین الأم و ابنتها إذا بلغت (۲).

و کانت الأم تباع و ولدها الصغار لمشرکی العرب، و لیهود المدینه، و تیماء و خیبر، یخرجون بهم. فإذا کان الولید صغیرا لیس معه أم لم یبع من المشرکین، و لا من الیهود، إلا من المسلمین (۳).

و ابتاع یومئذ محمد بن مسلمه امرأه من السبی معها ابناها بخمسه۶.

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۴ و الامتاع ج ۱ ص ۲۵۱ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۰ و الحلبیه ۲/ ۳۴۶.

۲- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۴ و الحلبیه ۲/ ۳۴۶.

۳- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۴ و الإمتاع ۱/ ۲۵۲ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵/ ۳۰ و راجع: الحلبیه ۲/ ۳۴۶.

و أربعين دينارا (۱).

بلوغ الجاريه بالسن، أم بالحيض:

قد عرفنا؛ أنهم يقولون: إن النبی صلی اللّه علیه و آله و سلم قد حدد البلوغ فی غزوه بنی قریظه بقوله: تحیض الجاریه، و یحتلم الغلام. حسبما رواه الواقدی (۲).

و نقول:

ان هذا موضع شک و ریب عندنا، فقد ثبت عن النبی الأعظم صلی اللّه علیه و آله و سلم، و عن أهل بیته الطاهرین:

۱- ان بلوغ الغلام لا ینحصر بالاحتلام، بل قد یکون بالسن، و بغیره أیضا.

۲- ان بلوغ الجاریه إنما یتحقق بإتمامها تسع سنین. و قد دلّت علی ذلک روایات کثیره. سیأتی التعرض لها إن شاء اللّه تعالی.

و ستأتی أیضا الروایات التی استند إلیها القائلون بأن بلوغها یکون بالحیض. ذاکرین إن شاء اللّه تعالی ما یفید فی الجمع و رفع التعارض فیما بین تلک الروایات. و لکننا نشیر قبل ذلک إلی أن بعض الناس قد استدل علی بلوغ الجاریه بالحیض بآیه قرآنیه، فنحن نشیر إلی کیفیه استدلاله علی ذلک، و إلی وضوح و بداهه بطلان ما یدعیه، فنقول:۶.

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۴.

۲- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۴ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۱ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۰ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۴۶.

حتی إذا بلغوا النكاح:

اشاره

استدل البعض على أن بلوغ الجاريه إنما هو بالحيض بقوله تعالى: وَ ابْتَلُوا الْيَتامى، حَتَّى إِذا بَلَغُوا النِّكاحَ، فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً، فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ (۱).

معتبرا أن البلوغ الذى يجعل الإنسان مطالبا بتطبيق أحكام الشرع هو بلوغ النكاح، أى الوصول إلى مرحله النضج الجنسى، الذى يتحقق لدى الشاب بخروج المنى، ولدى الفتاه بحدوث الحيض. ثم أيد ذلك بما نسبه إلى بعض الأطباء، الذين يعتبرهم أهل خبره، و أن قولهم حجه.

و مما قاله أيضا فى هذا المجال: (إن الإنسان ذكرا كان أو أنثى يملك إرادته فى أمواله و فى نفسه، عندما يبلغ. و الآيه الكريمه المتقدمه: وَ ابْتَلُوا الْيَتامى، حَتَّى إِذا بَلَغُوا النِّكاحَ و هو مرحله النضوج فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً، فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ تدل على أن الفتاه البالغه إذا كانت رشيده، فإنها تستقل فى شؤونها، فى الزواج، و فى المال، و فى غير ذلك.

و نقول:

أولاـ إذا كان المعيار فى البلوغ هو النضج الجنسى و كان التعبير الطبيعى عن ذلك هو خروج المنى لدى الشاب، و حصول الحيض لدى الفتاه، فلا يبقى معنى لتحديد البلوغ بالسن كليه فإذا رأت الفتاه و هى فى۶.

۱- سوره النساء، الآيه/ ۶.

السابعه أو الثامنه من عمرها مثلا ـ قبل بلوغها سن التاسعه دما بصفات دم الحيض فعلى هذا البعض أن يحكم بكونه حيضا، و يكون به بلوغها.

مع أن الفقهاء يحكمون بكونه استحاضه و هو إجماعی عندهم (۱) و أنه لا ـ بلوغ قبل سن التاسعه؟ مما یعنی أن الروايات التی تحدثت عن الحيض كعلامه للبلوغ، إنما أرادت أنه علامه على البلوغ فی خصوص صوره الاشتباه فی مقدار السن.

و هی علامه مبنيه على الغالب لا يلتفت معها إلى الشاذ النادر جدا فإذا علم بالسن كان هو المعيار، فلو خرج دم بصفه دم الحيض قبل سن التاسعه لا يعتد به، بل يعتبر استحاضه (۲).

و مهما يكن من أمر فمع الاشتباه فی السن فإن الدم يكون علامه على البلوغ لأن الحيض لا يكون إلا بعد التسع فإذا علم بالحيض فقد علم بتجاوز التسع سنين.

و يبقى لنا هنا سؤال و هو:

ماذا لو تأخر دم الحيض (معيار النضج الجنسی) و كذلك تأخر خروج المنی لدى الشاب إلى السادسه عشره، أو الثامنه عشره، أو أكثر؟!

فهل يحكم بتأخر البلوغ تبعا لذلك؟!

فإذا كان الجواب بالإيجاب فما معنى تحديد البلوغ بالخامسه عشره لدى الشباب؟! و بالثالثه عشره لدى الفتاه حسبما صرح به نفس هذا القائل فی موارد أخرى.

و إذا كان الجواب بالنفی فذلك هو ما نريد بيانه و تقريره أن۵.

۱- مفتاح الكرامه ج ۱ ص ۳۳۹ عن المعتبر و المنتهی، و شرح المفاتيح، و الذكرى و المدارك، و مجمع البرهان و ستأتی إن شاء اللّه.

۲- راجع: جواهر الكلام ج ۲۶ ص ۴۴/ ۴۵.

الحيض ليس هو الميزان فى البلوغ.

ثانيـا: إن الآـيه لم تبين لنـا: أن المقصود هـل هو فعليه حصول قـذف المنى، و خروج دم الحيض أو حصول القـابليه؟ فإن القابليه تبدأ من سن التاسعه كما يستفاد من الروايات الآتيه إن شاء اللّه.

و مما يشير إلى ذلک: أنها عبرت ببلوغ النكاح أى حصول القابليه له و لم تشر إلى ما سوى ذلک.

ثالثا: ليس فى الآيه الكريمه حديث عن البلوغ الشـرعى، و إنما هى قد حددت شـرطى تسليم أموال اليتامى إليهم و هما الرشد، و بلوغ النكاح، أى صـيروره اليتيم أهلا للزواج. فالأهليه للزواج شـرط لدفع المال إليه، و إن كان الذى أصبح أهلا للزواج قد وضع عليه قلم التكليف قبل ذلک بسنوات. فلا ملازمه بين هذه الأهليه و بين البلوغ الشرعى بمعنى وضع قلم التكليف عليه. إذ قد تمنع الحاله الصحيه و البنيه الجسديه من تحقق أهليه الزواج و النكاح لكنها لا تمنع من وضع قلم التكليف.

كما أن من الممكن أن يتأخر الرشد عن سن التكليف و عن حصول الأهليه للنكاح معا.

و رابعا: لا نسـلم أن بلوغ النكاح هو فعليه النضـج الجنسـى المتمثل بالحيض و قذف المنى بل المراد القدره على ممارسه الجنس دون أن يحـدث ذلـک سـلبيات أو مشاكـل عضويه كالإفضـاء للفتـاه و ذلک فى الظروف الطبيعيه و حيث يكون ثمه تناسب بين الشريكين.

أما بالنسـبه للشاب، فبلوغ النكاح هو بخروج المنى أو بلوغ السن الـذى تتحقق معه قابليه النكاح عاده بالقياس إلى نوع الشـباب و غالبيتهم و فى الروايات ما يفيد عدم الضمان إذا وطأ الزوجه بعد سن التاسعه،

و ثبوت الضمان لو وطأها قبل ذلک. کما دلت الروایات أیضا علی أن الصبی الذی لا ینزل المنی قد یطأ المرأه أیضا (۱).

خامسا: لو سلمنا: أن المراد هو النضج الجنسی فإننا نقول: إن هذا النضج و التجاوب الجنسی له مراتب، و لعل أقصاها هو حاله حصول الحیض فی الفتاه و بلوغ سن الخامسه عشره لدی الشباب.

فقد یکون المراد ببلوغ النکاح هو بلوغ أولی تلک المراتب، کما تشیر إلیه کلمه (بلوغ). فإذا قیل: فلان بلغ درجه الاجتهاد مثلا فلا یعنی ذلک أنه قد بلغ أعلی مراتبه بل یکفی بلوغه أولی تلک المراتب.

و قد تکون أولی مراتب الحیویه و التجاوب الجنسی فی الفتاه هی بلوغ البنت سن التاسعه. فلا یلزم من بلوغ النکاح حصول الحیض بالفعل، بل قد یبلغ النکاح مع علمنا بعدم حصول الحیض فعلا.

و بعدما تقدم فإن النتیجه هی: أن المعیار هو السن و خروج المنی فی الذکور. و بلوغ التاسعه فی الإناث و لکن بما أن ذلک قد یشتبه أحیانا، بسبب عدم ضبط الناس لتواریخ موالیدهم، أو لاحتمال التزویر فیها أحیانا، من أجل التخلص و التملص من أمر مکروه لهم فقد جعل الإنبات فی الذکر و الأنثی و الحیض فی الأنثی علامه علی ذلک، لأن ذلک یعنی إلا فیما ندر ندره کبیره أن من تحیض، أو من أنبت قد تجاوز السن المحدد للتکلیف.

و هذا بالذات هو ما حصل فی بنی قریظه (۲) و أشارت إلیه بعض النصوص التی تقول: فإن کانوا لا یعلمون أنه قد بلغ، فإنه یمتحن بریحط.

۱- راجع: وسائل الشیعه، ط مؤسسه آل البیت ج ۲۸ ص ۸۲ و ۸۳.

۲- جامع المدارک ج ۳ ص ۳۶۲ و قد صرح بالإنبات فقط.

إبطه، أو نبت عانته، فإذا كان ذلک، فقد بلغ (۱).

سادسا: إن هـذا القائل قـد جعل البلوغ منوطا بالنضج الجنسـی المتمثل بزعمه بحدوث الحیض للفتاه بالفعل .. و جعل أمر الشارع بإعطاء المال لها فی هذه الحال إذا کانت رشیده من آثار هذا البلوغ الشرعی المصاحب للرشد.

فـإذا صـح جعـل إعطاء المال قرینه علی تحقق البلوغ الشرعی، حین البلوغ الجنسـی فلم لا یجعل جواز الوطء الـذی هو ممارسـه فعلیه للجنس دلیلا علی هـذا البلوغ الجنسـی الشـرعی. و قـد حددت الروایات جواز الوطء هذا بسن التاسـعه، سواء حصل حیض فعلا أم لم یحصل.

کما أن الروایات قد ذکرت آثارا أخری لذلک کوجوب اسـتبراء الأمه إذا کانت بنت تسع سـنین .. و غیر ذلک و الاسـتبراء یشیر إلی امکـانیه الحمل و هو معنی النضـج الجنسـی. و نحن نشـیر فیما یلی إلی طائفتین من هـذه الروایات، التی یمکن تصـنیفها إلی طوائف، فلاحظ ما یلی:

الطائفه الأولی:

ذلک القسم الذی تحدث عن عدم جواز وطء الجاریه قبل بلوغ تسع سنین.

أو أنه إذا دخل بها قبل ذلک فأفضاها کان ضامنا، و نذکر منها ما یلی:

۱ معتبره غیاث ابن إبراهیم عن علی علیه السلام (۲).

۲ وثمه روایه أخری عنه علیه السلام (۳).۷.

۱- الوسائل ج ۱۳ ص ۴۲۸ و تفسیر القمی ج ۱ ص ۱۳۱.
۲- راجع التهذیب للشیخ الطوسی ج ۷ ص ۴۱۰. و الوسائل ج ۲۰ ص ۱۰۳ أبواب مقدمات النکاح باب ۴۵ ج ۷.
۳- تهذیب الأحکام ج ۳ أو ۱ ص ۲۳۴ ج ۵۷.

۳ و صحیحه الحلبی عن الإمام الصادق علیه السلام. وثمه روایه أخری عن الحلبی عن الصادق علیه السلام (۱) أیضا.

۴ و روایه أبی أیوب عنه علیه السلام (۲).

۵ و حدیث أبی بصیر عن أبی جعفر علیه السلام (۳).

۶ و صحیحه حمران عن الإمام الصادق علیه السلام (۴).

۷ و روایه أخری عن الإمام الصادق علیه السلام (۵).

۸ و موثقه زراره عن أبی جعفر علیه السلام (۶) التی ردّد فیها بین التسع و العشر سنین.۰.

۱- الکافی ج ۵ ص ۳۹۸ رقم ۲ و ۴. و الوسائل ج ۲۰ ص ۱۰۱/ ۱۰۳ باب ۴۵ من أبواب/ مقدمات النکاح. و تهذیب الأحکام ج ۷ ص ۴۱۰. و راجع: الخصال ص ۴۲۰. و من لا یحضره الفقیه ج ۳ ص ۴۱۳.

۲- الکافی ج ۵ ص ۴۲۹ ح ۱۲ و تهذیب الأحکام ج ۷ ص ۳۱۱ ح ۴۹ و ۵۰.

۳- الکافی ج ۵ ص ۳۹۸ و تهذیب الأحکام ج ۷ ص ۳۹۱ ح ۴۲ و راجع: ص ۴۵۱. و راجع: دعائم الإسلام ج ۲ ص ۲۱۴ و نوادر أحمد بن محمد بن عیسی ص ۷۱ و مستدرک الوسائل ج ۱۴ ص ۲۱۳، و ۲۱۴ و الوسائل ج ۲۰ ص ۱۰۲.

۴- الوسائل ج ۲۰ ص ۱۰۴ ح ۴۹۳ و من لا یحضره الفقیه ج ۳ ص ۴۳۱ و ۴۳۲.

۵- من لا یحضره الفقیه ج ۳ ص ۴۱۳، و تهذیب الأحکام ج ۷ ص ۴۱۰.

۶- تهذیب الأحکام ج ۷ ص ۴۵۱ ح ۱۴ و ص ۴۱۰ و ج ۹ ص ۱۸۴ ح ۷۴۲ و راجع: من لا- یحضره الفقیه ج ۳ ص ۴۱۲ ح ۴۴۴۰ و ج ۴ ص ۲۲۱ و الکافی ج ۷ ص ۶۸ و ج ۵ ص ۳۹۸ و مستدرک الوسائل ج ۱۴ ص ۲۱۴ و الوسائل ج ۱۹ ص ۳۶۶ و ج ۱۸ ص ۴۱۱ و ج ۲۰ ص ۱۰۲. و راجع: الخصال ص ۴۲۰.

۹ و صحیح رفاعه عن الإمام الکاظم علیه السلام (۱) و فیها: أن الطمث قد تحبسه الریح.

۱۰ و مرسل یعقوب بن یزید عن أبی عبد الله علیه السلام (۲).

۱۱ و حدیث عمار السجستانی عن أبی عبد اللّه علیه السلام (۳).

۱۲ و عن طلحه بن زید عن جعفر بن محمد علیه السلام (۴).

۱۳ و ذکرت الروایات: أن علیا علیه السلام بنی بفاطمه، و هی بنت تسع سنین) (۵).

۱۴ و روایات تدعی: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد بنی بعائشه، و هی بنت تسع أو عشر سنین (۶) و إن کنا قد شککنا بقوه فی صحه هذه الروایات، فراجع (۷).ه.

۱- الکافی ج ۳ ص ۱۰۸ و ج ۵ ص ۴۷۵ و تهذیب الأحکام ج ۷ ص ۴۶۸ ج ۸ ص ۱۷۷ و الاستبصار ج ۳ ص ۳۶۴ و من لا یحضره الفقیه ج ۱ ص ۹۴ و الوسائل ج ۲ ص ۳۳۹ و ج ۲۱ ص ۸۶.

۲- الوسائل ج ۲۰ ص ۴۹۴ و تهذیب الأحکام ج ۷ ص ۳۱۱ و الاستبصار ج ۴ ص ۲۹۵ و الکافی ج ۵ ص ۴۲۹.

۳- الکافی ج ۵ ص ۳۹۸/ ۳۹۹ و تهذیب الأحکام ج ۷ ص ۳۹۱ و ۴۵۱ و الوسائل ج ۲۰ ص ۱۰۲.

۴- الوسائل ج ۲۰ ص ۱۰۳ و تهذیب الأحکام ج ۷ ص ۴۱۰.

۵- الکافی ج ۸ ص ۳۴۰ و البحار ج ۱۹ ص ۱۱۳ و ۱۱۶ و مصادر ذلک کثیره فراجع ولاده فاطمه الزهراء فی کتابنا هذا.

۶- راجع: الکافی ج ۷ ص ۳۸۸ و البحار ج ۲۲ ص ۲۳۵ و مصادر ذلک کثیره.

۷- راجع ج ۳ ص ۲۸۵.

۱۵ روایه برید العجلی عن الإمام أبی جعفر علیه السلام (۱).

فإن الروایات المتقدمه کلها قد تحدثت عن جواز وطء بنت تسع سنین، و عدم الضمان لو حدث أمر ما بسبب ذلک.

و بعضـها کموثقه زراره عن أبی جعفر قد رددت بین التسع و العشر سنین. فهذا التردید إن کان من الراوی فلا إشکال. و إن کان من الإمام؛ فهو محمول علی ملاحظه قدره بنت تسع علی تحمل الوطء أحیانا، بسبب ضعف بنیتها، أو بسبب عدم التناسب بینها و بین الطرف الآخر من ناحیه جسدیه.

و إن کان البعض قد حمله علی التردید من حیث الأفضلیه و الاستحباب.

الطائفه الثانیه:

هناک قسم آخر من الروایات تحدث عن وجوب استبراء الجاریه إذا کانت بنت تسع سـنین و وجوب العده علیها کذلک، و إنه لا یجوز له وطؤها إذا لم یستبرئها و لا الزواج منها بدون ذلک و هو واضح الدلاله علی وجود النضج الجنسی لدیها، لأن إمکانیه الحمل الذی یراد التحرز منه، لا یعنی غیر ذلک و نذکر من هذه الروایات ما یلی:

۱۶ روایه عن الإمام الرضا علیه السـلام، داله علی وجوب اسـتبراء الجاریه شـهرا، إذا کانت بنت تسع سـنین، إذا کانت لم تدرک مدرک النساء فی الحیض، و إذا کانت دون تسع، فلا استبراء لها (۲).۴.

۱- تهذیب الأحکام ج ۱۰ ص ۲۴۹ و الاستبصار ج ۴ ص ۲۹۴ و الکافی ج ۷ ص ۳۱۴ ح ۱۸ و الوسائل ج ۲۰ ص ۴۹۴.

۲- الوسائل ج ۲۱ ص ۸۵ و عیون أخبار الرضا ج ۲ ص ۱۹ رقم ۴۴.

۱۷ روایه منصور بن حازم عن أبی عبد اللّه فی عده الأمه التی لم تبلغ المحیض و یخاف علیها الحبل. قال: خمسه و أربعون لیله (۱).

و راجع روایه عبد الرحمان بن أبی عبد اللّه (۲) عنه (ع) و المراد ببلوغ المحیض هنا هو حدوث الحیض بالفعل. أی لم یحدث لها ذلک.

۱۸ و کذا روایه ربیع بن القاسم عن أبی عبد اللّه علیه السلام (۳).

۱۹ حدیث عبد اللّه بن عمر، عن أبی عبد اللّه، فی الجاریه الصغیره، یشتریها الرجل، و هی لم تدرک، أو قد یئست من المحیض.

فقال علیه السلام: لا بأس بأن لا یستبرئها (۴).

۲۰ و روایه الصدوق عن أبی جعفر علیه السلام مثل حدیث ابن عمر (۵).

۲۱ و حدیث أبی بصیر عن أبی عبد اللّه علیه السلام، فی الجاریه الصغیره التی لم تطمث، و لیست بعذراء، یستبرئها؟ قال (ع): أمر شدید، إذا کان مثلها یعلق؛ فلیستبرئها (۶).۲.

۱- الوسائل ج ۲۱ ص ۸۴ و تهذیب الأحکام ج ۸ ص ۱۷۲ و الاستبصار ج ۳ ص ۳۵۸.
۲- تهذیب الأحکام ج ۸ ص ۱۷۲ و الاستبصار ج ۳ ص ۳۵۸ و الوسائل ج ۲۱ ص ۸۴.
۳- الوسائل ج ۲۱ ص ۸۴/ ۸۵ و ۱۰۴/ ۱۰۵ و ح ۱۸ ص ۲۵۸ و تهذیب الأحکام ج ۸ ص ۱۷۰ و الکافی ج ۵ ص ۴۷۳ و الاستبصار ج ۳ ص ۳۵۸.
۴- الوسائل ج ۲۱ ص ۸۵ و ج ۱۸ ص ۲۶۰ و الکافی ج ۵ ص ۴۷۲.
۵- من لا یحضره الفقیه ج ۳ ص ۴۴۶ ح ۴۵۴۶ و الوسائل ج ۲۱ ص ۸۵.
۶- الوسائل ج ۲۱ ص ۸۵ و الکافی ج ۵ ص ۴۷۵ و تهذیب الأحکام ج ۸ ص ۱۷۶ و الاستبصار ج ۳ ص ۳۶۲.

۲۲ روایه عبـد الرحمـان بن الحجـاج عن الإمـام الصـادق علیه السـلام، حول الثلاـثه اللاـتی یتزوجن علی کل حال، أی من دون حاجه إلی عده، و ذکر أن بنت تسع لیست منهن، بل هی بحاجه إلی عده.

و فیها: أن التی لم تبلغ تسعا فهی لا تحیض، و مثلها لا تحیض (۱). و قد وصف البعض هذه الروایه ب (الموثقه).

و لکن آیه اللّه الخوئی قد اعتبر هذه الروایه ضعیفه السند (۲) و هو کما قال.

۲۳ صـحیحه الحلبی، حول جواز وطء الجاریه التی لم تطمث بسـبب کونها صـغیره، و أنها بحاجه إلی عـده، إن کانت قـد بلغت (۳). أی بلغت مرحله الحبل، فإن العده؛ إنما هی للاستبراء من هذه الناحیه، کما ذکره آیه اللّه الخوئی (۴).

۲۴ صحیحه حماد بن عثمان، عن الإمام الصادق. فی الصبیه التی لا یحیض مثلها و التی یئست من المحیض، قال: لیس علیها عده (۵) و إن دخل بها.

۲۵ صحیح محمد بن مسلم عن أحدهما فی التی تحیض کل ثلاثه۷.

۱- الکافی ج ۶ ص ۸۵ و راجع: تهـذیب الأحکام ج ۷ ص ۴۶۹ و ج ۸ ص ۶۷ و ۱۳۷ و الاستبصار ج ۳ ص ۳۳۷ و الوسائل ج ۲۲ ص ۱۷۹ و ۱۸۱ و ۱۸۳.

۲- راجع: التنقیح فی شرح العروه الوثقی ج ۶ ص ۸۶.

۳- الوسائل: ج ۲۱ ص ۸۳ و تهذیب الأحکام ج ۸ ص ۱۷۱ و الکافی ج ۵ ص ۴۷۳ و الاستبصار ج ۳ ص ۳۵۷.

۴- مبانی العروه الوثقی ج ۱ ص ۱۵۴.

۵- الوسائل ج ۲۲ ص ۱۷۸ و ۱۷۱ و ۱۸۲ و تهـذیب الأحکام ج ۸ ص ۶۶ و ۱۳۷ و الکافی ج ۶ ص ۸۵ و الاستبصار ج ۳ ص ۳۳۷.

أشهر، أو فی سته أو فی سبعه أشهر، و المستحاضه، و التی لم تبلغ المحیض ... إلی أن قال: فذکر أن عده هؤلاء کلهن ثلاثه أشهر (۱) و لا یکون ذلک إلا فی فرض الدخول بهن.

۲۶ روایه ابن أبی یعفور عن الصادق علیه السلام: فی الجاریه لم تطمث، و لم تبلغ الحبل إذا اشتراها الرجل. قال: لیس علیها عده، یقع علیها (۲).

۲۷ حدیث هارون بن حمزه الغنوی عن الإمام الصادق علیه السلام، فی جاریه حدثه، طلقت، و لم تحض بعد، فمضی لها شهران، ثم حاضت أتعتد بالشهرین؟ قال (ع): نعم. إلخ .. (۳).

۲۸ و قریب منه حدیث ابن سنان عن الإمام الصادق علیه السلام (۴).

۲۹ حسنه محمد بن مسلم عن أبی جعفر علیه السلام: التی لا یحبل مثلها لا عده علیها (۵) فإن الکلام إنما هو فی صوره الدخول بها.

حیث یظهر أنه ناظر إلی التی لم تبلغ التاسعه، و التی یئست من المحیض.۸.

۱- جواهر الکلام ج ۳۲ ص ۲۴۷ و الوسائل ج ۲۲ ص ۱۸۳/ ۱۸۴ و تهذیب الأحکام ج ۸ ص ۱۱۹ و ۱۲۰ و الاستبصار ج ۳ ص ۳۲۳ و الکافی ج ۶ ص ۹۹.

۲- الوسائل ج ۲۱ ص ۸۳ و تهذیب الأحکام ج ۸ ص ۱۷۱ و الاستبصار ج ۳ ص ۳۵۷.

۳- تهذیب الأحکام ج ۸ ص ۱۳۹ و الوسائل ج ۲۲ ص ۱۸۱.

۴- تهذیب الأحکام ج ۸ ص ۱۳۸ و الوسائل ج ۲۲ ص ۱۸۰.

۵- الوسائل ج ۲۲ ص ۱۷۰ و ۱۸۲ و الکافی ج ۶ ص ۸۵ و تهذیب الأحکام ج ۸ ص ۶۸ و الاستبصار ج ۳ ص ۳۳۸.

۳۰ عن أبی بصیر قال: عده التی لم تبلغ المحیض ثلاثه أشهر، و التی تعدت من المحیض ثلاثه أشهر (۱) فإن أخذنا بروایات ابن أبی حمزه البطائنی باعتبار أنهم إنما کانوا یروون عنه قبل وقفه فهذه الروایه تکون صحیحه و معتبره.

و قد یقال: لم یظهر أن هذا هو ما یذهب إلیه أبو بصیر شخصیا أو أنه ینقله عن المعصوم.

و الجواب: إن أبا بصیر لا یقول ذلک من عند نفسه فی أمر توقیفی کهذا.

لکن الشیخ و غیره قد حملوا هذه الروایه علی المسترابه، أی التی لا تحیض، و هی فی سن من تحیض (۲).

۳۱ روایه جمیل بن دراج عن الإمام الصادق و الإمام الباقر علیهما السلام فی الرجل یطلق الصبیه، التی لم تبلغ و قد کان دخل بها، و المرأه التی قد یئست من المحیض، و ارتفع طمثها و لا تلد مثلها، قال: لیس علیهما عده (۳)، و إن دخل بها.

روایات تحدید البلوغ بالتسع:

أما الروایات التی حددت البلوغ بالتسع بشکل صریح فهی التالیه:ر.

۱- تهذیب الأحکام ج ۸ ص ۶۷ و ۱۳۸ و الاستبصار ج ۳ ص ۳۳۸ و الکافی ج ۶ ص ۸۵ و الوسائل ج ۲۲ ص ۱۷۹.

۲- راجع: الوسائل ج ۲۲ ص ۱۷۹ و تهذیب الأحکام ج ۸ ص ۶۸ و المختلف ج ۶ ص ۶۱۱ و الکافی ج ۶ ص ۸۶ عن معاویه بن حکیم.

۳- من لا یحضره الفقیه ط جماعه المدرسین ج ۳ ص ۵۱۳ و الکافی ج ۶ ص ۸۴/ ۸۶ و تهذیب الأحکام ج ۸ ص ۶۶ و الوسائل ج ۲۲ ص ۱۷۸ و عن هامشه عن السرائر.

۳۲ ما رواه محمد بن أبی عمیر عن غیر واحد عن الإمام الصادق علیه السلام: حد بلوغ المرأه تسع سنین (۱) و هی روایه معتبره.

۳۳ مرسله أخری عن الإمام الصادق علیه السلام: إذا بلغت الجاریه تسع سنین دفع إلیها مالها، و جاز أمرها، و أقیمت الحدود التامه لها و علیها (۲).

و یلاحظ: أن الروایه قد أوجبت دفع المال للجاریه فی سن التاسعه، فهی تصلح تفسیرا لآیه: وَ ابْتَلُوا الْیَتامی حَتَّی إِذا بَلَغُوا النِّکاحَ.

۳۴ موثق الحسن بن راشد، عن العسکری علیه السلام: إذا بلغ الغلام ثمانی سنین، فجائز أمره، و وجب علیه الفرائض و الحدود، و إذا تم للجاریه تسع سنین فکذلک (۳).

فهذه الروایه و إن کانت قد حددت البلوغ للجاریه ببلوغ تسع سنین لکن تحدیدها لبلوغ الغلام بثمان سنوات یبقی منشأ للإشکال فیها من هذه الناحیه.

۳۵ و خبر سلیمان بن حفص المروزی، عن الرجل علیه السلام، إذا تم للجاریه تسع سنین. فجائز أمرها. و قد وجبت علیها الفرائضق.

۱- الخصال ص ۴۲۱ و الوسائل ج ۲۰ ص ۱۰۴ و مستدرک الوسائل ج ۱ ص ۸۶/ ۸۷.

۲- الوسائل ج ۱۹ ص ۳۶۷ و ج ۱۸ ص ۴۱۱ و من لا یحضره الفقیه ج ۴ ص ۲۲۱ ح ۵۵۲۲.

۳- جواهر الکلام ج ۲۶ ص ۳۷ لکن فی تهذیب الأحکام ج ۹ ص ۱۸۳ و فی الوسائل ج ۱۹ ص ۲۱۲: سبع سنین. و الظاهر: أنه تصحیف تسع، لأنهما فی الرسم متقاربان. و ما أکثر ما یقع ذلک بسبب عدم وجود النقط فی السابق.

و الحدود (۱).

۳۶ حدیث یزید الکناس عن أبی جعفر علیه السلام: إذا بلغت الجاریه تسع سنین ذهب عنها الیتم، و زوجت، و أقیمت الحدود التامه علیها و لها. و إن لم تدرک مدرک النساء فی الحیض (۲). و إذا ثبت اتحاد یزید هذا مع برید العجلی کانت الروایه صحیحه.

۳۷ و قریب من ذلک روایه حمران عن أبی جعفر علیه السلام (۳).

۳۸ موثقه عبد اللّه بن سنان، عن الإمام الصادق علیه السلام، التی عللت المثوبه و العقوبه للبنت ببلوغ تسع سنین، بأنها تحیض لتسع سنین (۴).

۳۹ و أخیرا، فقد قال صاحب الجواهر: إن بعض الروایات تقول:

إذا کمل لها تسع سنین أمکن حیضها (۵).۲.

۱- تهذیب الأحکام ج ۹ ص ۱۸۴ ح ۴/ ۱۶ و ج ۱۰ ص ۱۲۰ ح ۴۸۱ و الاستبصار ج ۴ ص ۲۴۹ ح ۹۴۵ و الوسائل ج ۲۸ ص ۳۹۷ و جواهر الکلام ج ۲۶ ص ۳۶/ ۳۷ و فی هامشه عن المستدرک ج ۱ ص ۷.

۲- الاستبصار ج ۳ ص ۲۳۷ ح ۸۵۵ و الکافی ج ۷ ص ۱۹۸ و من لا یحضره الفقیه ج ۴ ص ۲۲۱ و تهذیب الأحکام ج ۱۰ ص ۳۸ ح ۱۳۳ و ج ۷ ص ۳۸۲ ح ۱۵۴۴ و الوسائل ج ۱ ص ۴۳ و کتاب الحدود باب اشتراط البلوغ فی وجوب الحد تاما.

۳- الکافی ج ۷ ص ۱۹۷ و ۱۹۸ و تهذیب الأحکام ج ۱۰ ص ۳۷ و ۳۸ ح ۱۳۲ و ۱۳۳ و الوسائل ج ۱۷ ص ۳۶۰ و ج ۱۸ ص ۴۱۱. و راجع: مستطرفات السرائر ص ۴۲۸.

۴- الوسائل ج ۱۹ ص ۳۶۵ و تهذیب الأحکام ج ۹ ص ۱۸۴ و الکافی ج ۷ ص ۶۸.

۵- جواهر الکلام ج ۳ ص ۱۴۲.

مع احتمال أن يكون رحمه اللّه قد استفاد هذا الحكم من خلال الروايات المتقدمه، و ليس هذا نص روايه بخصوصها.

حصيله ما تقدم:

و قد اتضح من خلال طوائف الروايات المختلفه و الكثيره التى قدمناها مثل صحيحه الحلبى و غيرها: أن البلوغ غير مقيد بحدوث حيض فعلى، فقد تبلغ و لا تحيض، فيجب أن تعتد، و أن تستبرأ.

و أفادت روايه يزيد الكناسى، و عدد آخر و غيرها: أن بلوغ تسع سنين يثبت أحكام البلوغ كإقامه الحدود، و وجوب الفرائض عليها، و إن لم تدرك مدرك النساء فى الحيض.

كما أن روايه عبد الرحمن بن الحجاج، و غيرها قد ذكرت أن التى تبلغ تسع سنين لا يجوز تزويجها على كل حال، بل تحتاج إلى عده، و ذلك لأن مثلها تحيض. و إن لم يتحقق الحيض منها بالفعل.

و طائفه أخرى كروايه ابن سنان قد عللت المثوبه و العقوبه حين بلوغ تسع سنين بأنها تحيض لتسع سنين.

و صرحت روايات أخرى كصحيح رفاعه بجواز وطء التى لم تحض لأن المانع من الحيض ليس هو الحبل دائما، لأن المحيض قد تحبسه الريح.

فاتضح: أن البلوغ إنما هو بتسع سنين، و إن بلوغ النكاح، المتمثل فى الوصول إلى مرحله الحبل يراد به إمكانيه الحبل و لا يلازم ذلك حدوث الحيض فعلا.

و اتضح: أن الميزان ليس هو فعليه الحيض لكل فتاه، بل إمكانيه ذلك، و حدوثه فى بعض الموارد يكفى لإنشاء حكم عام على الجميع.

و بذلک یتضح المراد من الروایات التالیه:

روایات البلوغ بالحیض:

۱- روی بسند حسن عن أبی جعفر علیه السلام قال: لا یصلح للجاریه إذا حاضت إلا أن تختمر إلا أن لا تجده (۱).

فهذه الروایه لا تنفی لزوم الإختمار فی مرحله ما قبل الحیض.

لأنها إنما تحدثت عن لزوم الإختمار علیها فی هذه المرحله و سکتت عما عداها.

کما أن قوله علیه السلام: (إذا حاضت) لیس نصا فی فعلیه الحیض، و إنما هو نص فی حصول القابلیه له، و ظاهر فیما سوی ذلک فلا ینافی الروایات التی هی نص فی ذلک حیث حددت البلوغ بسن التاسعه.

و هذا الکلام بعینه یجری فیما یلی من روایات:

۲- مرسله الفقیه: علی المرأه إذا حاضت الصیام (۲).

۳- صحیحه عبد الرحمن بن الحجاج عن أبی إبراهیم علیه السلام: لا تغطی رأسها حتی تحرم علیها الصلاه (۳) أی و لو أن تصبح فی سن تحیض فیه مثیلاتها.

۴- حدیث قرب الإسناد، عن علی علیه السلام: إذا حاضت۳.

۱- الکافی ج ۵ ص ۵۲۵.

۲- الوسائل ج ۱ ص ۴۵ و راجع ج ۱۰ ص ۲۳۷ و من لا یحضره الفقیه ج ۲ ص ۱۲۲.

۳- الوسائل ج ۲۰ ص ۲۲۸ کتاب النکاح، باب ۱۲۶ ح ۲ و الکافی ج ۵ ص ۵۳۳.

الجاریه، فلا تصلی إلا بخمار (۱).

۵- روایه إسحاق بن عمار عن أبی الحسن علیه السلام: الجاریه إذا طمثت علیها الحج (۲).

۶- و کذا روایه شهاب عن أبی عبد اللّه علیه السلام حول ذلک أیضا (۳).

۷- روایه أبی بصیر عن أبی عبد اللّه (ع): علی الجاریه إذا حاضت الصیام و الخمار (۴).

۸- حدیث یونس بن یعقوب، عن الإمام الصادق علیه السلام: لا یصلح للحره إذا حاضت إلا الخمار إلا أن لا تجده (۵).

۹- و عن علی علیه السلام بسند ضعیف أنه أتی بجاریه لم تحض، قد سرقت، فضربها أسواطا، و لم یقطعها (۶).

۱۰- موثقه عمار الساباطی: عن الصادق، عن الجاریه: إذا أتی لها ثلاث عشره سنه، أو حاضت قبل ذلک، فقد وجبت علیها الصلاه،۱.

۱- قرب الإسناد ص ۴۱ ح ۵۰۶.
۲- الوسائل ج ۱۱ ص ۴۵ عن من لا یحضره الفقیه ج ۲ ص ۴۳۵.
۳- الوسائل ج ۱۱ ص ۴۵ عن الکافی ج ۴ ص ۲۷۶ ح ۸ و عن تهذیب الأحکام ج ۵ ص ۶ و الاستبصار ج ۲ ص ۱۴۶.
۴- الوسائل ج ۱۰ ص ۲۳۶ و ج ۴ ص ۴۱۰ و عن التهذیب ج ۴ ص ۲۸۱ ح ۸۵۱ و ص ۳۲۶ ۱۰۱۵ و الاستبصار ج ۲ ص ۱۲۳ ح ۳۹۸ و عن المقنع للصدوق ص ۶۲.
۵- الوسائل ج ۴ ص ۴۰۵ و عن الفقیه ج ۱ ص ۳۷۳.
۶- الکافی ج ۷ ص ۲۳۲ و الوسائل ج ۲۸ ص ۲۹۵ و تهذیب الأحکام ج ۱۰ ص ۱۲۱.

و جری علیها القلم (۱).

فإن الروایات السبع الأولی و العاشره مع ضعف أسانید أکثرها قد اتضح أنها بملاحظه الشواهد التی ذکرناها فیما سبق لا تنافی الروایات التی تحدد البلوغ بالتسع، إذ لا غرو فی أن تکون ناظره إلی إمکانیه الحیض منها ببلوغها تسعا، حیث یوجد فی أمثالها من تحیض. و لیس المراد فعلیه حدوث الحیض لکل فتاه.

أما حدیث علی علیه السلام حول عدم قطع السارقه، فلا یفید شیئا، إذ قد یکون عمر الجاریه أقل من تسع. کما أن عدم قطعها و لو کانت فی التاسعه قد یکون لأجل أنها لم تسرق من الحرز أو لسبب آخر کعدم کونها رشیده مثلا. کما أنه لا یأبی عن الحمل علی ما ذکرناه آنفا.

أما حدیث عمار فقد قال البحرانی و غیره أنه غیر معمول به (۲).

و لا یمکنه معارضه سائر الروایات التی أسلفناها؛ فإنها أکثر عددا، و أصح سندا.

لفت نظر:

قال بعض کبار فقهائنا: (أما الأنثی فعندنا تسع سنین. و قال الشافعی: کالذکر. و قال أبو حنیفه: سبعه عشر سنه. و قال صاحباه:

کالذکر. و قال مالک کما حکی عنه: البلوغ أن یغلظ الصوت، أو ینشق الغضروف، و هو رأس الأنف. قال: و أما السن فلا تعلق له بالبلوغ) (۳).۲.

۱- الوسائل ج ۱ ص ۴۵ ح ۸۲ و تهذیب الأحکام ج ۲ ص ۳۸۰ ح ۱۵۸۸ و الاستبصار ج ۱ ص ۴۰۸.
۲- راجع: الحدائق الناظره ج ۲۰ ص ۳۴۹ و جامع المدارک ج ۳ ص ۳۶۶.
۳- کنز العرفان ج ۲ ص ۱۰۲.

فلعل صاحبنا قد أخذ ذلک من أهل السنه، کما عودنا فی العدید من الموارد.

البلوغ عند الیهود:

و أخیرا، فإننا نشیر إلی أن بلوغ البنت عند الیهود هو ببلوغها سن الثانیه عشره، فقد قال أحمد شلبی نقلا عنهم:

(و أما البنات فمن لم تبلغ منهن الثانیه عشره، فلها النفقه و التربیه حتی تبلغ هذه السن تماما، و لیس لها شی ء بعد ذلک) (۱).

و قال أیضا: (السن المفروضه لصحه التزوج هی الثالثه عشره للرجل، و الثانیه عشره للمرأه و لکن یجوز نکاح من بدت علیه علامات بلوغ الحلم قبل هذه السن) (۲).

فاقرأ و اعجب، فما عشت أراک الدهر عجبا!!.۲.

۱- مقارنه الأدیان: الیهودیه ص ۳۰۱ عن المقارنات و المقابلات ص ۳۳۴.

۲- مقارنه الأدیان: الیهودیه ص ۳۰۲ عن المقارنات و المقابلات ص ۳۷۱ و ۳۷۲.

ص: ۲۴۹

الفصل السابع بعدما هبّت الرياح

اشاره

هاجهم و جبریل معک:

روی البخاری، عن البراء: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قال لحسان بن ثابت یوم قریظه: اهجهم، أو: هاجهم و جبریل معک. و فی نص آخر:

أنه صلی الله علیه و آله وسلم قال یوم قریظه لحسان بن ثابت اهج المشرکین، فإن جبریل معک (۱).

و نقول: إننا نشک فی ذلک.

فأولا: لم نجد لحسان و لا لغیره هجاء ملفتا لبنی قریظه سوی مقطوعه واحده سنذکرها فیما یلی، و سنری: أنها إنما قیلت فی غزاه بنی النضیر. أما المقطوعه الأخری، فهی فی شرح المصیر السی ء الذی لقیه بنو قریظه، و هی إنما قیلت بعد استئصال شأفتهم، مع وجود بعض الاشکالات فیها، کما سنری. فلم یکن ثمه مهاجاه بینهم و بین حسان.

فإن المهاجاه إنما تکون من طرفین و لم نجد أی رده فعل منهم فی مجال مهاجاه حسان أو غیره. فلا یصح أنه صلی الله علیه و آله وسلم قال له: هاجهم، أو اهجهم.ه.

۱- صحیح البخاری ج ۳ ص ۲۳ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۰ عنه. و راجع: البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۳۱ و قال: و قد رواه البخاری، و مسلم، و النسائی من طرق، عن شعبه، بدون الزیاده التی ذکرها البخاری: یوم بنی قریظه.

إلا أن يكون صلى الله عليه و آله وسلم قد أمر حسانا بهجائهم بعد قتلهم. و لا نجد لذلك مبررا مقبولا أو معقولا. كما أن المناسب و الحاله هذه هی أن يقول له:

اهجهم لا أن يقول له: هاجهم؛ لأن المهاجاه تكون من الطرفين.

ثانيا: إذا كان العدو الحاضر، بعد هزيمه المشركين هم اليهود، فلا معنی لأن يأمر حسانا بهجاء المشركين دونهم. كما دل عليه النص الآخر ...

و بعد، فإن ما روی عن حسان فی شأن بنی قريظه هو ما يلی:

ألف: قال حسان بن ثابت:

لقد لقيت قريظه ما سآهاو ما وجدت لذل من نصير

أصابهم بلاء كان فيه سوی ما قد أصاب بنی النضير

غداه أتاهم يهوی إليهم رسول اللّه كالقمر المنير

له خيل مجنبه تعادی بفرسان عليها كالصقور

تركناهم و ما ظفروا بشی ءدماؤهم عليها كالعبير

فهم صرعی تحوم الطير فيهم كذاک يدان ذو العند الفجور

فأنذر مثلها نصحا قريشامن الرحمان إن قبلت نذيری (۱) لكن قوله: فهم صرعی تحوم الطير فيهم .. مما لا تؤيده النصوص التاريخيه، لأنها تقول: حسبما تقدم إنه صلى الله عليه و آله وسلم خندق لهم خنادق و قتلهم و جعلهم فيها ورد عليهم التراب، فلم يكن ثمه مجال للطير لتحوم فيهم.

ب: قالوا: و قال حسان بن ثابت أيضا فی بنی قريظه:۹.

۱- البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۳۵/ ۱۳۶ و سبل الهدی و الرشاد ج ۵ ص ۳۰ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۵۹.

تعاقد معشر نصروا قريشاو ليس لهم ببلدتهم نصير

هم أوتوا الكتاب فضيعوه و هم عمى من التوراه بور

كفرتم بالقرآن و قد أتيتم بتصديق الذى قال النذير

فهان على سراه بنى لؤى حريق بالبويره مستطير (۱) فأجابه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، فقال:

أدام اللّه ذلک من صنيع و حرق فى طوائفها السعير

ستعلم أينا منها بنزه و تعلم أى أرضينا تضير

فلو كان النخيل بها ركابالقالوا: لا مقام لكم فسيروا (۲) و نقول:

قد تقدم أن هذه الأبيات قد قيلت فى غزاه بنى النضير. و هذا هو الأنسب بمضمونها لأنها إنما تتحدث عن حرق النخيل. و هو إنما كان فى تلک الغزاه، لا فى غزوه بنى قريظه.

لكن روى أبو عوانه عن محمد بن يحيى، عن الهيثم بن جميل، عن زائده، عن عبيد اللّه، عن نافع، عن ابن عمر: (أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم حرق على بنى قريظه، و النضير نخلا لهم، فقال حسان (رض):

و هان على سراه بنى لؤى حريق بالبويره مستطير قال الهيثم: كنت معه بأرض الروم، فحدثنى بهذا الحديث و أمر٠.

۱- البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۳۶. و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۱ و الاكتفاء ج ۲ ص ۱۹۶ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۵۹.

۲- البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۳۶ و الاكتفاء ج ۲ ص ۱۹۶ و سيره ابن كثير ج ۳ ص ۲۵۹- ۲۶۰.

بالحریق) (۱) و لا ندری مدی دقه ابن عمر فی روایته هذه إن صحّت عنه.

و لم نعهد من هذا الرجل نباهه و دقه فی النقل و هو الذی لم یحسن أن یطلق امرأته، و قصته فی ذلک مشهوره (۲).

لن تغزوکم قریش:

و یقولون: إنه لما انقضی شأن بنی قریظه قال صلی الله علیه و آله وسلم : لن تغزوکم قریش بعد عامکم هذا، و لکن تغزونهم) فکان کذلک (۳).

و رجع صلی الله علیه و آله وسلم عن بنی قریظه یوم الاثنین لأربع خلون من ذی الحجه (۴).

و نقول:

قد تقدم أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد قال ذلک بعد الخندق، و هذا هو الأنسب و الأوفق بظاهر الحال؛ لأن قریشا إنما غزت المسلمین فی الخندق، لا فی بنی قریظه.

إلا أن یکون القضاء علی بنی قریظه قد زاد من یأس قریش، لأنها أدرکت بذلک أنه لم یعد لها فی منطقه المدینه من یمکنها أن تعتمد علیه فی شی ء.۰.

۱- مسند أبی عوانه ج ۴ ص ۹۷.
۲- فتح الباری ج ۷ ص ۵۴ و مسند أحمد ج ۲ ص ۵۱ و صحیح مسلم ج ۴ ص ۱۸۰ و ۱۸۱ و الکامل فی التاریخ ج ۳ ص ۶۵ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۳ ص ۱۹۲ و الغدیر ج ۱۰ ص ۳۹.
۳- راجع: سیره مغلطای ص ۵۶ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۶ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۳/ ۳۴۴ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۹.
۴-المحبر ص ۱۱۴ و الجامع للقیروانی ص ۲۸۰.

ابن معاذ الشهيد:

اشاره

و قد ذكرنا فى الجزء التاسع من هذا الكتاب: أن سعد بن معاذ كان قد أصيب بسهم فى أكحله فى غزوه الخندق، فدعا اللّه أن لا يميته حتى يقر عينه من بنى قريظه، فاستجاب اللّه له.

و بعد أن حكم فيهم بحكم اللّه انفجر جرحه، فمات شهيدا رحمه اللّه (۱).

و فى نص آخر: (فإذا سعد يسيل جرحه دما له هدير) (۲).

و لا ندرى مدى صحه هذه الفقره الأخيره!!

و يقولون: إن رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم كان قد كواه مرتين، فانتفخت يده فيهما. فدعا اللّه سبحانه: إن كانت الحرب قد وضعت بينهم و بين قريش أن يفجر الجرح، ففجره اللّه.

فأتاه صلى الله عليه و آله وسلم فى نفر من أصحابه يعوده، فوجدوه قد سجى فى ملاءه بيضاء، و هو فى السياق.

و كان سعد رجلا أبيض طويلا. فجلس صلى الله عليه و آله وسلم عند رأسه، و جعل رأسه فى حجره، ثم قال:

(اللهم إن سعدا قد جاهد فى سبيلك، و صدق رسولك، و قضى الذى عليه؛ فاقبض روحه بخير ما تقبض فيه أرواح الخلق).۹.

۱- تاريخ ابن الوردى ج ۱ ص ۱۶۳ و راجع: مرآه الجنان ج ۱ ص ۱۰ و حدائق الأنوار ج ۲ ص ۵۹۸ و صحيح البخارى ج ۳ ص ۲۳ و عيون الأثر ج ۲ ص ۷۵.

۲- السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۱۹.

ففتح سعد عینیه حین سمع ذلک و قال: السلام علیک یا رسول اللّه، أشهد أنک قد بلغت رسالته (۱) فوضع صلی الله علیه و آله وسلم رأس سعد من حجره. ثم قام و انصرف. فمات سعد بعد ذلک بساعه أو أکثر (۲) و قیل:

حضر النبی صلی الله علیه و آله وسلم سعدا حین توفی (۳).

و زعم البعض: أن عنزا مرت علی سعد، و هو مضطجع، فأصابت الجرح بظلفها فما رقأ حتی مات (۴).

اهتز العرش لموت ابن معاذ:

و لما مات سعد لم یشعر أحد بموته، حتی نزل جبریل فأخبر النبی صلی اللّه علیه و آله و سلم بموت سعد، و أن عرش الرحمان قد اهتز لموته، فخرج صلی الله علیه و آله وسلم فزعا إلی خیمه کعیبه، یجر ثوبه مسرعا، فوجد سعدا قد مات. فاحتملوه إلی منزله. فخرج صلی الله علیه و آله وسلم فی أثره (۵).-۸-

---

۱- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۵ و راجع: إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۲ و تاریخ الإسلام (المغازی) ج ۲ ص ۲۶۷.
۲- راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۶ و راجع: إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۲ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۲۰.
۳- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۶.
۴- عیون الأثر ج ۲ ص ۷۶ و عمده القاری ج ۱۷ ص ۱۹۳ و طبقات ابن سعد ط صادر ج ۲ ص ۷۸ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۱۹ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۹ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۸.
۵- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۶ و راجع المصادر التالیه: دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۲۸/ ۲۹ و مجمع البیان ج ۸ ص ۳۵۲ و البحار ج ۲۰ ص ۲۱۲ و مرآه الجنان ج ۱ ص ۱۰ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۶۲ و بهجه المحافل و شرحه ج ۱ ص ۲۷۶ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۸۷/ ۱۸۸-

و قد روی حدیث اهتزاز العرش لموت سعد، عن جابر، و أبی سعید الخدری، و أسید بن حضیر، و رمیثه بنت عمرو، و أسماء بنت یزید بن السکن، و عبد اللّه بن بدر، و ابن عمر، و حذیفه، و عائشه، و سعد بن أبی وقاص، و الحسن، و یزید بن الأصم مرسلا (۱) ..

و قال العسقلانی: (جاء حدیث اهتزاز العرش لسعد بن معاذ، عن عشره من الصحابه أو أکثر، و ثبت فی الصحیحین (۲).

و حضر جنازته سبعون ألف ملک، و اهتز له عرش الرحمان (۳).

و حدیث اهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ، موجود فی مختلف۶.

۱- عمده القاری ج ۱۶ ص ۲۶۸ و راجع: الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۶ فقد ذکر أیضا قسما منهم.

۲- فتح الباری ج ۷ ص ۹۴.

۳- سیره مغلطای ص ۵۷ و مرآه الجنان ج ۱ ص ۱۰ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۶ و ۲۴۸ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۲۸ و ۲۹ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۴ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۲۰ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۷ و ۲۷۶ و إرشاد الساری ج ۶ ص ۳۳۱ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۷/ ۱۲۸ و عمده القاری ج ۱۶ ص ۲۶۸ و ج ۱۷ ص ۱۹۳ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۸ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۹ و حاشیه السندی علی البخاری ج ۳ ص ۲۳ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۶۴ و راجع ص ۲۶۸ و ۲۷۰ و الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۰ و راجع: عیون الأثر ج ۲ ص ۷۶.

المصادر التاریخیه (۱).

و قد قال رجل من الأنصار:

و ما اهتز عرش اللّه من موت هالک علمنا به إلا لسعد أبی عمرو (۲) و قد حاول البعض التشکیک فی المراد من هذا الحدیث.

فقد روی عن ابن عمر: اهتز العرش فرحا بلقاء اللّه سعدا، حتی تفسخت أعواده علی عواتقنا. قال ابن عمر: یعنی عرش سعد الذی حمل علیه (۳).

و عن البراء بن عازب: المراد: أن سریر سعد اهتز (۴).ه-

۱- راجع: بالإضافه إلی المصادر التی ذکرناها فی الهامش السابق: الاکتفاء ج ۲ ص ۱۸۸ و جوامع السیره النبویه ج ۱۵۶ و الروض الأنف ج ۳ ص ۳۸۵ و هامش صحیح مسلم ج ۷ ص ۱۵۰ و إرشاد الساری ج ۶ ص ۱۵۸ و صحیح البخاری ج ۲ ص ۲۰۰ و فتح الباری ج ۷ ص ۹۳- ۹۴ و شرح النووی علی صحیح مسلم ج ۱۶ ص ۲۲ و شذرات الذهب ج ۱ ص ۱۱ و حدائق الأنوار ج ۲ ص ۵۹۸ و ۵۹۹ و الثقات ج ۱ ص ۲۷۹ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۶۳. و مجمع البیان ج ۸ ص ۳۵۲، و البحار ج ۲۰ ص ۲۱۲ إلی غیر ذلک من المصادر الکثیره التی لا مجال، بل لا حاجه لتتبعها، و استقصائها.

۲- مرآه الجنان ج ۱ ص ۱۰ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۹ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۸۸ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۹ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۹ و ۱۳۰ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۶ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۶۳.

۳- إرشاد الساری ج ۶ ص ۱۵۸ و فتح الباری ج ۷ ص ۹۳ و راجع: البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۸ و راجع: تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۷۰ و راجع: لسان العرب ج ۶ ص ۳۱۳.

۴- الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۶ و صحیح البخاری ج ۲ ص ۲۰۰ و البدایه-

و نقول:

۱- و قد أنكر جابر على البراء قوله هذا، و قال: كانت بين هذين الحيين من الأنصار ضغائن؛ سمعت رسول اللّه يقول: اهتز عرش الرحمان لموت سعد بن معاذ (۱).

۲- كما أن العلماء لم يلتفتوا لقول البراء هذا (۲) و قال القسطلانى: سياق الحديث يأباه، إذ أن المراد منه فضيلته، و أى فضيله فى اهتزاز سريره؛ إذ كل سرير يهتز إذا تجاذبته أيدى الرجال (۳).

و قال أيضا: (قال جماعه: المراد اهتزاز سرير الجنازه، و هو النعش.

و هذا القول: باطل، يرده صريح الروايات التى ذكرها مسلم: اهتز لموته عرش الرحمان إلخ) (۴).

۳- هذا بالإضافه إلى شعر الأنصارى المتقدم الذى يصرح فيه باهتزاز عرش اللّه، هذا كله عدا عن صراحه الروايات الكثيره بذلك أيضا.

و اعتراض العينى على كلام جابر: بأن البراء أيضا هو من قبيله الأوس مثل ابن معاذ (۵)؛ و الحقد إنما كان بين الأوس و الخزرج؛ لا بين الأوس أنفسهم.

غير مقبول، لأن جابرا يتحدث عن علم و مشاهده، فقد يكون بين۳.

۱- راجع: الهامش السابق.
۲- الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۶.
۳- إرشاد السارى ج ۶ ص ۱۵۸.
۴- المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۱۸.
۵- عمده القارى ج ۱۶ ص ۲۶۸ و فتح البارى ج ۷ ص ۹۳.

حیین أوسیین ضغائن أیضا.

و أجاب العسقلانی: بأن جابرا کان خزرجیا، فکأنه تعجب من البراء الذی هو أوسی، ثم قال: أنا و إن کنت خزرجیا، فلا یمنعنی ذلک من قول الحق.

ثم اعتذر العسقلانی عن البراء بأنه فهم ذلک؛ فجزم به، و لم یقصد تغطیه فضل سعد (۱). الصحیح من السیره النبی الأعظم، مرتضی العاملی ج ۱۱ ۲۶۰ اهتز العرش لموت ابن معاذ: ..... ص : ۲۵۶

حسبما تقدم.

۴- و أخیرا، فإننا لم نستطع أن نفهم کیف صح إطلاق العرش، علی النعش الذی یحمل علیه المیت، فإننا لم نجد مبررا لذلک، لا فی اللغه، و لا فیما بلغنا من نصوص عن العرب، شعریه أو نثریه.

و ما یذکره أهل اللغه فی کتبهم، فإنما هو نفس حدیث اهتزاز العرش لسعد. ثم أقوال المفسرین للروایه، فراجع (۲).

سبب کراهه مالک لروایه هذا الحدیث:

و روی عن مالک: أنه کره أن یقال: اهتز العرش لموت سعد بن معاذ. و لم یر التحدث بذلک. مع صحه نقله و کثره الرواه له (۳).

و قد تعجب السهیلی من هذه الروایه عن مالک: و قال: (لا أدریه.

۱- راجع: فتح الباری ج ۷ ص ۹۳.
۲- راجع لسان العرب ج ۶ ص ۳۱۳.
۳- الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۶ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۷/ ۷۸ و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۶ و فتح الباری ج ۷ ص ۹۴ عن کتاب: العتیبه.

ما وجه ذلک، و لعلها غیر صحیحه عنه. فقد خرجه البخاری) (۱). و هو حدیث صحیح، و قال أبو عمر: هو ثابت من طرق متواتره (۲).

قال ابن سید الناس بعد أن ذکر أن هذا الحدیث صحیح: (قلت:

هذا یقتضی أن یکون إنکار مالک محمولا عنده علی أمر عنده یرجع إلی الإسناد .. و لیس کذلک. بل قد اختلف العلماء فی هذا الخبر، فمنهم من یحمله علی ظاهره، و منهم من یجنح فیه إلی التأویل. و ما کانت هذه سبیله من الأخبار المشکله فمن الناس من یکره روایته، إذا لم یتعلق به حکم شرعی. فلعل الکراهه المرویه عن مالک من هذا الوجه) (۳).

و قال ابن رشد فی شرح العتبیه: إنما نهی مالک لئلا یسبق إلی و هم الجاهل: أن العرش إذا تحرک یتحرک اللّه بحرکته، کما یقع للجالس منا علی کرسیه. و لیس العرش بموضع استقرار اللّه، تبارک اللّه و تنزه عن مشابهه خلقه (۴).

قال العسقلانی: (الذی یظهر: أن مالکا ما نهی عنه لهذا؛ إذ لو خشی من هذا لما أسند فی الموطأ حدیث ینزل اللّه إلی سماء الدنیا؛ لأنه أصرح فی الحرکه من اهتزاز العرش.

و مع ذلک فمعتقد سلف الأئمه، و علماء السنه: أن اللّه منزه عن الحرکه، و التحول، و الحلول، لیس کمثله شی ء.

و یحتمل الفرق بأن حدیث سعد ما ثبت عنده، فأمر بالکف عن۴.

۱- الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۶ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۷/ ۷۸ و راجع: شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۶.

۲- الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۶.

۳- عیون الأثر ج ۲ ص ۷۷/ ۷۸.

۴- فتح الباری ج ۷ ص ۹۴.

التحدث به، بخلاف حديث النزول، فإنه ثابت، فرواه، و وكل أمره إلى فهم أولى العلم، الذين يسمعون فى القرآن: (استوى على العرش)، و نحو ذلك.

و قد جاء حديث اهتزاز العرش لسعد بن معاذ عن عشره من الصحابه، أو أكثر، و ثبت فى الصحيحين، فلا معنى لإنكاره) (۱).

و نقول: إن السلف الذين يتحدث عنهم العسقلانى لا ينزهون اللّه على النحو الذى ذكره العسقلانى. فإن عامه أهل الحديث، و على رأسهم الإمام أحمد بن حنبل قائلون بالتشبيه و التجسيم، و كلماتهم تكاد تكون صريحه فى ذلك، بل هى كذلك بالفعل.

فراجع كتاب العلامه السيد مهدى الروحانى: بحوث مع أهل السنه و السلفيه. فإنه قد أوضح هذا الأمر، من خلال كلماتهم أيما إيضاح.

الخلاف فى المراد من اهتزاز العرش:

و قد اختلفوا فى معنى اهتزاز العرش لموت سعد؛ فقيل المراد سرور أهل أو حمله العرش بروحه، فهو على تقدير حذف مضاف.

أو المراد: ارتياح العرش بروحه حين صعد به، لكرامته على ربه.

أو تحركه فرحا.

أو غير ذلك، من وجوه ذكرها المؤلفون (۲)، و ليس تحقيق ذلك٨-

۱- فتح البارى ج ۷ ص ۹۴.

۲- راجع: جوامع السيره النبويه ص ۱۵۶ و الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۵ و هامش صحيح مسلم ج ۷ ص ۱۵۰ و إرشاد السارى ج ۶ ص ۱۵۸-

بالأمر المهم .. لكن لا بد من اعتماد الوجوه التی لا تنافی أحكام العقل، و ما ثبت بالنصوص الصحيحه و الصريحه.

مراسم تجهيز و تشييع و دفن سعد:

و يقولون: إنه صلى الله عليه و آله وسلم أسرع المشی إلی سعد، فشكا ذلك إليه أصحابه، فقال: إنی أخاف أن تسبقنا إليه الملائكه فتغسله، كما غسلت حنظله.

فانتهی صلى الله عليه و آله وسلم إلی البيت و هو يغسل، و أمه تبكيه، و تقول:

ويل أم سعد سعداحز امه وجدا فقال: كل نائحه تكذب إلا أم سعد (۱).

و دخل صلى الله عليه و آله وسلم علی سعد، و ما فی البيت أحد، فجعل يتخطی، فسئل عن ذلك، فقال: ما قدرت علی مجلس حتی قبض لی ملك من الملائكه أحد جناحيه، فجلست. و رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يقول: هنيئا لك أبا عمرو. هنيئا لك أبا عمرو (۲).

ثم غسل سعد، و كفن (فی ثلاثه أثواب)، و رئی صلى الله عليه و آله وسلم يحمله بين۴.

۱- تاريخ الإسلام (المغازی) ج ۲، ص ۲۶۷/ ۲۶۸ و راجع ص ۲۶۹.

۲- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۶/ ۵۲۷ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۴۴.

عمودی سریره، حین رفع من داره إلی أن خرج (۱).

و غسله الحارث بن أوس بن معاذ، و أسید بن حضیر، و سلمه بن سلامه بن وقش بحضره رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم (۲).

و صلی علیه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم (۳).

و کان سعد جسیما (من أعظم الناس و أطولهم) (۴).

و سألوا رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم عن سبب خفه جنازته مع أنه کان جسیما. و قد ادعی المنافقون: أنه خف لأنه حکم فی بنی قریظه ..

فقال صلی الله علیه و آله وسلم : کذبوا و لکنه خف لحمل الملائکه (۵).۸.

۱- راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۷ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۵ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۲.
۲- إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۲ و راجع: الثقات لابن حبان ج ۱ ص ۲۷۸.
۳- إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۲ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۵۰۰ و راجع: السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۲۰. و الثقات ج ۱ ص ۲۷۹.
۴- البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۹.
۵- راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۸ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۶۳ و إرشاد الساری ج ۶ ص ۱۵۹ و عیون الأثر ج ۲ ص ۷۶ و عمده القاری ج ۱۶ ص ۲۶۸ و ج ۱۷ ص ۱۹۳ عن الترمذی و طبقات ابن سعد و فتح الباری ج ۷ ص ۹۴ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۸۸ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۸ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۹ و قال: إسناده جید و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۸ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۹ عن ابن سعد و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۲۰ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۴ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۶۵ و راجع ص ۲۶۸ و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۸.

قالوا: و نزع رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم رداءه، و مشی فی جنازته بغیر رداء) (۱).

و زعموا: أنه صلی الله علیه و آله وسلم مشی أمام جنازته (۲).

لکن هذا یخالف ما هو الثابت من طریق أهل البیت علیهم السلام من کراهه المشی أمام الجنازه (۳).

و دفن بالبقیع (۴) و فی نص آخر: دفن إلی أسّ دار عقیل بن أبی طالب (۵).

و ذکروا: أنهم و هم یحفرون قبره کان یفوح علیهم ریح المسک (۶).

و نزل فی حفرته أربعه نفر: الحارث بن أوس، و أسید بن حضیر، و سلمه بن سلامه بن وقش، و أبو نائله، مالک بن سلامه (۷).

و رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم واقف علی قبره علی قدمیه (۸).۲.

۱- إعلام الوری ص ۹۴.
۲- السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۰ و الثقات ج ۱ ص ۲۷۹ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۲.
۳- راجع: وسائل الشیعه ج ۳ ص ۱۴۹ ط مؤسسه آل البیت.
۴- تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۷۰.
۵- تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۶۸.
۶- راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۸ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۹۹ عن ابن سعد، و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۲۰ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۴ و عمده القاری ج ۱۶ ص ۲۶۸ و الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۰ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۸.
۷- الثقات لابن حبان ج ۱ ص ۲۷۹ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۲.
۸- إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۲.

و کان عمره حین استشهد سبعا و ثلاثین سنه (۱).

و قد قال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، و قد أهدیت له من صاحب دومه الجندل بغله و حله سندس: لمنادیل سعد فی الجنه أحسن (الین، خیر) من هذه (۲).

ضغطه القبر:

و یقولون: إنه لما وضع سعد فی لحده تغیّر وجه رسول اللّه، و سبح صلی الله علیه و آله وسلم و سبح معه المسلمون ثلاث مرات، ثم کبر و کبروا ثلاث مرات، حتی ارتج البقیع. فسئل صلی الله علیه و آله وسلم عن ذلک، فقال: تضایق علی صاحبکم قبره، و ضم ضمه لو نجا منها أحد لنجا منها سعد، ثم فرج اللّه عنه (۳).۵.

۱- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۵۰۰.
۲- عیون الأثر ج ۲ ص ۷۶ و صحیح البخاری ج ۲ ص ۲۰۰ و صحیح مسلم ج ۷ ص ۱۵۰ و ۱۵۱. راجع: سیره مغلطای ص ۵۷ و مرآه الجنان ج ۱ ص ۱۰ و الطبقات الکبیر لابن سعد ط دار صادر ج ۲ ص ۷۸ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۹ و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۸ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۸ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۵۰۰ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۷۱ السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۸ و ۲۴۹ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۵ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۲۰.
۳- المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۲۹ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۳ و راجع: السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۲۶۳ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۲۷ و ۱۲۸ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۲۹ و ۳۰ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۵۰۰ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۸ و الاکتفاء ج ۲ ص ۱۸۸. و راجع: تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۶۴ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۲۰ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۴ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۴۵.

و عن عائشه: إن للقبر لضمه لو كان أحد منها ناجيا لكان سعد بن معاذ (۱).

و روى من طريق محمد بن المكندر قال: قبض إنسان قبضه من تراب قبر سعد، فذهب بها، ثم نظر إليها بعد ذلك، فإذا هى مسك.

فقال رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم سبحان اللّه، سبحان اللّه، مرتين، تعجبا من كون تراب قبره مسكا.

ثم قال: الحمد للّه، شكرا له على تفريجه عن سعد. لو كان أحد ناجيا من ضمه القبر لنجا منها سعد. ضمّ ضمه، ثم فرج اللّه عنه (۲).

و استفادوا من ذلک: (أن فيه إثبات عذاب القبر، و أنه حق يجب الإيمان به) (۳).

سبب ضمه القبر لسعد:

و أما عن سبب ضمه القبر لسعد، فإنهم يقولون:

إن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قال: لو نجا أحد من ضغطه القبر لنجا سعد، و لقد ضمّ ضمه اختلفت منها أضلاعه، من أثر البول (۴).

و ذكر بعض أهل سعد: أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قال: إن سبب ضمه القبر۸.

۱- السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۶۳ و راجع: الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۰ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۲۸ و الاكتفاء ج ۲ ص ۱۸۸ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۶۹ و راجع: السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۴۶ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۴۴.
۲- السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۲۰ عن ابن سعد، و أبى نعيم.
۳- شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۷.
۴- تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۶۸.

له: (أنه كان يقصر فی بعض الطهور من البول بعض التقصير) (۱).

قال الأشخر اليمنی: (قلت: فی النفس من صحه هذا الحديث شی ء) (۲).

و نقول:

۱- لو صح هذا الحديث لأمكن تحاشی ضمه القبر، بأن يهتم المؤمنون بأمر الطهور من البول، فلا يقصرون فيه. و علی هذا، فلا يبقی مبرر لقوله صلی الله عليه و آله وسلم : لو نجا أحد من ضغطه القبر لنجا سعد.

۲- هذا، و لا ندری ما هو الربط بين الطهور من البول، و بين ضمه القبر!!

۳- ثم أليس قد نجت فاطمه بنت أسد من ضمه القبر، لأنه صلی الله عليه و آله وسلم ألبسها قميصه، و اضطجع فی قبرها حسبما قدمناه فی هذا الكتاب حين الكلام عن وفاتها رحمها اللّه مع أن سياق الكلام يشير إلی أنه لا ينجو من ضمه القبر أحد).

۴- ما معنی أن يضم سعد بن معاذ ضمه اختلفت منها أضلاعه.

مع أن عائشه تقول: إنها قالت: يا رسول اللّه، ما انتفعت بشی ء منذ سمعتک تذكر ضغطه القبر، و ضمته.

فقال: يا عائشه، إن ضغطه القبر علی المؤمن كضمه الأم يديها علی رأس ابنها، يشكو إليها الصداع (۳).۷.

۱- الروض الأنف ج ۳ ص ۲۸۱ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۲۸ و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۷ و تاريخ الإسلام (المغازی) ص ۲۶۵ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۴۵ و دلائل النبوه للبيهقی ج ۴ ص ۳۰.

۲- شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۷.

۳- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۴۵ و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۷.

۵- بل إن سیاق العبارات التی تقدمت تقتضی أن لا ینجو أحد من ضمه القبر حتی الأنبیاء؛ لأنها تقول: لو نجا أحد لنجا سعد.

مع أنهم یقولون: (خص صـلی الله علیه و آله وسـلم بأنه لا یضـغط فی قبره. و کذلک الأنبیاء علیهم الصـلاه و السـلام. و لم یسلم من الضغطه صالح، و لا غیره سواهم. و کذا ما فی التذکره للقرطبی إلا فاطمه بنت أسد ببرکته صلی الله علیه و آله وسلم) (۱).

النظره الأخیره:

(و جاءت أم سعد تنظر إلیه فی اللحد، و قالت: أحتسبک عند اللّه.

و عزاهـا رسول اللّه صـلی الله علیه و آله وسـلم علی قبره، و جلس ناحیه، و المسـلمون یردون التراب علی القبر حتی سوی. ورش علیه الماء.

ثم وقف صلی الله علیه و آله وسلم فدعا. ثم انصرف) (۲).

الحزن علی سعد:

قـالت عـائشه: (فو الـذی نفس محمـد بیـده إنی لأعرف بکاء عمر من بکاء أبی بکر و أنا فی حجرتی. و کانوا کما قال اللّه عز و جل: رحماء بینهم.

قال علقمه: فقلن: أی أمه، فکیف کان رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یصنع؟!

قالت: کانت عینه لا تدمع علی أحد. و لکنه کان إذا وجد، فإنما۵.

۱- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۵.

۲- إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۳ و راجع: السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۲۰. و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۳۴۵.

هو آخذ بلحيته) (۱).

و نقول:

۱- نحن بدورنا لا نستطيع أن نقبل كلام عائشه هذا، فقد تواتر النقل عنه صلى الله عليه و آله وسلم : أنه بكى فى أكثر من مورد، حين استشهاد أو موت بعض أصحابه، مثل جعفر، و حمزه، و عثمان بن مظعون، و زيد بن حارثه، و على ولده إبراهيم. و قد قال فى مناسبه موت ولده تدمع العين، و يحزن القلب، و لا نقول إلا ما يرضى الرب.

و قد قدمنا بعض الكلام فى ذلك فى أواخر غزوه أحد فى سياق الكلام عن استشهاد حمزه و قول النبى صلى الله عليه و آله وسلم : أما حمزه فلا بواكى له فراجع.

۲- إننا نذكر القارى بما هو معروف عن عمر فى تشدده بالمنع من البكاء على الأموات حينا، و سماحه بذلك حتى لنفسه حينا آخر (۲).

أم سعد تبكى ولدها و ترثيه:

و قد قال النبى صلى الله عليه و آله وسلم لأم سعد: (ألا يرقأ دمعک، و يذهب حزنک، بأن ابنک أول من ضحک اللّه له، و اهتز له العرش) (۳)..

۱- راجع: مجمع الزوائد ج ۶ ص ۱۳۸ و راجع: مسند أحمد ص و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۱۸۷ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۲۴ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۹ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۶۶ و تاريخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۵۳ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۳۸ و راجع: بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۷۶.
۲- راجع هذا الكتاب ج ۶ ص ۲۶۶- ۲۷۳.
۳- تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۷۰.

و يلاحظ التعبير ب (ضحكك اللّه) الذى يشم منه رائحه التجسيم.

و عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: انتهى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم و أم سعد تبكى، و تقول:

ويل أم سعد سعداجلاده و حدّا فقال عمر بن الخطاب (رض): مهلا يا أم سعد، لا تذكرى سعدا.

فقال النبى صلى الله عليه و آله وسلم : دعها يا عمر، فكل باكيه مكثره إلا أم سعد، ما قالت من خير فلم تكذب (۱).

و فى روايه ابن هشام:

ويل أم سعد سعداصرامه و حدّا

و سؤددا و مجداو فارسا معدّا

سد به مسدّايقدّ هاما قدا يقول رسول اللّه: كل نائحه تكذب إلا نائحه سعد بن معاذ (۲).

لكن روايه أخرى تعكس هذا المضمون ليفيد ضد هذا المعنى،۹.

۱- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۲۷.
۲- السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۶۴ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۳۰ و بهجه المحافل و شرحه ج ۱ ص ۲۷۷ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۲ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۵۰۰ و الاكتفاء ج ۲ ص ۱۸۸/ ۱۸۹ و راجع: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۳۴۵ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۴۹ و السيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۲۰ و فيه: أنه لما احتمل على نعشه بكت أمه، و قالت إلخ .. و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۶۷/ ۲۶۸ و راجع ص ۲۶۹.

فهی تقول: إن أم سعد كانت تبكی و تقول:

ويل أم سعد سعداحزامه و جدّا فقيل لها: أتقولين الشعر على سعد؟!

فقال رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم : دعوها فغيرها من الشعراء أكذب.

و نتوقف هنا أمام أمرين:

أولهما: موقف عمر من رثاء أم سعد لابنها العظيم.

فإن كان مراده النهی عن البكاء الذی تكرر منه أكثر من مره، رغم أنه هو نفسه يبكی و يأمر بالبكاء على بعض الناس، و رغم نهی النبی صلى الله عليه و آله وسلم المتكرر له عن التعرض لمن يبكون موتاهم (١).

إذا كان مراده ذلك فإننا لا نستطيع قبوله منه هنا لأنه هو نفسه يبكی على سعد حسبما تقدم عن عائشه.

و إن كان مراده: أن لا تذكر أم سعد فضائل سعد، و خصائصه الكريمه، و لا تذكر الناس بها.

فذلك يعنی: أنه كان ينفس على سعد خصائصه و مزاياه تلك.

و كان لا يحب أن يكون لأنصاری مقام رفيع كهذا، حتى بعد موته، و حتى لو كان شهيدا، و فی سبيل اللّه؟!

و هذا الموقف أيضا غير مقبول منه، لأن ذلك يخالف روح الإسلام، و يتنافى مع صريح نصوصه.

ثانيهما: إن الروايه الأخيره، قد نسبت الكذب إلى أم سعد فی٣.

١- راجع: هذا الكتاب ج ۶ ص ٢۶۶- ٢٧٣.

شعرها و لكنها قالت: إن غيرها من الشعراء أكذب منها!!

و ليت شعرى أى كذب يوجد فى شعر أم سعد. ألم يكن سعد بن معاذ يتحلى بتلك الخصال التى وصفته بها؟!

أم أن المقصود هو تزوير الحقيقه، و تشويه صوره سعد، الذى لم يكن يرتاح له المهاجرون و خصوصا قريش. و قد أثار حكمه حفيظه بعض الناس من قومه الأوس أيضا. و هم الذين وصفهم سعد بأنهم لا خير فيهم؟!

حسان يرثى سعدا و جماعه معه:

و قال حسان بن ثابت يبكى سعدا و جماعه ممن استشهد يوم بنى قريظه:

ألا يا لقومى هل لما حمّ دافع و هل ما مضى من صالح العيش راجع

تذكرت عصرا قد مضى فتهافتت بنات الحشا و انهلّ منى المدامع

صبابه وجد ذكرتنى إخوهو قتلى مضى فيها طفيل و رافع و سعد فأضحوا فى الجنان و أوحشت منازلهم فالأرض منهم بلاقع وفوا يوم بدر ...

الأبيات (۱).

و لحسان مقطوعات أخرى يهجو فيها بنى قريظه، فمن أرادها فليراجعها فى مصادرها (۲).۶.

۱- البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۳۶ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۲ و الاكتفاء ج ۲ ص ۱۸۹/ ۱۹۰ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۶۰.

۲- راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۳۱ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۳۰ و عن السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۲۸۲- ۲۸۶.

تآمر اليهود من جديد:

و كان يهود بنى النضير فى خيبر، و يهود خيبر ينتظرون نتائج حصار بنى قريظه، فبلغهم ما جرى عليهم، فأنحوا باللائمه على حيى بن أخطب، و بلغ النساء، فشققن الجيوب، و جززن الشعور، و أقمن المآتم. و ضوى إليهن نساء العرب.

و فزعت اليهود إلى سلام بن مشكم، و سألوه عن الرأى، فقال لهم: محمد قد فرغ من يهود يثرب، و هو سائر إليكم، فنازل بساحتكم، و صانع بكم ما صنع ببنى قريظه.

قالوا: فما الرأى؟

قال: نسير إليه بمن معنا من يهود خيبر، فلهم عدد، و نستجلب يهود تيماء، و فدك، و وادى القرى، و لا نستعين بأحد من العرب، فقد رأيتم فى غزوه الخندق ما صنعت بكم العرب، بعد أن شرطتم لهم تمر خيبر، نقضوا ذلك و خذلوكم، و طلبوا من محمد بعض تمر الأوس و الخزرج، و ينصرفون عنه. مع أن نعيم بن مسعود هو الذى كادهم بمحمد و معروفهم إليه معروفهم.

ثم نسير إليه فى عقر داره، فنقاتل على وتر حديث و قديم.

فقالت اليهود: هذا الرأى.

فقال كنانه بن الربيع بن أبى الحقيق: إنى قد خبرت العرب، فرأيتهم أشداء عليه، و حصوننا هذه ليست مثل ما هناك، و محمد لا يسير إلينا أبدا لما يعرف.

فقال: سلّام بن مشکم: هذا رجل لا يقاتل حتى يؤخذ برقبته.

فكان ذلک و اللّه محمود (۱).۱.

۱- راجع: المغازی للواقدی ج ۲ ص ۵۳۰ و ۵۳۱.

الباب الثالث إلی الحدیبیه

اشاره

ص: ۲۷۹

الفصل الأول غزوه المريسيع أحداث– و قضايا

اشاره

تاریخ غزوه المریسیع:

اشاره

یقول عدد من المؤرخین: إن غزوه المریسیع کانت للیلتین خلتا من شعبان سنه خمس للهجره (۱).

و قیل: إنها کانت فی السنه السادسه و قیل: إن علیه أکثر المحدثین (۲).:-

---

۱- قد ذکر هذا القول مستندا إلیه، أو بلفظ قیل، فی المصادر التالیه: سیره مغلطای ص ۵۵، و فتح الباری ج ۷ ص ۳۳۲ و البدء و التاریخ ج ۴ ص ۲۱۴ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۸ و الجامع للقیروانی ص ۲۸۱، و أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۴۱ و الثقات ج ۱ ص ۲۶۳ و حبیب السیر ج ۱ ص ۳۵۷ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۲ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۶۳ و به جزم الذهبی فی تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۱۴ و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۴۰۴ و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۶۴ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۰۸. و راجع: السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۹۷ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۵۶ و السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۶ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۴۴ و ۴۵ و الاستیعاب (مطبوع بهامش الإصابه) ج ۴ ص ۲۵۸ و ۲۶۰ و الإصابه ج ۴ ص ۴۶۵.

۲- راجع هذا القول فی المصادر التالیه: تاریخ مختصر الدول ص ۹۵ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۹ و الجامع للقیروانی ص ۲۸۳ و سیره مغلطای ص ۵۵ عن البخاری و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۳ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۳۲ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۴۱ عن ابن إسحاق. و قال:-

و عن ابن عقبه: كانت فی السنه الرابعه، كما فی البخاری، و علیه جری النووی فی الروضه (۱).

لكن فی مغازی ابن عقبه: سنه خمس (۲).

و نقول:

إننا نری: أن غزوه المریسیع قد كانت بعد الخندق. و قد تحدثنا عن هذا الأمر فی كتابنا حدیث الإفك الطبعه الأولی ص ۹۶-۱۰۶.

و نحن نورد هنا بعض ما ذكرناه هناك مع بعض التقلیم و التطعیم.

فنقول:

قلنا فی الجزء السابق: إن الصحیح هو أن غزوه الخندق كانت سنه أربع. و لا ریب فی تأخر المریسیع عنها. و ذلك لما یلی:

أولا: إن فرض الحجاب- كما ذكره المؤرخون الأثبات- قد كان۱.

۱- راجع: السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۹ و راجع: سیره مغلطای ص ۵۵ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۰۸ عن ابن عقبه و صحیح البخاری ج ۳ ص ۲۴ عنه أیضا و السیره النبویه لابن كثیر ج ۴ ص ۱۹۷ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۵۶ كلاهما عن ابن عقبه. و فتح الباری ج ۷ ص ۳۳۲.

۲- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۹ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۰۸ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۴۱.

فی سنه خمس فی ذی القعده (۱) و غزوه المریسیع کانت فی شعبان.

و فیها کان حدیث الأفک الذی کان بعد فرض الحجاب فلا بد أن یکون هو شعبان الذی بعد الحجاب فی السنه السادسه لأن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد تزوج بزینب بنت جحش، التی هی سبب الحجاب بعد بنی قریظه (۲).

و قد تقدم فی حدیث عائشه، و أم سلمه ما یدل صراحه: علی أن الحجاب لم یکن فرض یوم الخندق، و بنی قریظه (۳).

ثانیا: قد ثبت أن ابن عمر قد شهد المریسیع، و من المعلوم: أن أول مشاهده الخندق کما تقدم فی أول الجزء التاسع من هذا الکتاب، فهذا یعنی: أن المریسیع کانت بعد الخندق.

و محاوله العسقلانی دعوی: أن من الممکن أن یکون قد حضرها دون أن یشترک فی القتال. کما ثبت عن جابر: أنه کان یمنح أصحابه الماء فی بدر، مع الاتفاق علی عدم شهوده بدرا (۴).۰.

۱- تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۳۱ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۷۷ و التنبیه و الأشراف ص ۲۱۷ و مروج الذهب ج ۲ ص ۲۸۹ و طبقات ابن سعد ط لیدن ج ۲ ق ۱ ص ۸۱ و ج ۸ ص ۱۲۵ و ۱۲۶ و ۱۵۷ و صفه الصفوه ج ۲ ص ۴۶ و وفاء الوفاء ج ۱ ص ۳۱۰ و فتح الباری ج ۸ ص ۳۵۱ عن الواقدی و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۵۰۰ و ۵۰۱ و ۲۶۷ و نقله أیضا عن أسد الغابه و المنتقی و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۴۵ عن قتاده، و الواقدی، و بعض أهل المدینه و البیهقی، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۹۳ عن إمتاع الأسماع عن بعض أهل الأخبار. ثم أشکل علیه بما ورد فی حدیث الإفک و سیأتی عدم صحه ذلک.

۲- البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۴۵.

۳- حدیث عائشه مع مصادره فی الجزء التاسع من هذا الکتاب ص ۲۹۵ و حدیث أم سلمه تقدم فی هذا الجزء فی الحدیث عن توبه أبی لبابه.

۴- راجع: فتح الباری ج ۸ ص ۳۶۰.

هـذه المحاوله فاشـله، إذ أن التعبير بشـهد غزوه كـذا، أو أول مشاهده غزوه كذا إنما يعنى شـهود قتال، لا مجرد الحضور، فإراده معنى آخر لهذا التعبير يحتاج إلى قرينه و دلاله، و هى مفقوده هنا.

المريسيع:

و يقولون: إن المريسيع ماء لبنى خزاعه بينه و بين الفرع يومان (و عند ابن سعد نحو يوم) و بين الفرع و المدينه ثمانيه برد (۱).

و قيل: إن المريسيع تقع على سته مراحل من المدينه أو سبعه، مما يلى مكه، ناحيه الجحفه (۲).

و يقال لها: غزوه محارب، و قيل: محارب غيرها (۳).

و تسمى هذه الغزوه أيضا بغزوه بنى المصطلق، و هم بطن من خزاعه (۴).

سبب غزوه المريسيع:

و سبب هـذه الغزوه: أن بنى المصـطلق كـانوا ينزلون على بئر يقـال لهـا المريسـيع، من ناحيه قديـد إلى الساحل. و كان سـيدهم الحارث بن أبى ضرار دعا قومه و من قدر عليه من العرب إلى حرب رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، فأجابوه. و تجمعوا، و ابتاعوا خيلا و سلاحا، و تهيأوا٠.

۱- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۷۰ و سيره مغلطاى ص ۵۵ و التنبيه و الإشراف ص ۲۱۵ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۶۳.
۲- الجامع للقيروانى ص ۲۸۳.
۳- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۸.
۴- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۷۰.

للحرب، و المسير معه.

فبلغ رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم الخبر، فأرسل بريده بن الحصيب الأسلمى ليتحقق ذلك. فأتاهم، و لقى الحارث، و كلمه، مظهرا أنه منهم، و قد سمع بجمعهم، و يريد الانضمام بقومه، و من أطاعه إليهم. و عرف منهم صدق ما بلغهم عنهم. فرجع إلى رسول اللّه فأخبره بأنهم يريدون الحرب.

و فى الحلبيه: أن بريده استأذن رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم أن يقول ما يتخلص به من شرهم، فأذن له.

فلما أخبر بريده النبى صلى الله عليه و آله وسلم بصحه ما بلغه دعا صلى الله عليه و آله وسلم الناس فأسرعوا الخروج، فخرج معه سبع مئه، و معهم ثلاثون فرسا منها عشره للمهاجرين و عشرون للأنصار و قد عدّ منهم الواقدى فى مغازيه جماعه الفرسان على النحو التالى:

(كان على عليه السلام فارسا، و أبو بكر، و عمر، و عثمان، و الزبير، و عبد الرحمن بن عوف، و طلحه بن عبيد اللّه، و المقداد بن عمرو.

و فى الأنصار سعد بن معاذ، و أسيد بن حضير، و أبو عيسى بن جبر، و قتاده بن النعمان، و عويم بن ساعده. و معن بن عدى، و سعد بن زيد الأشهلى، و الحارث بن حزمه، و معاذ بن جبل، و أبو قتاده، و أبى بن كعب، و الحباب بن المنذر، و زياد بن لبيد، و فروه بن عمرو، و معاذ بن رفاعه. انتهى.

و خرج لليلتين من شعبان.

و خرجت معهم عائشه، و أم سلمه. و كان معه صلى الله عليه و آله وسلم فرسان هما:

لزاز و ظرب. و استخلف على المدينه زيد بن حارثه (۱).

و جعل عمر بن الخطاب على مقدمه الجيش (۲). هكذا زعموا.

و زاد فى بعض المصادر قوله: و خرج بشر كثير لم يخرجوا فى غزاه قبلها و عباره ابن سعد: (خرج معه بشر كثير من المنافقين لم يخرجوا فى غزاه قط مثلها) (۳).

قال الواقدى: ليس بهم رغبه فى الجهاد، إلا أن يصيبوا من عرض الدنيا، و قرب عليهم السفر (۴).

المعركه و نتائجها:

و سار رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم باتجاه بنى المصطلق، و أصاب عيناه.

۱- راجع ما تقدم فى المصادر التاليه: و بعض ما فيها يكمل البعض الآخر: طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۶۳ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۳۰۲ ۳۰۳ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۷۰ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۸ و ۲۷۹ و سيره مغلطاى ص ۵۵ و نهايه الأرب ج ۱۷ ص ۱۶۴ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۰۸ و ۱۰۹ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۵۶ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۹۷ و الكامل فى التاريخ ج ۲ ص ۱۹۲ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۲۶۰ و أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۴۱ و ۳۴۲ و حبيب السير ج ۱ ص ۳۵۷ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۲ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ۲۱۴ و ۲۱۵ و المغازى للواقدى ج ۱ ص ۴۰۴ و ۴۰۵ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۶ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۴ ص ۴۶ و ۴۷ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۴۱.

۲- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۲۷۰.

۳- زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۲ و المغازى للواقدى ج ۲ ص ۴۰۵ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۶ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۶۳.

۴- المغازى للواقدى ج ۲ ص ۴۰۵.

للمشـركين كان وجهه الحرث ليأتيه بخبر رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم . فسأله صلى الله عليه و آله وسلم عنهم، فلم يذكر من أمرهم شيئا. فعرض صلى الله عليه و آله وسلم عليه الإسلام فأبى، فأمر عمر بن الخطاب بضرب عنقه، فضرب عنقه (۱).

و بلغ الحارث مسـير رسول اللّه صـلى الله عليه و آله وسـلم إليهم، و بلغه أيضا قتل عينه، الذى كان يأتيه بخبر رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، فسيى ء بذلك هو و من معه.

و خافوا خوفا شديدا، و تفرق الأعراب الذين كانوا معه فما بقى أحد سواهم.

و انتهى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم إلى المريسيع، و ضرب عليه قبه من أدم، و تهيأوا للقتال، وصف رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم أصحابه.

قال الحلبى و الذهبى: (و أمر صلى الله عليه و آله وسلم عمر بن الخطاب أن يقول لهم:

قولوا: لا إله إلا اللّه تمنعوا بها أنفسكم و أموالكم فأبوا) (۲).

و دفع رايه المهـاجرين إلى أبى بكر، و رايه الأنصـار إلى سـعد بن عبـاده. و قال الواقـدى و خوانـد أمير: كان لواء المشـركين مع صفوان الشامى.

و كان شعار المسلمين يومئذ: يا منصور أمت أمت.

قال الذهبى و الواقدى: (فكان أول من رمى رجلا منهم بسهم).

فتراموا بالنبل ساعه ثم أمر النبى صـلى الله عليه و آله وسـلم أصـحابه فحملوا على الكفار حمله واحـده، فقتل منهم عشـره، و أسـر الباقون، و لم يفلت منهم أحد.۵.

۱- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۹ و السـيره النبويه لدحلان ج ۲ ص ۲۶۶ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۲ و فى المغازى للواقدى ج ۱ ص ۵۰۶ أن عمر هو الذى قال: (يا رسول اللّه، اضرب عنقه. فقدمه فضرب عنقه).

۲- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۹ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۱۵.

و سبوا الرجال و النساء و الذراری، و أخذوا الشاء و النعم.

و كانت الإبل ألفی بعير، و الشاء خمسه آلاف و السبی مائتی أهل بيت.

قال الحلبی: و استعمل على الغنائم شقران و لم يقتل من المسلمين إلا رجل واحد و بعث صلی الله علیه و آله وسلم أبا نضله (أو أبا ثعلبه) (أو أبا نمله) الطائی بشيرا إلى المدينه بفتح المريسيع.

و لما رجع المسلمون بالسبی قدم أهاليهم فافتدوهم. كذا ذكره ابن إسحاق (۱).

السبی و الغنائم:

قالوا: (و أمر بالأساری فكتفوا، و استعمل عليهم بريده بن۱.

۱- النص المتقدم يوجد فی: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۷۰ و يوجد أيضا باختصار أو بتفصيل فی المصادر التاليه: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۹ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۳ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۲۶۰ و الكامل فی التاريخ ج ۲ ص ۱۹۲ و الوفا ص ۶۹۲ و تاريخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۶۴ و راجع: أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۴۱ و الثقات ج ۱ ص ۲۶۳ و ۲۶۴ و التنبيه و الإشراف ص ۲۱۵ و حبيب السير ج ۱ ص ۳۵۷ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۲/ ۱۱۳ و فتح الباری ج ۷ ص ۳۳۳ و دلائل النبوه للبيهقی ج ۴ ص ۴۶- ۴۸ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۳۰۲ و ۳۰۳ و تاريخ الإسلام للذهبی (المغازی) ص ۲۱۴ و ۲۱۵ و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۴۰۶ و ۴۰۷ و نهايه الأرب ج ۱۷ ص ۱۶۴ و ۱۶۵ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۰۹ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۲۹۷ و ۲۹۸ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۵۶ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۶ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۴۱.

الحصیب، و أمر بالغنائم فجمعت، و استعمل علیها شقران مولاه.

و جمع الذریه ناحیه، و استعمل علی مقسم الخمس و سهمان المسلمین محمیه بن جزء.

و اقتسم السبی، و فرق، و صار فی أیدی الرجال و قسم النعم و الشاء، فعدلت الجزور بعشر من الغنم، و بیعت الرثه فی من یزید.

و أسهم للفرس سهمین، و لصاحبه سهم، و للراجل سهم.

و کانت الإبل ألفی بعیر، و الشاء خمسه آلاف شاه.

و کان السبی ماءتی أهل بیت. و صارت جویریه بنت الحارث بن أبی ضرار فی سهم ثابت بن قیس بن شماس، و ابن عم له. فکاتباها علی تسع أواق من ذهب. فسألت رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فی کتابتها، و أداها عنها، و تزوجها. و کانت جاریه حلوه.

و یقال: جعل صداقها عتق کل أسیر من بنی المصطلق. و یقال:

جعل صداقها عتق أربعین من قومها.

و کان السبی منهم من منّ علیه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم بغیر فداء، و منهم من افتدی. فافتدیت المرأه و الذریه بست فرائض.

و قدموا المدینه ببعض السبی، فقدم علیهم أهلوهم فافتدوهم.

فلم تبق امرأه من بنی المصطلق إلا رجعت إلی قومها. و هو الثبت عندنا) (۱).

و قال الواقدی: أخرج رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم الخمس من جمیع المغنم.

و جعل علی خمس المسلمین محمیه بن جزء الزبیدی. (و کان یجمعه.

۱- راجع: طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۶۴ و راجع: المغازی للواقدی ج ۱ ص ۴۱۰ و ۴۱۱ و ۴۱۲ و فی نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۶۵ ملخص عنه.

الأخماس. و كانت الصدقات على حدتها، أهل الفى ء بمعزل عن الصدقه. و أهل الصدقه بمعزل عن الفى ء.

و كان يعطى الصدقه اليتيم، و المسكين، و الضعيف؛ فإذا احتلم اليتيم نقل إلى الفى ء، و أخرج من الصدقه، و وجب عليه الجهاد؛ فإن كره الجهاد و أباه لم يعط من الصدقه شيئا، و خلوا بينه و بين أن يكتسب لنفسه.

و كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم لا- يمنع سائلا؛ فأتاه رجلان يسألانه من الخمس؛ فقال: إن شئتما أعطيتكما منه، و لاحظ فيها لغنى، و لا لقوى مكتسب إلخ) (۱).

و قال البلاذرى: (و قسم رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم الغنائم. و أخذ صفيّه قبل القسمه. ثم جزّأ الغنائم خمسه أجزاء، ثم أقرع عليها، و لم يتخيّر، فأخرج الخمس، و أخذ سهمه مع المسلمين لنفسه، و فرسه. و كان له صلى الله عليه و آله وسلم صفى من المغنم، حضر أو غاب، قبل الخمس: عبد، أو أمه، أو سيف، أو درع) (۲).

مده غيبته صلى الله عليه و آله وسلم و تاريخ عودته:

اشاره

قالوا: و كانت غيبته صلى الله عليه و آله وسلم فى هذه الغزوه ثمانيه و عشرين يوما (۳).

و قدم المدينه لهلال شهر رمضان المبارك (۴).۵.

۱- راجع: المغازى للواقدى ج ۱ ص ۴۱۰ و ۴۱۱ و ۴۱۲.
۲- أنساب الأشراف للبلاذرى ج ۱ ص ۳۴۱/ ۳۴۲.
۳- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۷۳ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۹۱ و سيره مغلطاى ص ۵۵ و التنبيه و الإشراف ص ۲۱۵ و طبقات ابن سعد ط صادر ج ۲ ص ۶۵ و نهايه الأرب ج ۱۷ ص ۱۶۵ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۱۱۰.
۴- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۷۳ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۹۱ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۶۵.

و قبل أن نواصل الحديث عن سيره الرسول الأكرم صلى اللّه عليه و آله و سلم، نتوقف قليلا لنسجل بعض ما نرى ضروره لتسجيله هنا، فنقول:

۱- المريسيع ضربه موفقه لقريش:

و إذا كانت غزوه المريسيع قد أسفرت عن نتائج حاسمه إلى هذا الحد، فإن ذلك يعتبر ضربه موفقه لنفوذ و كبرياء قريش لأنها قد جاءت في منطقه كانت إلى الأمس القريب تقع في نطاق النفوذ المكي إن صح التعبير، و لا أقل من أنها من المواقع المتقدمه في خط الدفاع عن طاغوت الشرك المتمثل في قريش و من تبعها، و تحالف معها، في مكه و غيرها، مما قرب منها أو بعد عنها.

و من جهه ثانيه، فإن الطريقه التي تمت بها هذه الضربه القاسيه، و النتائج التي أسفرت عنها، لا بد أن تقنع الكثيرين بأن الوقوف في وجه هذا المد العارم يكاد يلحق بالممتنعات.

و حتى قريش و مكه عموما فإنها قد باتت مقتنعه تماما أنها وحدها غير قادره على تحقيق نصر حاسم. و قضيه أحد هي الشاهد الحي على ذلك، خصوصا، و أن أحدا قد أظهرت وجود بعض الثغرات في الصف الإسلامي، و تهيأت الفرصه لتسديد ضربه موجعه. و لكنها رغم ذلك أيضا قد عجزت عن تحقيق أي شي ء، بل هي قد خسرت بالإضافه إلى معنوياتها و روحياتها خسرت سمعتها و كثيرا من تحالفاتها. و تأتي هذه الضربات المتلاحقه هنا و هناك، فتزيد من قوه الإسلام و المسلمين، و تمعن في إضعاف شوكه الشرك و المشركين:

فكان لا بد من استباق الأمور، و التحرك بسرعه قبل أن يبلغ السيل الزبى، و قبل أن يستكمل المسلمون قضم أطراف مكه، و حتى أطراف الجزيره، أو ما هو أبعد من ذلک ثم تصل النوبه إلى مكه نفسها، فيبتلعها التيار العارم، و يضربها الزلزال الهادم، حيث تتهاوى صروح الشرک و الفساد و يعم السلام و الهدى جميع العباد فى مختلف الأصقاع و البلاد.

و كان قرار مكه هو أنه لا بد أن يشاركها الآخرون فى مهمه القضاء على الإسلام و المسلمين.

و عمدت إلى حشد أكبر عدد ممكن من الناس من القبائل التى كان لها تحالفات معها. أو ممن شاركوها فى التآمر و البغى. و من شأن الكثره أن تقوى الضعيف، و تشجع الجبان، و تؤمن الخائف.

فكان أن تحزبت الأحزاب مع قريش، و قصدوا محمدا و المسلمين فى عقر ديارهم، ليجتثوهم من الجذور، و يقتلعوا منهم الآثار، و يخلوا منهم الديار.

فكانت غزوه الأحزاب (الخندق). و التى انتهت هى الأخرى بالفشل الذريع. و طاشت السهام، و خابت الآمال، و انقلب السحر على الساحر.

و كان فشل قريش فى هذه المره فشلا ذريعا، و منيت بهزيمه لا تشبه سائر الهزائم فقد كانت هزيمه مره و حقيقيه و أبديه أيضا.

و هذا بالذات هو ما يميز غزوه الخندق عما سواها. حتى قال النبى بعدها: الآن نغزوهم و لا يغزوننا. كما سنرى.

۲- المستخلف على المدينه:

ذکر فیما تقدم: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد استخلف علی المدینه زید بن حارثه رحمه اللّه.

و یمکن المناقشه فی ذلک بما یلی:

أولا: سیأتی إن شاء اللّه: أن البعض یقول: إن زید بن حارثه کان علی المیمنه فی المریسیع (۱)، فکیف یکون خلیفه له صلی الله علیه و آله وسلم علی المدینه؟

ثانیا: إن ابن هشام یقول: إنه صلی الله علیه و آله وسلم قد استخلف علی المدینه أبا ذر الغفاری. و یقول آخرون: استخلف علیها نمیله بن عبد اللّه اللیثی (۲). و قیل: أبارهم الغفاری (۳).

إلا أن تکون کلمه أبی رهم تصحیف لکلمه أبی ذر. و لم نجد أبارهم الغفاری فی جمله الصحابه المترجم لهم.

و هذا الذی ذکر من تولیه أبی ذر علی المدینه فی غیاب رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم عنها لا یتلاءم مع ما رووه عن النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، أنه قال لأبی ذر:۳.

۱- حبیب السیر ج ۱ ص ۳۵۷.
۲- راجع: البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۵۶ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۹۷. و راجع: السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۶ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۹ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۲ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۳۰۲ و نهایه الأرب ج ۱۷ ص ۱۶۴ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۳ و یظهر منه أنه یرجح ولایه أبی ذر، لکونه ذکر نمیله بلفظ قیل.
۳- الجامع للقیروانی ص ۲۸۳.

إنی أراک ضعیفا، فلا تأمرنّ علی اثنین (۱).

إلا أن یقال: إنه صلی الله علیه و آله وسلم إنما قال له ذلک بعد أن اختبره، و عرف أمره ..

علی أن هـذا الحـدیث تفوح منه رائحه الکیـد السیاسـی لأبی ذر، الـذی کـان الشوکه الجارحه فی أعین الـذین یمسـکون بزمام السلطه و قد جعلوا مال اللّه دولا، و اتخذوا عباد اللّه خولا، و قد کان له معهم مواقف جریئه فضحتهم، و أظهرت زیفهم للأجیال کلها.

۳- سعد بن معاذ فارسا:

و تقـدم أن الواقـدی قـد ذکر سـعد بن معاذ فی جمله من کان معه فرس فی حرب المریسـیع، مع أننا قدمنا ما یثبت أن المریسـیع کانت بعد بنی قریظه، التی مات فیها سعد بن معاذ:

۴- عمر علی مقدمه الجیش:

و لا نـدری هل نصدق أم نکذب ما زعمه الدیار بکری من أن عمر بن الخطاب کان علی مقدمه الجیش. إذ من الواضح: أن من یکون علی المقدمه یکون هو رمز صـمود الجیش، و لا بد أن یکون من الفرسان المعروفین الذین یرهب جانبهم، و لم یکن عمر بن الخطاب ذلک الرجل الذی له هذه الخصوصـیه، بل هو فی ما یناقضـها أذکر و أشـهر، و قد أکد هو نفسه هذه الحقیقه بفراره المتعاقب فی حرب أحد، و الأحزاب،۴.

۱- أمالی الطوسی ص ۳۸۴ المجلس الثالث عشر ط سنه ۱۴۱۴ نشـر دار الثقافه- قم إیران و صحیح مسلم ج ۶ ص ۶ و ۷ و سنن النسائی ج ۶ ص ۲۵۵ و سنن أبی داود- کتاب الوصایا ح ۴.

و ربما فی قریظه أیضا، مع عدم ظهور أی تمیّز له فی حرب بدر، بل لعل الذین کانوا إذا حمی الوطیس یلوذون برسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فی بدر- کما قال علی علیه السلام- هم هذا الرجل و أمثاله.

و عدا عن ذلک کله، فإنه لم یظهر منه و لم یؤثر عنه إلی حین موت رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم أیه مواقف حربیه شجاعه، بل عرف عنه الفرار فی کل مواطن الشده و الحرج فی الحروب کلها. و لیس ما جری فی خیبر و حنین عن أسماعنا ببعید.

و کلمه أخیره نقولها هنا و هی: أنه إذا کان المقصود من جعله علی المقدمه هو جعله أمیرا علی الجیش کله، فذلک مما لا ریب فی کونه کذبا، بعد أن قدمنا ما یدل بصوره قاطعه علی أن علیا أمیر المؤمنین کان صاحب لواء و رایه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فی المواطن کلها، باستثناء غزوه تبوک. فراجع أوائل غزوه أحد، من هذا الکتاب.

۵- رایه المهاجرین کانت مع من؟!

و قد تقدم أیضا: أن رایه المهاجرین کانت مع أبی بکر، و نحن نشک فی ذلک. لما یلی:

۱- قال خواند أمیر: إنه صلی الله علیه و آله وسلم أعطی رایه المهاجرین لعلی (ع)، و رایه الأنصار لسعد بن عباده، و عمر علی المقدمه، و علی المیمنه زید بن حارثه، و علی المیسره عکاشه بن محصن (۱).

لکن قد تقدم: أن البعض یقول: إنه صلی الله علیه و آله وسلم استخلف زید بن حارثه علی المدینه فی هذه الغزوه (۲).ت.

۱- حبیب السیر ج ۱ ص ۳۵۷.

۲- أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۴۲ و ثمه مصادر أخری تقدمت.

۲- ذکر البعض: أن رایه المهاجرین کانت مع عمار بن یاسر (۱).

أما لواء الجیش و رایته فقد کانتا مع علی أمیر المؤمنین، حسبما أثبتناه فی غزوه بدر و أحد.

۶- المقتولون من بنی المصطلق:

و أما عن المقتولین من بنی المصطلق، فقد:

قالوا: إن علیا علیه السلام قتل منهم رجلین: مالکا، و ابنه (۲).

و قتل أبو قتاده: صاحب لواء المشرکین. و کان الفتح (۳).

و نحن لا نستطیع تأکید ذلک أو نفیه. فالمغرضون یهمهم التلاعب فی بعض الأمور، و قد یکون هذا منها.

۷- عدد الأسری و السبایا:

أما بالنسبه لعدد الأسری و السبایا فقد تقدم أنهم مئتا أهل بیت۸.

۱- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۷۹ و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۴۰۷ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۹۷ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۹۲ و راجع: السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۶ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۴۸.
۲- تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۶۳ و حبیب السیر ج ۱ ص ۳۵۸ و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۴۰۷ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۳۰۶ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۵۸ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۳۰۲ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۴۸.
۳- حبیب السیر ج ۱ ص ۳۵۸ و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۴۰۷ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۴۸.

و بعضهم يقول: إنهم كانوا سبع مئه (۱).

و قيل: إنهم كانوا أكثر من سبع مئه، و كانت بره بنت الحارث سيد بنى المصطلق فى السبى (۲).

و ليس ثمه تناف بين هذه النصوص فإن مئتى أهل بيت قد يكون عددهم سبع مئه، أو أكثر من ذلك.

۸- قتال الملائكه فى المريسيع:

و يقولون: (كان رجل منهم ممن أسلم و حسن إسلامه يقول: لقد كنا نرى رجالا بيضا على خيل بلق، ما كنا نراهم قبل و لا بعد) (۳).

و لكننا لا نكاد نطمئن لصحه هذه المقوله، التى لم ينقلها إلا رجل مجهول الهويه منهم، رغم كثره من أسلم منهم: فكيف تفرد ذلك الرجل بنقل هذا الأمر الغريب الذى تتوفر الدواعى على نقله من كل من يراه؟! حتى و لو كان لم يتشرف بدين الإسلام أصلا؟!

و بعد، فما هو وجه الحاجه لقتال الملائكه هنا، مع أنه لم يكن ثمه داع إلى ذلك. حيث لم يتعرض المسلمون لخطر يستدعى التدخل الإلهى، بواسطه الامداد بالملائكه؟!

إلا أن يقال: إن ذلك يجعل المشركين يندفعون إلى الاسلام، و لا يشتدون فى حربهم ضد المسلمين.۷.

۱- راجع: السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۶.

۲- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۷۹.

۳- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۸۵ و راجع: حبيب السير ج ۱ ص ۳۵۸ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۱۵ و المغازى للواقدى ج ۲ ص ۴۰۹ و دلائل النبوه للبيهقى ج ۴ ص ۴۷.

۹- من قتل من المسلمين:

و قد تقدم أنه لم يقتل من المسلمين سوى رجل واحد. و الظاهر:

أنه هشام بن صبابه (ضبابه)، الذی قاتل مع المسلمین فی المریسیع حتی أمعن. و کان قد أسلم. و قد قتله أنصاری اسمه أوس، من بنی عمرو بن عوف، کما یقوله الواقدی بطریق الخطأ، قتله و هو یری أنه من العدو.

و کان هشام قد خرج فی طلب العدو، فرجع فی ریح شدیده و عجاج (۱).

ثم قدم أخوه مقیس فی سنه خمس من مکه، متظاهرا بالإسلام، و طلب دیه أخیه هشام، فأقام عند رسول اللّه غیر کثیر، ثم عدا علی قاتل أخیه، فقتله، ثم رجع إلی مکه مرتدا (۲) فأهدر النبی صلی الله علیه و آله وسلم دمه فقتل یوم فتح مکه (۳). و هو متعلق بأستار الکعبه.۴-

---

۱- راجع المصادر التالیه: المغازی للواقدی ج ۱ ص ۴۰۷ و ۴۰۸ و تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۷۰/ ۴۷۱ و السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۶ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۹۲ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۳ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۵۶ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۹۸ و راجع: الإصابه ج ۳ ص ۶۰۳.

۲- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۷۳ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۸۵ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۹۴ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۶۳ و تاریخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۶۴ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۳۰۵/ ۳۰۶ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۵۶/ ۱۵۷ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۹۸ و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۴۰۸ و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۴۱/ ۲۴۲.

۳- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۸۵ و راجع: تاریخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۶۴-

و نزل فيه قوله تعالى: وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً، فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ الآيه (۱).

و نقول:

۱- قولهم: إن قدوم مقيس بن ضبابه كان سنه خمس، لا ينسجم مع ما قدمناه من أن غزوه المريسيع كانت سنه ست. و بعدها كان قدوم مقيس، إذا فرض أن أخاه الذى جاء لأخذ ثأره و ديته قد قتل بعد المريسيع.

۲- يقول النص الآنف الذكر: أن آيه سوره النساء: من يقتل مؤمنا متعمدا، قد نزلت فى مقيس هذا. مع أنهم يقولون: إن هذه الآيه قد نزلت بعد المريسيع بعده سنوات، فقد روى عن ابن عباس: أنها فى آخر ما نزل، و لم ينسخها شى ء حتى قبض رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم (۲) فكيف تأخر نزولها عن الحدث الذى نزلت من أجله.

۳- قد ذكر النص المتقدم أن أنصاريا اسمه أوس و هو من بنى عمرو بن عوف قد قتل هشاما، لكونه خرج فى طلب العدو، فرجع فى ريح شديده و عجاج، فقتله مقيس بأخيه، مع أن نصا آخر يقول: إن النبى صلى الله عليه و آله وسلم بعث مقيسا و معه رجل من بنى فهر فى حاجه للنبى صلى الله عليه و آله وسلم ، فاحتمل مقيس الفهرى فضرب به الأرض، و رضخ رأسه بين حجرين.ر.

۱- بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۴۲ و الدر المنثور ج ۲ ص ۱۹۵.

۲- الدر المنثور ج ۲ ص ۱۹۶ عن أحمد، و سعيد بن منصور، و النسائى، و ابن ماجه، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى، و النحاس فى ناسخه. و حديث آخر عن ابن عباس أيضا فى الدر المنثور ج ۲ ص ۱۹۶ عن عبد بن حميد، و البخارى، و ابن جرير.

و أوضح نص آخر ذلک فقال: إن الفهری کان رجلا من قریش، أرسله النبی صلی الله علیه و آله وسلم معه إلی بنی النجار بقباء (۱).

۴- و هذا النص یقول: إن رجلا اسمه أوس قد قتل هشاما، فقدم أخوه من مکه مطالبا بدیته.

مع أن نصا آخر یقول: إن هذین الأخوین قد أسلما و کانا بالمدینه، فوجد مقیس أخاه قتیلا فی بنی النجار؛ فانطلق إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم فأخبره بذلک.

فأرسل رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم معه رجلا- من بنی فهر من قریش، إلی بنی النجار بقباء؛ أن ادفعوا إلی مقیس قاتل أخیه إن علمتم ذلک، و إلا فادفعوا إلیه الدیه.

فقالوا: إنهم لا یعلمون له قاتلا، و أعطوه دیته مئه من الإبل.

فرجع هو و الفهری من قباء، فوسوس إلیه الشیطان بأن یقتل الفهری، فتغفله، فرماه بصخره فشدخه، و ارتد عن الإسلام، و رکب بعیرا، و ساق بقیتها إلی مکه. و قال فی ذلک شعرا (۲).

و لعل هذه الروایه هی الأرجح بملاحظه ما ذکرناه آنفا فی تاریخ نزول آیه سوره النساء.ی.

۱- راجع: الدر المنثور ج ۲ ص ۱۹۵ عن ابن جریر و ابن المنذر و عن ابن أبی حاتم و البیهقی فی شعب الإیمان عن ابن عباس، و عن سعید بن جبیر و راجع الإصابه ج ۳ ص ۶۰۳ و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۴۲ عن تفسیر البغوی.
۲- راجع: الدر المنثور ج ۲ ص ۱۹۵/ ۱۹۶ عن ابن أبی حاتم، و عن البیهقی فی شعب الإیمان. و راجع: الإصابه ج ۳ ص ۶۰۳ و شرح بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۴۲ عن تفسیر البغوی.

۱۰- للفارس ثلاثه أسهم!!

قد تقدم قولهم: إنه صلی الله علیه و آله وسلم أعطی من الغنائم للفرس سهمین و لصاحبه سهما، فیصیر المجموع ثلاثه أسهم. و أعطی للراجل سهما واحدا.

و قد تحدثنا فی غنائم بنی قریظه: أن هذا لا یصح، و أن الصحیح هو أنه صلی الله علیه و آله وسلم کان یعطی للفارس سهمین، أحدهما له و الآخر لفرسه.

فراجع ما ذکرناه هناک إن شئت.

۱۱- هل أغار النبی علیهم و هم غارون؟!

و فی الصحیحین و غیرهما، عن ابن عمر: أن النبی صلی اللّه علیه و آله و سلم أغار علی بنی المصطلق، و هم غارون، و أنعامهم تسقی علی الماء، فقتل مقاتلتهم، و سبی ذراریهم و هم علی الماء (۱). و کان ابن عمر فی الجیش کما ذکره البلاذری.

قالوا: و الأول أثبت (۲) أی أنه لم یغر علیهم و هم غارون.:-

۱- راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۷۰/ ۴۷۱ و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۴۰۷/ ۴۰۸ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۸۵ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۳ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۹۲ و طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۶۴ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۱۵ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۰۹ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۹۸ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۵۶ و فتح الباری ج ۵ ص ۲۳ و صحیح البخاری ج ۲ ص ۵۴ و صحیح مسلم ج ۵ ص ۱۳۹ و شرح النووی علی صحیح مسلم ج ۱۲ ص ۳۶ و أنساب الأشراف ج ۱ ص ۳۴۲.

۲- طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۶۴ و المغازی للواقدی ج ۱ ص ۴۰۷ و راجع:-

و لعل سبب كونه هو الأـثبت هو عـدم صـحه مـا ذكر من قتـل مقاتلتهم؛ لأن بنى المصـطلق قـد بقوا بعـد ذلك على كثرتهم، و انتشارهم. و قتل مقاتلتهم معناه أن لا تقوم لهم قائمه بعد ذلك.

۱۲– استرقاق العرب:

قد تقدم أن رسول اللّه صـلى الله عليه و آله وسـلم أمر بالأسارى، فكتفوا، و استعمل عليهم بريده (رض)، ثم فرق صلى الله عليه و آله وسلم السبى؛ فصار فى أيدى الناس (۱).

قال الحلبى: (و فى هذا دليل لقول إمامنا الشافعى (رض) فى الجديد: يجوز استرقاق العرب. لأن بنى المصطلق عرب من خزاعه.

خلافا لقوله فى القـديم: إنهم لاـ يسـترقون لشـرفهم. و قـد قـال فى الأـم: لو أنـا نـأثم بـالتمنى لتمنينـا أن يكون هكـذا، أى عـدم استرقاقهم. أى لا يجوز الرق على عربى) (۲).

و نقول: إن الشافعى و إن كان قد أصاب حين قال بجواز استرقاق العرب، خلافا لقوله القديم: إلا أنه فى كتابه الأم يعود ليستسلم لمشاعره فى التمييز العنصـرى، الـذى كرسه عمر بن الخطاب فى أقواله و تشـريعاته حين تمنى عدم استرقاق العرب، و عدم جواز الرق على عربى، و كأنه لا يعجبه الحكم الإلهى الصائب، و يجد فى نفسه حرجا مما قضى اللّه و رسوله.٠.

۱– و راجع أيضا: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۸۰.
۲– السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۸۰.

۱۳- فداء الأسری موضع شک:

قد تقدم: أنهم یقولون: إن أهالی الأسری قدموا فافتدوهم. و إن المرأه و الذریه افتدوا بست فرائض، و قدموا المدینه ببعض السبی، فقدم علیهم أهلوهم فافتدوهم. فلم تبق امرأه من بنی المصطلق إلا رجعت إلی قومها.

مع أنهم یذکرون: أن جمیع بنی المصطلق قد أسروا، و لم یفلت منهم أحد حسبما تقدم.

و نکاد نلمح من خلال تأکیداتهم علی اطلاق سراحهم فورا: أن البعض لا یرتاح لأسر بنی المصطلق الذین هم عرب.

و یزعجه جدا أن تسبی نساؤهم، و لعل الفقره الأخیره المتقدمه:

فلم تبق امرأه من بنی المصطلق إلا رجعت إلی قومها. تشیر إلی ذلک الانزعاج، و إلی الحرص علی إبعاد شبح استرقاق العرب.

و نعتقد: أن السبب فی ذلک هو سیاسات الخلیفه الثانی تجاه العرب، و هو القائل: لیس علی عربی ملک (۱) و کره أن یصیر السبی سنه علی العرب (۲) و قد أعتق سبی الیمن و هن حبالی، و فرق بینهن و بین من اشتراهن (۳) و أعتق کل مصلّ من سبی العرب، و أوصی بعتق کل۹.

۱- الأموال ص ۱۹۷ و ۱۹۸ و ۱۹۹ و الإیضاح ص ۲۴۹ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۵۴۹ و سنن البیهقی ج ۹ ص ۷۳ و ۷۴ و نیل الأوطار ج ۸ ص ۱۵۰ و المسترشد فی إمامه علی علیه السلام ص ۱۱۵ و قضاء أمیر المؤمنین علیه السلام ص ۲۶۴ و راجع: المصنف للصنعانی ج ۱۰ ص ۱۰۳ و ۱۰۵ و ج ۷ ص ۲۷۸ و ۲۷۹ و النظم الإسلامیه لصبحی الصالح ص ۴۶۳.

۲- تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۱۳۹.

۳- الإیضاح ص ۲۴۹.

عربی (۱).

و سیاسات عمر هذه معروفه عنه. و قد فصلنا القول فیها فی کتابنا: سلمان الفارسی فی مواجهه التحدی فلیراجعه من أراد.

۱۴- جویریه بنت الحارث:

و یقولون: إن علیا علیه السلام کان قد أسر جویریه بنت الحارث بن أبی ضرار الخزاعیه، ثم المصطلقیه (۲). و کانت متزوجه من ابن عمها عبد اللّه، کذا فی السمط الثمین. و فی غیره: اسمه الشغر بن مسافع.

و قتل فی غزوه المریسیع (۳). و قال البعض: کانت تحت مسافع بن صفوان (۴). و تحت صفوان بن مالک (۵) و لا یهمنا تحقیق ذلک.

و یقولون: إنها وقعت فی سهم ثابت بن قیس بن شماس، أو ابن عم له، أو فی سهمهما معا. فکاتبته. ثم سألت رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم إعانتها، فأدی صلی الله علیه و آله وسلم عنها، و تزوجها و هی بنت عشرین سنه. و کان اسمها بره، فحوله صلی الله علیه و آله وسلم إلی جویریه. کره أن یقال: خرج من عند بره. کذا فی المشکاه (۶).ص-

---

۱- راجع: المصنف للصنعانی ج ۸ ص ۳۸۰ و ۳۸۱ و ج ۹ ص ۱۶۸ و راجع: المسترشد فی إمامه علی علیه السلام ص ۱۱۵.

۲- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۸۰ کشف الیقین ص ۱۳۶ و فیه: أن علیا علیه السلام أیضا قتل مالکا و ابنه.

۳- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۷۴ و راجع: الإصابه ج ۴ ص ۲۶۶.

۴- الإصابه ج ۴ ص ۲۶۶ و الاستیعاب (مطبوع مع الإصابه) ج ۴ ص ۲۶۵ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۲۰۷.

۵- الإصابه ج ۴ ص ۲۶۵ عن ابن سعد، عن الواقدی.

۶- راجع: ما تقدم کلا أو بعضا فی المصادر التالیه: تاریخ الخمیس ج ۱ ص-

و عن عمر بن الخطاب: أن رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم كان يقسم لها كما يقسم لنسائه و ضرب عليها الحجاب (۱).

و يـذكر أيضا: أن ميمونه بنت الحارث الهلاليه، و زينب بنت جحش، و زينب بنت أبى سـلمه، كانت أسـماؤهن أيضا: بره؛ فغيّره رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم (۲).

و زعم البعض أيضا: أن ثابت بن قيس جعل لابن عمه نخلات له فى المـدينه مقابل حصـته فى بره، ثم كاتبها على تسع أواق (۳) فأداها عنها رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، و تزوجها.۴.

۱- المغازى للواقدى ج ۱ ص ۴۱۳.

۲- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۷۴ و راجع: السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۸۰ و الروض الأنف ج ۴ ص ۱۹ و راجع: الإصابه ج ۴ ص ۲۵۰ و ۲۵۱ و ۲۶۵ و ۳۱۳ و ۴۱۱ و ۴۱۷ و ۲۶۶ عن صـحيح مسـلم و الاستيعاب (مطبوع مع الإصابه) ص ۲۶۱ و ۳۱۴ و ۳۱۹ و ۴۰۵.

۳- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۸۰ و راجع: المغازى للواقدى ج ۱ ص ۴۱۰- ۴۱۲ و راجع: طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۶۴.

زواج النبی صلی الله علیه و آله وسلم من جویریه بروایه عائشه:

اشاره

و نذکر هنا حدیث عائشه حول زواج النبی صلی الله علیه و آله وسلم ببره هذه، فهی تقول:

کانت جویریه امرأه ملاحه تأخذها العین. لا یکاد یراها أحد إلا ذهبت بنفسه، فجاءت تسأل رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فی کتابتها. فلما قامت علی الباب؛ فرأیتها کرهت مکانها، و عرفت: أن رسول اللّه سیری منها مثل الـذی رأیت. فقالت: یا رسول اللّه، أنا جویریه بنت الحارث، سید قومه. و کان من أمری ما لا یخفی علیک، و وقعت فی سهم ثابت بن قیس بن شماس، و إنی کاتبته علی نفسی، فجئت أسألک فی کتابتی.

فقال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : فهل لک فیما هو خیر لک؟!

فقالت: و ما هو یا رسول اللّه؟!

قال: أؤدی عنک کتابتک و أتزوجک.

قالت: قد فعلت.

فأدی عنها کتابتها، و أعتقها، و تزوجها.

قالت: فتسامع الناس: أن رسول اللّه قد تزوج جویریه، فأرسلوا ما فی أیـدیهم من السبی، فأعتقوهم، و قالوا: أصـهار رسول اللّه لا ینبغی أن تسترق.

قالت: فما رأینا امرأه کانت أعظم برکه منها.

و أعتق بسببها مئه أهل بیت من بنی المصطلق.

خرجه بهذا السیاق أبو داود (۱). و اعتبر الواقدی هذا الحدیثص-

۱- تاریخ الخمس ج ۱ ص ۴۷۴ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۸۰ و راجع ص-

هو الأثبت (۱).

و نقول:

لقد توالت على هذه الروايه العلل و الأسقام، و ظهرت الاختلافات و التناقضات بينها و بين سائر الروايات فی أكثر الموارد، بصوره ملفته و مثيره للعجب.

و فی محاوله منا لاستعراض جانب من هذه الاختلافات نقول:

أولا: هل تزوج صلی الله علیه و آله وسلم جويريه لجمالها؟!

لقد ظنت عائشه أن جمال جويريه سوف يؤثر على مشاعر النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و أحاسيسه، و يدعوه إلی اتخاذها زوجه، فكرهتها لأجل ذلك.

و نحن و إن كنا لا نستغرب غيره عائشه هذه، فقد لمسناها منها۲.

۱- المغازی للواقدی ج ۱ ص ۴۱۲.

بالنسبه إلى جميع زوجاته صلى اللّه عليه و آله و سلم، حيث كانت تغار منهن، و تحسدهن، و تكرههن، و تدبر فى الخفاء للكيد لهن. كما دلت عليه النصوص التاريخيه و الحديثيه المتضافره و المتواتره.

كما أننا لا ننكر على النبى الأكرم صلى اللّه عليه و آله و سلم أن يتزوج المرأه ذات الجمال، فإن ذلك هو ما تقتضيه الجبله الإنسانيه، و يدعو إليه الذوق السليم، و الطبع السوى. و هو أيضا ما حبذته نصوص الشريعه الإلهيه السمحه.

إلا أننا ننكر على عائشه أن تفكر هى أو غيرها: أن الجمال و الجمال فقط هو المعيار و الفيصل فى إقدام النبى صلى الله عليه و آله وسلم أو إحجامه فى هذا المجال. فإنه هو نفسه صلى اللّه عليه و آله قد ذكر: أن ثمه معايير أخرى إسلاميه و إنسانيه هى التى تتحكم فى القرار الحاسم فى أمر الزواج.

و الذى يظهر لنا هو أن عائشه- كما يظهر فى موارد كثيره- كانت تنظر إلى رسول اللّه صلى اللّه عليه و آله و سلم، و كأنه رجل عادى جدا، تستخفّه فتأسره مسحه جمال عارضه، و ينشدّ و ينجذب إليها، دون اختيار، فتفرض عليه موقفا هنا، و تصرفا هناك، تماما كما هو الحال بالنسبه لأى مراهق ناشى ء، تثيره غرائزه، و تسيطر عليه أهواؤه و شهواته.

و حاشا نبى الإسلام الأعظم صلى اللّه عليه و آله و سلم أن تصدق فيه ظنون عائشه و أوهامها، و هو النبى المعصوم، الذى لا شك فى طهارته، و نبله، و كبر عقله، و بعد نظره، و عزوفه عن الدنيا، بكل ما فيها من زبارج و بهارج و مغريات. لا سيما و أنه يقترب من سن الستين، الذى يكون فيه حتى الإنسان العادى قد تجاوز سن المراهقه، و بدأ يتجه نحو عقلنه طموحاته، و السيطره عليها. فكيف بنبى الإسلام الأكرم صلى

اللّه علیه و آله و سلم.

ثانیا: التناقض و الاختلاف فی أمر جویریه:

هناک تناقضات کثیره فی قصه جویریه هذه، نذکر منها ما یلی:

١- هـذه الروایه تقول: إن النـاس حین عرفوا بـأن النبی صـلی الله علیه و آله وسـلم تزوجها أرسـلوا ما فی أیـدیهم من أسـری بنی المصطلق.

و عند الواقدی: (فلما أعتقنی و تزوجنی و اللّه ما کلمته فی قومی حتی کان المسلمون هم الذین أرسلوهم) (١).

و فی نص آخر: (فلما أعتقنی و تزوجنی ما شعرت إلا بجاریه من بنات عمی تخبرنی بفکک الأسری، فحمدت اللّه تعالی) (٢).

مع أن هناک ما یناقض ذلک کله. فقد قیل: جعل صلی الله علیه و آله وسلم صداقها عتق کل أسیر من بنی المصطلق (٣).

و قیل: عتق أربعین من قومها (۴).

و یقال: إنه أعتقها و تزوجها علی عتق مئه من أهل بیت قومها (۵).٢.

١- المغازی للواقدی ج ١ ص ۴١٢ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ١۵٩ و السیره النبویه لابن کثیر ج ٣ ص ٣٠٣.
٢- السیره النبویه لدحلان ج ١ ص ٢۶٧ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۵٠.
٣- السیـره الحلبیه ج ٢ ص ٢٣٨٣ و طبقات ابن سـعد ج ٢ ص ۶۴ و دلائـل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۵٠ و المغازی للواقـدی ج ١ ص ۴١٢.
۴- الثقات ج ١ ص ٢۶٣ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ۶۴ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۵٠ و المغازی للواقدی ج ١ ص ۴١٢ و السیره النبویه لابن کثیر ج ٣ ص ٣٠٣ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ١۵٩.
۵- أنساب الأشراف ج ١ ص ٣۴١/ ٣۴٢.

و قیل: إن النبی صلی الله علیه و آله وسلم وجه إلی أبیها، حین جاء بفدائها، ثم خطبها صلی الله علیه و آله وسلم و تزوجها، و أصدقها أربع مئه درهم (۱).

و قال البعض: (کان الأسری أکثر من سبع مئه، فطلبته فیهم لیله دخل بها، فوهبهم لها) (۲).

و قیل: بل جعل صداقها عتقها (۳).

فأی ذلک کله نصدق یا تری.

۲- متی و کیف تزوجها النبی صلی الله علیه و آله وسلم ؟ فهل تزوجها بعد قضائه عنها مال کتابتها، کما ذکرت روایه عائشه؟

أم أن أباها هو الذی افتداها من ثابت بن قیس، ثم خطبها النبی صلی الله علیه و آله وسلم إلیه، فزوجها إیاه (۴)؟

أم أنه افتداها من رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم مباشره، حیث إنه کما یروی لنا ابن هشام و غیره: لما انصرف صلی الله علیه و آله وسلم من غزوه بنی المصطلق، و معه جویریه بنت الحارث، و کان بذات الجیش، دفع جویریه إلی رجل من الأنصار، و أمره بالاحتفاظ بها. و قدم صلی الله علیه و آله وسلم المدینه.

فأقبل أبوها الحارث بن أبی ضرار بفداء ابنته، فلما کان بالعقیق نظر إلی الإبل التی جاء بها للفداء، فرغب فی بعیرین منها، فغیبهما فی شعب من شعاب العقیق. ثم أتی إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم فقال: یا محمد، أصبتم ابنتی، و هذا فداؤها.۲.

۱- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۷۴ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۸۲ و ۲۸۳ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۲۰۷ و ستأتی بقیه المصادر لذلک.

۲- الجامع للقیروانی ص ۲۸۴ و راجع: السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۶.

۳- تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۵۳.

۴- المغازی للواقدی ج ۱ ص ۴۱۲.

فقال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : فأین البعیران اللذان غیبتهما بالعقیق فی شعب کذا و کذا؟

فأسلم الحارث حینئذ، و أسلم معه ابنان له، و ناس من قومه؛ و أرسل إلی البعیرین فجاء بهما، و دفع الإبل إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم . و دفعت إلیه ابنته جویریه فأسلمت، و حسن إسلامها.

فخطبها إلی أبیها؛ فزوجه إیاها، و أصدقها أربع مئه درهم.

و کانت قبله تحت ابن عم لها یقال له: عبد اللّه (۱).

و نص رابع یـذکر: أن النبی أمر الحارث أن یخبر ابنته بإسـلامه، فأخبرها، ثم طلب منها أن لا تفضح قومها بالرق. فاختارت اللّه و رسوله، فرضی أبوها بذلک (۲). فأعتقها صلی الله علیه و آله وسلم ، و جعلها فی جمله أزواجه (۳).

۳- و عن فداء جویریه نقول:

هل اشتری النبی صلی الله علیه و آله وسلم جویریه من ثابت بن قیس (۴)؟

أم أنه صلی الله علیه و آله وسلم أدی عنها کتابتها ثم تزوجها کما تقول روایه عائشه؟.

۱- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۷۴/ ۴۷۵ و السـیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۳۰۸ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۸۲/ ۲۸۳ و راجع: السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۳۰۳ و البـدایه و النهـایه ج ۴ ص ۱۵۹ و دلائـل النبوه للـبیهقی ج ۴ ص ۵۱ و السـیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۷.
۲- السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۶۷ و راجع: کشف الیقین ص ۱۳۶ المناقب لابن شهر آشوب ج ۱ ص ۲۵۳ ط دار الأضواء.
۳- راجع المصادر المتقدمه باستثناء دحلان.
۴- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۲۷۴ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۸۰.

أم أن ثابت بن قیس وهبها للنبی صلی الله علیه و آله وسلم (۱).

أم النبی صلی الله علیه و آله وسلم أخذها من السبی، فلما بلغ ذات الجیش دفعها إلی رجل من الأنصار لیحتفظ بها، کما تقدم عن ابن هشام و غیره؟!

أم أن أباها هو الذی افتداها من ثابت بن قیس (۲).

أو من رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم (۳).

۴- ثم هل تزوجها النبی بعد رجوعه إلی المدینه کما تشیر إلیه الروایات المتقدمه؟

أم أنه صلی الله علیه و آله وسلم تزوجها- کما تقول عائشه- حین کان لا یزال علی ماء المریسیع؟! کما صرح به البعض (۴).

أو تزوجها فی الطریق (۵).

و حسبنا ما ذکرناه من تناقضات و اختلافات، و من أراد استقصاء ذلک فیمکنه المراجعه للروایات و المقارنه بینها.

ثالثا: تغییر اسم بره إلی جویریه:

ذکرت الروایات المتقدمه: أنه صلی الله علیه و آله وسلم غیّر اسمها من برّه إلی:۴.

۱- حبیب الیسر ج ۱ ص ۳۵۸.

۲- المغازی للواقدی ج ۱ ص ۴۱۲.

۳- تقدمت مصادر ذلک حین ذکرنا للتناقضات و الاختلافات تحت رقم ۲.

۴- راجع: السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۸۰ و ۲۸۱ و ۲۸۲ و فی ۲۸۵ عن جویریه نفسها ما یدل علی ذلک.

۵- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۷۴.

جويريه (١) و ذلک لأنه کره أن يقال: خرج من عند بره.

و نقول: إننا لا ندری ما وجه کراهته صلی الله عليه و آله وسلم ذلک، فإنه اسم حسن الإيقاع، و مقبول الإيحاء و الدلاله.

کما أننا لا ندری لماذا اقتصر صلی الله عليه و آله وسلم علی تغيير اسم ميمونه، و زينب بنت جحش، و بنت أم سلمه، بالإضافه إلی جويريه؟ و لم يأمر بتغيير اسم باقی من سمّين ببره. فلم يغير اسم بره بنت أبی نجراه و بره بنت سفيان السلميه، أخت أبی الأعور. و بره بنت عامر بن الحارث.

و غيرهن.

بل إنه صلی الله عليه و آله وسلم لم يغير اسم إحدی جواريه، التی کان اسمها بره أيضا (٢).

و لا ندری أخيرا، لماذا لم يکره الناس هذا الاسم، فلم يبادروا إلی تغييره من عند أنفسهم. حين علموا بإصرار نبيهم الأکرم علی تغييره بالنسبه لهذه و تلک و سواها؟

ثم لماذا لم يمتنعوا عن التسميه به بعد ذلک.

رابعا: أبو جويريه:

قد ذکرت الروايات المتقدمه أن الحارث بن أبی ضرار هو الذی افتدی ابنته جويريه، ثم خطبها النبی صلی الله عليه و آله وسلم إليه، فزوجه إياها. الصحيح من السيره النبی الأعظم، مرتضی العاملی ج ١١ ٣١٣ رابعا: أبو جويريه: ..... ص : ٣١ر.

١- و قد تقدمت مصادر ذلک، فی أوائل الحديث عن جويريه، فراجع.

٢- راجع: الإصابه ج ۴ ص ٢۵٠ و ٢۵١ و ٢۵۴ و ۴١١ و الاستيعاب (مطبوع مع الإصابه) ج ۴ ص ٢۵١ و ٢۵٢ و ۴٠۵ و غير ذلک کثير.

أبوها، و عمها، و زوجها، فوقعت فی سهم ثابت بن قیس إلخ ..) (۱).

خامسا: تخییر جویریه:

جاء فی مرسل أبی قلابه بسند صحیح- کما یزعمون- أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم سبا جویریه و تزوجها. فجاءها أبوها، فقال: إن بنتی لا یسبی مثلها فخل سبیلها.

فقال: أرأیت إن خیرتها ألیس قد أحسنت؟!

قال: بلی.

فأتاها أبوها، فذکر لها ذلک؛ فقالت: اخترت اللّه و رسوله (۲).

و فی نص آخر: أنه قال لها حین خیرها: یا بنیه لا تفضحی قومک.

قالت: اخترت اللّه و رسوله.

و نقول:

۱- قد شکک البعض فی هذه الروایه علی أساس: أنه لا یعقل أن یأمره النبی صلی الله علیه و آله وسلم بتخییرها، بعد أن تزوجها (۳). إلا إذا کان صلی الله علیه و آله وسلم یرید من وراء ذلک أن یثبت لأبیها: أنها لا توافق علی العیش فی أجواء الشرک و الانحراف.

و لکن یرد هذا قولهم: إن الحارث قد أسلم مع ابنین له.

۲- قد تقدم: أن أباها و عمها و زوجها قتلوا فی غزوه۲.

۱- تاریخ الیعقوبی ج ۲ ص ۵۳.

۲- الإصابه ج ۴ ص ۲۶۵.

۳- راجع: السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۸۲.

المريسيع (۱).

۳- إننا لا يمكن أن نصدق أن يأتى أبوها. الذى كان قد حشد تلك الحشود، و يكلّم النبى صلى الله عليه و آله وسلم بهذا الأسلوب الجاف، الممتلى ء بالعنجهيه.

۴- إنه إذا كانت الروايات المتقدمه فى أول هذا الفصل قد صرحت بأن جميع بنى المصطلق قد أسروا، و لم يفلت منهم أحد؛ فلا معنى لقولهم: إن أباها قدم على النبى صلى الله عليه و آله وسلم بعد ذلك، و فدى ابنته. ثم تزوجها النبى صلى الله عليه و آله وسلم . أو أنه وجد ابنته قد تزوجت النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، فطلب منه أن يطلق سراحها. و انجر الأمر إلى تخييرها، فاختارت اللّه و رسوله. إلا أن يكون قد أطلق فى من أطلق فذهب، ثم عاد: أو أنه لم يكن فى جمله الأسرى و لا القتلى، بل كان تمكن من النجاه بنفسه.

۵- إنه إذا كان قد وجد ابنته معتقه و متزوجه من رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ؛ فلا معنى لأن يقول له: ابنتى لا يسبى مثلها. بعد أن زالت عنها آثار السبى. بالعتق، و بالزواج من أعظم رجل شرفا، و سؤددا و شأنا فى الجزيره العربيه، بل و فى العالم بأسره.

۶- قد ذكرت الروايات المتقدمه: أن الحارث بن أبى ضرار قد أسلم مع ابنين له.

فما معنى أن يخيّر بعد هذا ابنته جويريه بين الإسلام و الشرك، لا سيما و أنها كانت قد تزوجته صلى الله عليه و آله وسلم و آمنت به و آمن به أبوها و أخواها. فلا يعقل: بعد هذا أن يطرح أبوها مع النبى و معها موضوع الانفصال عنه صلى الله عليه و آله وسلم ، و الالتحاق بأبيها.۳.

۱- تاریخ اليعقوبى ج ۲ ص ۵۳.

كلمات أخيره حول جويريه:

يقول الدياربكرى: كانت جويريه عند النبى صلى الله عليه و آله وسلم خمس سنين، و عاشت بعده خمسا و أربعين سنه، و توفيت بالمدينه سنه خمسين. و فى روايه سنه ست و خمسين، و هى بنت خمس و ستين سنه، و صلى عليها مروان بن الحكم. و كان حاكما على المدينه من قبل معاويه (۱).

ملاحظات لا بد من تسجيلها:

و نذكر القارى ء أخيرا بما يلى:

۱- إن جويريه كانت من بيت عز و شرف، و قد عاشت حياتها بطريقه لا تنسجم، لا من قريب و لا من بعيد مع حياه الرق و العبوديه.

و الإسلام هو الذى يقول: ارحموا عزيز قوم ذلّ.

۲- إنه صلى الله عليه و آله وسلم لا يريد لهذه المرأه أن تعيش حياه تشعر فيها بالمهانه فى ظل الإسلام، بل يريد لها أن تلمس: أن الإسلام يحترم إنسانيتها، و يحفظ لها كرامتها.

۳- إن إكرام قومها و أبيها بها إن كان أبوها لم يقتل فى المريسيع قبل سبيها لسوف يهيؤهم نفسيا للتفاعل مع تعاليم الإسلام، و الانسجام مع قيمه و مثله، لأنهم عاشوها واقعا حيا، تجسد موقفا و سلوكا. و كان له تأثير على حياتهم، و وجودهم، و مصيرهم.

۴- إن علينا: أن لا ننسى أنه لم يكن من المصلحه القسوه على قوم هم من قبائل خزاعه التى كانت عيبه نصح لرسول اللّه صلى اللّه عليه و آله و سلم، بل كان لا بد من درء الخطر أولا، ثم تهيئه الأجواء۵.

۱- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۷۵.

لإعاده الاعتبار لهؤلاء الناس، الذين كان لهم موقف أكثر عقلانيه و واقعيه من غيرهم.

فماذا لو أنهم لمسوا: أن هذه الواقعيه منهم قد أثمرت ثمرات خيره، و صالحه و عزيزه. و استطاعت أن تغير من مسار و مصير هذه القبيله التی تنتمی إليهم، و لهم فيها أدنی ارتباط.

۵- أما اللفته المثيره للاعجاب، فهی أن تكون جويريه قد رأت فی شخص رسول اللّه صلی اللّه عليه و آله و سلم، الرجل القادر علی أن يدرک مشكلتها، و أن يتعامل معها بواقعيه و بإنسانيه، و من خلال القيم المثلی، و بالطريقه الفضلی.

مع أن هذا الرجل هو نفسه الذی قاد الجيش الذی أسرها، و أنزل فی قومها الضربه المؤثره و المثيره ..

۶- و لا ـ شک أنها قد لمست فی الرسول الأ ـ كرم صلی اللّه عليه و آله و سلم بعض ما حباه اللّه به من مزايا، و أكرمه به من خصال. و ربما تكون أيضا قد استجابت لعامل الشعور بالعزه، و الأنفه من أن تطلب المساعده من أی كان من الناس، فكان طموحها متناسبا تماما مع واقعيات حياتها فی بيت العزه و السؤدد، حين كان أبوها السيد المطاع فی قومه.

ص: ۳۱۹

الفصل الثانی لیخرجن الأعز منها الأذل

اشاره

ليخرجن الأعز منها الأذل:

و يقول المؤرخون: إنه بعد أن هزم بنو المصطلق أزدحم على الماء- و كان قليلا- جهجاه بن سعد الغفارى- و كان أجيرا لعمر بن الخطاب، يقود له فرسه (۱)- و سنان بن وبره (أو فروه) (أو أنس بن سيار كما فى القمى). و قال قتاده: (الجهنى) حليف عمرو بن عوف من الخزرج- و فى المدارك: كان حليفا لابن أبى- فاقتتلا؛ فأعان جهجاها رجل من فقراء المهاجرين، يقال له: جعال. و لطم وجه سنان؛ فاستغاث سنان: يا للأنصار، يا للخزرج و استغاث جهجاه: يا لكنانه، يا لقريش! أو قال: يا معشر المهاجرين.

و فى نص آخر: أن جهجاها ضرب سنانا، فسال الدم. و قيل:

كسعه، أى دفعه.

فتسارع إليهما القوم، و عمدوا إلى السلاح. فمشى جماعه من المهاجرين إلى سنان فقالوا: اعف عن جهجاه ففعل فسكنت الفتنه و انطفئت نائره الحرب.٠.

۱- ادعى البعض: أن جهجاها كان يريد أن يملأ قربا للنبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و أبى بكر، و عمر فوجد الناس يزدحمون على الماء، فأمرهم بالإمساك ليملأ القرب المذكوره، فنازعه أنصارى كان أجيرا لابن أبى: السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۷۰.

زاد الحلبی و غیره قوله: فخرج رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، فقال: ما بال دعوی الجاهلیه، فأخبر بالحال؛ فقال: دعوها؛ فإنها منتنه. أو قال:

من دعا دعوی الجاهلیه کان من محشی جهنم. قیل له: و إن صام و صلی، و زعم أنه مسلم؟

قال: و إن صام و صلی، و زعم أنه مسلم.

و قال صلی الله علیه و آله وسلم لینصر الرجل أخاه ظالما أو مظلوما، إن کان ظالما فلینهه؛ فإنه ناصر، و إن کان مظلوما فلینصره (۱).

فسمع عبد اللّه بن أبی بالأمر؛ فغضب و عنده رهط من قومه، فیهم زید بن أرقم، ذو الأذن الواعیه، و هو غلام حدیث السن. فقال ابن أبی:

أفعلوها؟ قد نافرونا، و کاثرونا فی بلادنا؟! و قال: ما صحبنا محمدا إلا لنلطم؟ و اللّه، ما مثلنا و مثلهم إلا کما قال: سمن کلبک یأکلک. أما و اللّه، لئن رجعنا إلی المدینه لیخرجن الأعز منها الأذلّ.

یقصد بالأعز نفسه، و بالأذل رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم .

ثم أقبل علی من حضر من قومه، فقال: هذا ما فعلتم بأنفسکم، أحللتموهم بلادکم، و قاسمتموهم أموالکم! أما و اللّه، لو أمسکتم عن جعال و ذویه فضل الطعام لم یرکبوا رقابکم، و لتحولوا إلی غیر بلادکم.

فلا تنفقوا علیهم حتی ینفضوا من حول محمد. قال دحلان: (و إلی ذلک أشار سبحانه و تعالی حکایه عنهم: لا تُنْفِقُوا عَلی مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّی یَنْفَضُّوا.

فقال له زید بن أرقم: أنت و اللّه الذلیل القلیل، المبغّض فی قومک، و محمد فی عزّ من الرحمان، و قوه من المسلمین.۶.

۱- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۸۶.

فقال له ابن أبی: اسکت، فإنما کنت ألعب.

فمشی زید بن أرقم، (و قیل: سفیان بن تیم) إلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، فأخبره الخبر، و عنده عمر بن الخطاب، فقال عمر: دعنی أضرب عنقه یا رسول اللّه!

فقال: إذن ترعد آنف کثیره بیثرب.

فقال: إن کرهت أن یقتله مهاجری، فأمر أنصاریا. أو قال له:

فمر عباد بن بشر بقتله.

و عند البعض: مر معاذا أن یضرب عنقه. قال العسقلانی: (و إنما قال ذلک لأن معاذ لم یکن من قومه) و ثمه نص آخر یقول: أو مر محمد بن مسلمه بقتله.

فقال: کیف یا عمر إذا تحدث الناس: أن محمدا یقتل أصحابه؟! و لکن آذن بالرحیل، و ذلک فی ساعه لم یکن یرتحل فیها. فارتحل الناس.

قال دحلان: (ثم سار رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم سیرا حثیثا، بحیث صار یضرب راحلته بالسوط فی مراقها).

و ذکروا أیضا: أنه صلی الله علیه و آله وسلم سار بالناس حتی أمسی، و لیلتهم حتی أصبح، و یوم ذاک حتی آذتهم الشمس. ثم نزل بالناس، فلم یلبثوا أن وجدوا مس الأرض، فوقعوا نیاما. و ذلک لیشغلهم عن حدیث الأمس.

و قالوا أیضا: إن الخزرج لاموا ابن أبی، فأنکر أن یکون قال شیئا، فلما سار رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم بهم ذلک السیر جاءه ابن أبی، فحلف أنه لم یقل شیئا.

لکن نصا آخر یذکر: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم هو الذی أرسل إلی ابن أبی، فأتاه، فقال: أنت صاحب هذا الکلام الذی بلغنی؟!

فقال عبد اللّه: و الذی أنزل علیک الکتاب، ما قلت شیئا من ذلک. و إن زیدا لکاذب.

أو قال له صلی الله علیه و آله وسلم : إن کانت سبقت منک مقاله، فتب. فحلف باللّه ما قال شیئا من ذلک.

و عند البخاری و الترمذی و غیرهما: أنه لما حلف ابن أبی و أصحابه للنبی صلی الله علیه و آله وسلم صدقهم و کذب زیدا.

قال زید: فأصابنی همّ لم یصبنی مثله، فجلست فی البیت (۱).

قال دحلان: و أنزل اللّه فی حق عمر (رض): قُلْ لِلَّذِینَ آمَنُوا یَغْفِرُوا لِلَّذِینَ لا یَرْجُونَ أَیّامَ اللّهِ، لِیَجْزِیَ قَوْماً بِما کانُوا یَکْسِبُونَ. مَنْ عَمِلَ صالِحاً فَلِنَفْسِهِ، وَ مَنْ أَساءَ فَعَلَیْها، ثُمَّ إِلی رَبِّکُمْ تُرْجَعُونَ (۲).

قالوا: و کان عبد اللّه شریفا فی قومه عظیما، فقال من حضر من الأنصار من أصحابه:

یا رسول اللّه، شیخنا و کبیرنا، لا تصدق علیه کلام غلام، عسی أن یکون الغلام و هم فی حدیثه، و لم یحفظ ما قاله.

فعذره النبی صلی الله علیه و آله وسلم .

و فی الکشاف: (و قریب منه ما ذکره القمی) روی أن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم قال لزید: لعلک غضبت علیه.

قال: لا.

قال: فلعله أخطأ سمعک؟

قال: لا.۵.

۱- صحیح البخاری ج ۳ ص ۱۳۰ و ۱۳۱ و الجامع الصحیح ج ۵ ص ۴۱۵.

۲- سوره الجاثیه/ ۱۴ و ۱۵.

قال: فلعله شبه عليک؟

قال: لا.

و فشت الملامه لزيد فی الأنصار و کذبوه. و کان زيد يساير النبی صلی الله عليه و آله وسلم و لم يقرب منه بعد ذلک استحياء.

فلما سار رسول اللّه صلی الله عليه و آله وسلم . لقيه أسيد بن حضير أو سعد بن معاذ کما فی حبيب السير. أو سعد بن عباده کما ذکره القمی، فحياه بتحيه النبوه، و سلم عليه. ثم قال: يا رسول اللّه، رحت فی ساعه منکره ما کنت تروح فيها؟!

فقال صلی الله عليه و آله وسلم : أما بلغک ما قال صاحبکم [صاحبک]، عبد اللّه بن أبی؟!

قال: و ما قال؟!

قال: زعم أنه إن رجع إلی المدينه أخرج الأعز منها الأذل.

فقال أسيد: (أو سعد) فأنت و اللّه يا رسول اللّه تخرجه إن شئت.

هو و اللّه الذليل، و أنت العزيز.

ثم قال: يا رسول اللّه، أرفق به، فو اللّه، لقد جاء اللّه بک، و إن قومه لينظمون له الخرز ليتوجوه؛ فإنه ليری أنک قد استلبته ملکا.

و بلغ عبد اللّه بن عبد اللّه بن أبی ما کان من أبيه. فأتی رسول اللّه صلی الله عليه و آله وسلم فقال: يا رسول اللّه، بلغنی أنک تريد قتل عبد اللّه بن أبی، لما بلغک عنه، فإن کنت فاعلا فمرنی به، فأنا أحمل إليک رأسه، فو اللّه لقد علمت الخزرج ما کان بها رجل أبر بوالديه منی، و إنی أخشی أن تأمر به غيری، فلا تدعنی نفسی أن أنظر إلی قاتل عبد اللّه بن أبی يمشی فی الناس؛ فأقتله؛ فأقتل مؤمنا بکافر، و أدخل النار.

فقال صلی الله علیه و آله وسلم : نرفق به، و نحسن صحبته ما بقی معنا.

قال العسقلانی: (فکان بعد ذلک إذا حدث الحدث کان قومه هم الذین ینکرون علیه، فقال النبی صلی الله علیه و آله وسلم لعمر: کیف تری إلخ) (۱).

و فی روایه أخری: (لما بلغ النبی صلی الله علیه و آله وسلم بغض قوم ابن أبی له قال صلی الله علیه و آله وسلم لعمر: کیف تری یا عمر؟ إنی- و اللّه- لو قتلته یوم قلت، لأرعدت له أنوف لو أمرتها الیوم بقتله لقتلته.

فقال عمر (رض): قد- و اللّه- علمت، لأمر رسول اللّه أعظم برکه من أمری) (۲).ه-

---

۱- راجع ما تقدم، باختصار أو بتفصیل فی المصادر التالیه: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۷۱ و ۴۷۲ و السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۲۹۹- ۳۰۱ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۵۷ و ۱۵۸ و سیره مغلطای ص ۵۵ و العبر و دیوان المبتدأ و الخبر ج ۲ ق ۲ ص ۳۳ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۳۰۳- ۳۰۵ و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۸۶- ۲۸۸ و تاریخ الإسلام (المغازی) ص ۲۱۸- ۲۲۱ و الکامل فی التاریخ ج ۲ ص ۱۹۲/ ۱۹۳ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۶۰- ۲۶۲ و فتح الباری ج ۸ ص ۴۹۸ و زاد المعاد ج ۲ ص ۱۱۶ و تاریخ ابن الوردی ج ۱ ص ۱۶۴ و ۱۶۵ و حبیب السیر ج ۱ ص ۳۵۹ راجع: طبقات ابن سعد ج ۲ ص ۶۵ و المواهب اللدنیه ج ۱ ص ۱۱۰ و دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۵۲- ۵۸ و صحیح البخاری ج ۳ ص ۱۳۰ و ۱۳۱ و الجامع الصحیح ج ۵ ص ۵۱۵- ۵۱۸ و السیره النبویه لدحلان ج ۲ ص ۲۷۰ و ۲۷۱ و بهجه المحافل و شرحه ج ۱ ص ۲۴۲- ۲۴۴ و تفسیر القمی ج ۲ ص و تفسیر البرهان ج ۴ ص ۳۳۷/ ۳۳۸ و الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۲- ۲۲۶ عن مصادر کثیره جدا. و راجع أیضا ج ۳ ص ۲۵۸ عن ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم عن قتاده.

۲- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۹۴ و تاریخ الأمم و الملوک ج ۲ ص ۲۶۳ و السیره النبویه لابن هشام ج ۳ ص ۳۰۵ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۱۵۸ و السیره-

قالوا: و لما دنوا من المـدينه- و فی الوفاء: لما کان بینهم و بین المـدینه یوم- تعجل عبـد اللّه بن عبـد اللّه بن أبی حتی أناخ علی مجامع طرق المدینه. فلما جاء عبد اللّه بن أبی قال له ابنه: وراءک!

قال: مالک، ویلک؟!

قال: لا و اللّه، لا تدخلها حتی یأذن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، و یعلم الیوم: من الأعز، و من الأذل!

فقال له: أنت من بین الناس؟!

فقال: نعم، أنا من بین الناس.

فانصرف عبد اللّه حتی لقی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ؛ فشکی إلیه ما صنع ابنه، فأرسل صلی الله علیه و آله وسلم إلی ابنه: أن خلّ عنه. فدخل المدینه (۱).

و فی المنتقی: أنه قال لأبیه: لا أفارقک حتی تقرّ أنک الذلیل، و أن محمدا العزیز؛ فمر به رسول اللّه صـلی الله علیه و آله وسلم ، فقال: دعه فلعمری لنحسنن صحبته ما دام بین أظهرنا (۲).

و فی نص آخر: أنه صار یقول: لأنا أذل من الصبیان. لأنا أذل من النساء، حتی جاء رسول اللّه، فقال له: خل عن أبیک (۳).ن-

---

۱- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۷۲ عن المنتقی و الکشاف، و السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۹۰ و ۲۹۱ و راجع: السیره النبویه لابن کثیر ج ۳ ص ۳۰۱ و البدایه و النهایه ج ۴ ص ۵۸ و راجع: الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۶ عن عبد بن حمید عن محمد بن سیرین.
۲- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۷۲ و راجع: الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۵ عن الترمذی.
۳- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۹۰ و راجع: الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۵ عن-

و روى أنه قال له: لئن لم تقر للّه و رسوله بالعزه لأضربن عنقك.

فقال: ويحك، أفاعل أنت؟!

قال: نعم.

فلما رأى منه الجد قال: أشهد أن العزه للّه و لرسوله و للمؤمنين.

فقال صلى الله عليه و آله وسلم لابنه: جزاك اللّه عن رسوله، و عن المؤمنين خيرا (۱).

نزول سوره المنافقين:

قالوا: و أنزل اللّه تعالى سوره المنافقين فى قضيه ابن أبى المذكوره (۲). أى فى تكذيبه و تصديق زيد، فلما نزلت- و ذلك بعد أن وافى صلى الله عليه و آله وسلم المدينه- أخذ صلى الله عليه و آله وسلم بأذن زيد و قال: إن اللّه صدقك، و أوفى بأذنك. و فى الاكتفاء قال: هذا الذى أوفى اللّه بأذنه. و فى الكشاف: لما نزلت، لحق صلى الله عليه و آله وسلم زيدا من خلفه، فعرك أذنه، و قال: وفت أذنك يا غلام إن اللّه صدقك، و كذب المنافقين (۳) و نزل قوله تعالى: وَ تَعِيَهاج-

---

۱- راجع: تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۷۲ و السيره الحلبيه ج ۱ ص ۲۹۱ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۷۲ و راجع: الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۵ عن الطبرانى عن أسامه بن زيد، و راجع ما عن الحميدى عن أبى هارون المدنى، أو ما عن ابن المنذر عن ابن جريح.

۲- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۹۱ و سيره مغلطاى ص ۵۵ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۲۶۲ و حبيب السير ج ۱ ص ۳۵۹ و السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۳۰۵.

۳- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۷۲ و السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۹۱ و راجع: السيره النبويه لابن هشام ج ۳ ص ۳۰۵ و راجع: تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۲۰ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۳۰۰/ ۳۰۱ و البدآيه و النهايه ج-

أُذُنٌ واعِيَهٌ، و صار يقال لزيد: ذو الأذن الواعيه (۱).

نزول آيه أخرى فى ابن أبى:

و قالوا: لما نزلت آيه الأذن الواعيه، و بان كذب ابن أبى قيل له:

يا أبا حباب، إنه قد نزل فيک آی شداد، فاذهب إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، يستغفر لك. فلوى رأسه، ثم قال: أمرتمونى أن أؤمن فآمنت، و أمرتمونى أن أعطى زكاه مالى فقد أعطيت؛ فما بقى إلا أن أسجد لمحمد!

فأنزل اللّه: وَ إِذا قِيلَ لَهُمْ: تَعالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّوْا رُؤُسَهُمْ الآيه (۲).

و فى روايه أخرى: إنه بعد أن أنزل اللّه تعالى تكذيبا لابن أبى، و تصديقا لزيد بن أرقم إِذا جاءَکَ الْمُنافِقُونَ قالُوا: نَشْهَدُ إِنَّکَ لَرَسُولُ اللَّهِ الآيات. قال النبى صلى الله عليه و آله وسلم لزيد: يا ذا الأذن الواعيه، إن اللّه قد صدق مقالتك، و تلا صلى الله عليه و آله وسلم الآيات (۳).

و لم يلبث عبد اللّه بن أبى إلا أياما قلائل، حتى اشتكى و مات (۴).۴.

۱- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۹۱ و سيره مغلطاى ص ۵۶.
۲- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۷۳ عن معالم التنزيل و راجع: بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۴۴ و السيره النبويه لابن كثير ج ۳ ص ۳۰۱ و البدايه و النهايه ج ۴ ص ۱۵۸ و راجع: الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۲- ۲۲۶.
۳- السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۷۱.
۴- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۷۳ عن معالم التنزيل و المدارك. و بهجه المحافل ج ۱ ص ۲۴۴.

موقفنا مما تقدم:

اشاره

و نقول: إن لنـا مع جميع النصوص المتقـدمه لهـذه القصه و ملابساتهـا، و نزول الآيـات فيهـا مواقع للنظر، و فيهـا الكثير مما يبعث الشك و الريب، و نحن نجمل ذلک فی ما يلی:

تناقض النصوص، و اختلافها:

إن من يراجع نصوص القصه المذكوره آنفا يجد فيها الكثير من الاختلافات، التی تصل إلی درجه التناقض، الأمر الذی يشير إلی عـدم إمكـان الاعتماد علی أكثر تلک النصوص، لليقين بحـدوث الكـذب و التزوير، و التحريف فيها. و نـذكر من ذلک النماذج الآتيه:

۱- من الذی كسعه جهجاه؟ هل هو سنان بن وبره (فروه) أو أنس بن سيار، كما فی روايه القمی؟!

۲- هل الذی أخبر رسول اللّه بما كان من ابن أبی هو زيد بن أرقم، أم سفيان بن تيم؟ أم أوس بن أقرم، أم عمر بن الخطاب؟!

۳- هل قال عمر للنبی صلی الله عليه و آله وسلم : مر معاذا بقتله، أم قال له: مر عباد بن بشر بذلک؟ أم محمد بن مسلمه؟!

۴- هل الذی شكا له النبی صلی الله عليه و آله وسلم ما كان من ابن أبی هو أسيد بن حضير، أم سعد بن معاذ، أم سعد بن عباده.

۵- هل أرسل النبی صلی الله عليه و آله وسلم إلی ابن أبی فجاءه. أم أن ابن أبی هو الذی بادر بالمجی ء إليه صلی الله عليه و آله وسلم ؟

۶- هل الذی أخبر زيدا بنزول براءته هو النبی صلی الله عليه و آله وسلم بعد أن عرک

أذنه (۱) (أو أخذ أذنه فرفعه من الرجل كما عند القمی)، أم أن أبا بكر و عمر قد تبادرا إلی زید لیبشراه، فسبق أبو بكر، فأقسم عمر: أن لا یبادره بعدها إلی شی ء، كما ذكر ابن عبد البر (۲).

۷- هل نزلت براءه زید فی الطریق إلی المدینه، أم نزلت فی المدینه نفسها، بعد اعتزال زید فی بیته (۳)؟

۸- هل كسع المهاجری الأنصاری بسیفه، أم كسعه برجله، و ذلك عند أهل الیمن شدید (۴).

آیات نزلت فی عمر:

قد ذكر دحلان: أن ثمه آیات نزلت فی حق عمر فی هذه المناسبه، و هی قوله تعالی: قُلْ لِلَّذِینَ آمَنُوا یَغْفِرُوا لِلَّذِینَ لا یَرْجُونَ أَیَّامَ اللَّهِ، لِیَجْزِیَ قَوْماً بِما كانُوا یَكْسِبُونَ. مَنْ عَمِلَ صالِحاً فَلِنَفْسِهِ، وَ مَنْ أَساءَ فَعَلَیْها، ثُمَّ إِلی رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ (۵).

و نقول:

۱- هل أذنب ابن أبی مع شخص عمر بن الخطاب، لیأمره اللّه سبحانه بالعفو عنه؟!۱.

۱- راجع: بالإضافه إلی المصادر المتقدمه: الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۲ و ۲۲۳ عن ابن سعد، و عبد بن حمید، و الطبرانی، و ابن المنذر، و الحاكم و الترمذی و صححاه، و ابن مردویه، و ابن عساكر، و البیهقی فی الدلائل.
۲- الاستیعاب (مطبوع مع الإصابه) ج ۱ ص ۵۵۷.
۳- راجع: بالإضافه إلی المصادر التی تقدمت للروایه: الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۳ عن ابن المنذر، و الطبرانی، و ابن مردویه.
۴- فتح الباری ج ۸ ص ۴۹۷.
۵- السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۷۱.

۲- إن الآيات قد وردت فی سوره الجاثیه، و هی مکیه قد نزلت قبل المریسیع و تبوک بسنوات عدیده.

۳- إنهم یقولون: إن هذه الآیات منسوخه بآیات القتال. کما عن مجاهد (۱). و عن قتاده: إنها منسوخه بقوله تعالی فی سوره الأنفال/ ۵۷: فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِی الْحَرْبِ، فَشَرِّدْ بِهِمْ (۲).

۴- قد صرحت روایه أخری عن قتاده بأنها نسخت بآیه سوره التوبه/ ۵: فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِکِینَ حَیْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ (۳).

و عن ابن عباس: نسخت بالآیه التی تأمر النبی صلی الله علیه و آله وسلم بأن یقاتل المشرکین کافه (۴) و هی فی سوره التوبه الآیه/ ۳۶.

و الآیات إنما تتعرض للمشرکین، فذلک یعنی: أن آیات الجاثیه إنما تتحدث عن المشرکین أیضا. و لم یکن ثمه تشریع لقتال المنافقین لا قبل ذلک و لا بعده. مع أن نسخها بآیات التوبه، مع وجود آیات تأمر بقتال المشرکین فی سوره الأنفال غیر واضح، إلا إذا أرید أن آیات التوبه تنص علی تعمیم القتال لکل مشرک بخلاف آیات سوره الأنفال.

لا تقدموا بین یدی اللّه و رسوله:

ذکرت بعض الروایات: أنه لما بلغ عمر بن الخطاب قول ابنه.

۱- الدر المنثور ج ۶ ص ۳۴/ ۳۵ عن أبی داود فی تاریخه و ابن جریر، و ابن المنذر.

۲- الدر المنثور ج ۶ ص ۳۴ عن عبد بن حمید.

۳- الدر المنثور ج ۶ ص ۳۵ عن ابن جریر، و ابن الأنباری فی المصاحف.

۴- الدر المنثور ج ۶ ص ۳۴ عن ابن جریر، و ابن مردویه.

أبی: لیخرجن الأعز منها الأذل أخذ سیفه، ثم خرج عامدا لیضربه، فذکر هذه الآیه: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا، لا تُقَدِّمُوا بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ فرجع إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، فأخبره إلخ ... (۱).

و نقول:

أولا: إنه إذا کانت قضیه ابن أبی هذه قد حصلت فی غزوه المریسیع، فإن ثمه ما یدل علی أن آیه لا تقدموا بین یدی اللّه و رسوله قد نزلت بعد ذلک. فقد روی عن الحسن: أنها نزلت فی ناس ذبحوا قبل رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یوم النحر، فأمرهم أن یعیدوا ذبحا، فأنزل اللّه هذه الآیه (۲). و عن الحسن أیضا قال: ذبح رجل قبل الصلاه، فنزلت (۳).

إلا أن یقال: إن المراد لیس الذبح فی الحج، بل الذبح یوم النحر فی المدینه. و لکنه احتمال بعید.

ثانیا: إننا لم نعهد من عمر بن الخطاب شجاعه إلی هذا الحد. لا سیما بالنسبه لابن أبی الذی لا یجهل أحد موقعه فی قومه.

إلا أن یقال: إن عمر بن الخطاب حین شعر أنه محمی من قبل النبی صلی الله علیه و آله وسلم و المسلمین، فإنه یقدم علی أمر کهذا، لا سیما إذا کان لا یواجه عددا مسلحا، و إنما هو یتولی قتل رجل أعزل یقتله و هو مطمئن إلی أنه غیر قادر علی أن یحرک ساکنا ضده.

یا أبا حباب:

قد ذکرت الروایات المتقدمه: أنهم قالوا لابن أبی: یا أبا حباب،ی.

۱- راجع: الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۶ عن محمد بن سیرین.
۲- الدر المنثور ج ۶ ص ۸۴ عن عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر.
۳- الدر المنثور ج ۶ ص ۸۴ عن ابن أبی الدنیا فی الأضاحی.

إنه قد نزل فيک آيات شداد (۱).

و نقول: ان هذا موضع شك و ريب.

۱- أنهم يقولون: كان اسم عبد اللّه بن أبى حبابا، فغيّر النبى صلى اللّه عليه و آله و سلم اسمه، و قال: إن حبابا اسم شيطان (۲) فما معنى قولهم له: يا أبا حباب و إذا كان النبى صلى الله عليه و آله وسلم قد غيّر اسمه فلماذا لم يغيّر اسم ولده بل أبقاه.

۲- و لماذا لم يغير النبى صلى الله عليه و آله وسلم اسم الحباب بن المنذر و ابن قيظى، و ابن عمرو، و ابن عبد، و ابن زيد، و ابن جزء، و ابن جبير و غيرهم. أو لماذا لم يغيروا هم أسماءهم حين عرفوا أن حبابا اسم شيطان؟

و تذكر الروايات المتقدمه: أن قوله تعالى: وَ تَعِيَها أُذُنٌ واعِيَهٌ نزل فى زيد بن أرقم فى هذه المناسبه.

و نقول:

أولا: المفروض أن قصه ابن أبى قد كانت بعد الهجره بخمس أو ست سنوات و هذه الآيه قد وردت فى سوره الحاقه، التى نزلت فى مكه قبل الهجره (۳).

و فى كلام عمر بن الخطاب: أنها نزلت قبل أن يسلم (۴) و همر.

۱- و راجع أيضا: الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۴ عبد بن حميد، و ابن المنذر.

۲- تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۷۲ و إرشاد السارى ج ۸ ص ۲۵۱ و فتح البارى ج ۸ ص ۲۵۱ و الدر المنثور ج ۳ ص ۲۶۴.

۳- الدر المنثور ج ۶ ص ۲۵۸ عن البيهقى، و ابن الضريس، و النحاس، و ابن مردويه عن ابن عباس و ابن الزبير، و عن أحمد عن عمر.

۴- الدر المنثور ج ۶ ص ۲۵۸ و ۲۶۰ عن ابن الضريس، و النحاس، و ابن مردويه و البيهقى، عن ابن عباس. و فى الدر المنثور أيضا: عن ابن مردويه، عن ابن الزبير و فيه أيضا عن أحمد، عن عمرو: أنها نزلت قبل أن يسلم عمر.

يـدعون: أن عمر قـد أسـلم بعـد البعثه بخمس أو ست سـنين، و إن كنا قد ناقشـنا فى صـحه ذلك، و أثبتنا: أنه أسـلم قبل الهجره بقليل. و لكن حتى هـذا لا ينفع المسـتدل شـيئا هنا لأن سوره الحاقه قـد نزلت على جميع التقادير قبل الهجره، و هـذه الحادثه قد كانت بعد الهجره بسنوات كما قلنا.

و ثانيـا: إن سـياق الآيـات يأبى عن أن تكون هـذه الآيه قـد نزلت فى زيـد ابن أرقم، فإنها تتحـدث عما جرى لقوم عاد و ثمود و فرعون، و المؤتفكات إلى أن تقول:

إِنَّا لَمَّا طَغَى الْماءُ حَمَلْناكُمْ فِي الْجارِيَهِ. لِنَجْعَلَها لَكُمْ تَذْكِرَهً، وَ تَعِيَها أُذُنٌ واعِيَهٌ أى تعيها أذن تحصى هذه العبر و العظات، و هذه الأحداث العظام و تحفظها، و تعيها.

فلا ربط للآيه بما حدث بين زيد و ابن أبى، لو صح أن شيئا من ذلك قد حدث فعلا.

و ثالثا: سـيأتى إن شاء اللّه: أن أصل تصـدّى زيـد لابن أبى مشـكوك فيه؛ فلا معنى بعـد هـذا لـدعوى نزول هـذه الآيه فى هـذه المناسبه، إلا بعد إثبات ذلك، إذ: العرش ثم النقش.

رابعا: قد روى عن على عليه السـلام، و عن بريده، و مكحول، و أبى عمرو بن الأشج، و هو عثمان بن عبد اللّه بن عوام البلوى. و عن ابن عباس: و أنس. و الأصـبغ بن نباته، و جابر و عمر بن على و أبى مره الأسلمى: أن هذه الآيه نزلت فى على عليه السلام، و قد روى ذلك أهل

السنه و الشیعه علی حد سواء، فراجع (۱).ن-

۱- راجع هـذه الروایات أو بعضـها فی المصادر التالیه: مناقب الإمام علی لابن المغازلی ص ۳۱۸ و ۳۱۹ و ۳۶۵ و جامع البیان ج ۲۹ ص ۳۵ و ۳۶ مناقب الإمام أمیر المؤمنین لمحمد بن سلیمان ج ۱ ص ۱۹۶- ۱۴۲- ۱۵۸ و تفسیر القرآن العظیم ج ۴ ص ۴۱۳ عن ابن أبی حاتم، و الطبری. و فرائـد السـمطین ج ۱ ص ۱۹۸/ ۱۹۹ و ۲۰۰ و شواهـد التنزیل ج ۲ ص ۳۶۰- ۳۸۰ و فی هامشه مصادر کثیره جـدا. و ترجمه علی بن أبی طالب من تاریخ دمشق، بتحقیق المحمودی ج ۲ ص ۴۲۲ و حلیه الأولیاء ج ۱ ص ۶۷ و کنز العمال ط الهنـد ج ۱۵ ص ۱۱۹ و ۱۵۷ عن ابن عساکر و أبی نعیم فی المعرفه و عن الضـیاء المقدسـی فی المختاره، و ابن مردویه و أسـباب النزول ص ۳۳۹ و الکشاف ج ۴ ص ۶۰۰ و العمـده لابن البطریق ص ۲۸۹ و ۲۹۰ و راجع: مجمع الزوائد ج ۱ ص ۱۳۱، و إن کان قـد حذف ذلک الحدیث. و التفسـیر الکبیر ج ۳۰ ص ۱۰۷ و کفـایه الطالب ص ۱۰۸، ۱۰۹ و ۱۱۰ و لباب التأویـل (مطبوع مع جامع البیان) ج ۲۹ ص ۳۱ و الجـامع لأحکام القرآن ج ۱۸ ص ۲۶۴ و منتخب کنز العمال (مطبوع مع مسـند أحمد) ج ۵ ص ۴۸ و البحر المحیـط ج ۸ ص ۳۱۷ و الفصول المهمه لابن الصـباغ ص ۱۰۷ و لبـاب النقول ص ۲۲۵ و روح المعانی ج ۲۹ ص ۴۳ و نور الأبصار ج ۷۸ و ینابیع الموده ص ۱۲۰. و فتح الملک العلی ص ۲۲ و ۲۳ و شرح المقاصد ج ۵ ص ۲۹۷ و المناقب للخوارزمی ص ۲۸۲ و ۲۸۳ و محاضرات الأدباء ج ۱ ص ۳۹ و ج ۴ ص ۴۷۷ و نظم درر السمطین ص ۹۲ و أهل البیت لتوفیق أبی علم ص ۲۲۵ و ۲۲۶ و خصائص الوحی المبین ص ۱۵۴- ۱۵۷ و کشف الغمه ج ۱ ص ۳۲۲ و مجمع البیان ج ۱۰ ص ۳۴۵/ ۳۴۶ و البحار ج ۳۵ ص ۳۲۶- ۳۳۱ و غایه المرام ص ۳۶۶ و أنساب الأشراف ج ۲ ص ۱۲۱ (بتحقیق المحمودی) و تفسیر فرات ص ۵۰۰ و ۵۰۱ و تفسیر البرهان ج ۴ ص ۳۷۵ و ۳۷۶ و فضائل الخمسه ج ۱ ص ۲۷۲- ۲۷۴ و الدر المنثور ج ۶ ص ۲۶۰ عن ابن عساکر، و ابن النجار، و ابن جریر، و ابن مردویه و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و سعید بن-

و قال فی شرح المواقف: أکثر المفسرین علی أنه علیّ (۱).

الشائنون و الحاقدون:

قال الحلبی الشافعی: (و ذکر بعض الرافضه: أن قوله تعالی:

وَ تَعِیَها أُذُنٌ واعِیَهٌ جاء فی الحدیث: أنها نزلت فی علی کرم اللّه وجهه.٠.

۱- شرح المواقف ج ۸ ص ۳۷۰.

قال الإمام ابن تيميه: و هذا حديث موضوع باتفاق أهل العلم. أی و علی تقدیر صحته لا مانع من التعدد) (۱).

و نقول: تقدم آنفا.

۱- أن حدیث نزول هذه الآیه فی أمیر المؤمنین علی بن أبی طالب مروی عند أهل السنه، و بطرقهم، أکثر مما هو مروی عند الشیعه. و المصادر المتقدمه، و شخصیات الرواه توضح ذلک.

بل إن بعض الرواه لم یکونوا فی خط علی علیه السلام، و لا من أنصاره.

۲- قد عرفنا: أن أصل تصدی زید لابن أبی مشکوک فیه.

۳- إن سیاق الآیات لا ینسجم مع قضیه زید.

۴- إن سوره الحاقه قد نزلت قبل الهجره. إلا أن یدعی: أن هذه الآیه مما تکرر نزوله.

و لکنها دعوی تحتاج إلی شاهد، بل الشواهد المذکوره آنفا علی خلافها.

۵- أضف إلی ذلک: أن هذه الدعوی لا تتنافی مع حدیث نزولها فی علی علیه السلام.

۶- لم یذکر لنا التاریخ أیا من أهل العلم قال: إن هذا الحدیث موضوع، فضلا عن أن یکون أهل العلم قد اتفقوا علی ذلک.

و هذه هی الکتب و الموسوعات متداوله بین أیدی جمیع الناس فلیراجعها من أراد.۱.

۱- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۹۱.

و السبب الحقیقی لما حدث:

تقدم أن سبب قول ابن أبی: لئن رجعنا إلی المدینه لیخرجن الأعز منها الأذل هو ما جری بین جهجاه و سنان.

مع أن زید بن أرقم یروی: أن السبب هو أن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم قدم فی ناس من أصحابه علی ابن أبی، فقال ابن أبی ذلک، فسمعه زید؛ فأخبر النبی صلی الله علیه و آله وسلم بذلک (۱).

و ثمه حدیث عن ابن عباس یقول: إن سبب ذلک هو خلاف علی الماء وقع بین أصحاب عبد اللّه بن أبی و بین الفقراء المؤمنین. حیث سبقهم أصحاب ابن أبی إلی الماء، و أبوا أن یخلوا عن المؤمنین، فحصرهم المؤمنون، فلما جاء ابن أبی نظر إلی أصحابه، فقال: و اللّه لئن رجعنا إلی المدینه لیخرجن الأعز منها الأذل (۲) فلما عرف النبی صلی الله علیه و آله وسلم بالأمر دعا ابن أبی إلخ ..

و فی نص آخر: إن ذلک قد کان فی الحدیبیه (۳)؟

متی کانت هذه القضیه:

قد ذکرت روایه ابن سیرین: أنه بعد أن رجع ابن أبی إلی المدینه لم یلبث إلا أیاما قلائل ثم توفی، و أنه طلب: أن یأتیه الرسول فی مرضه الذی توفی فیه، فلما دخل علیه بکی، فقال له صلی الله علیه و آله وسلم : أجزعا یا عدو اللّهد.

۱- الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۳ عن الطبرانی.

۲- الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۳ عن ابن المنذر.

۳- الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۵ عن عبد بن حمید.

الآـن؟! فقـال: يـا رسول اللّه، إنی لم أدعـک لتؤنبنی، و لکن دعوتـک لترحمنی، فـاغرورقت عینا رسول اللّه صـلی الله علیه و آله وسـلم ، ثم طلب منه ابن أبی أن یشـهد غسـله، و أن یکفنه فی ثلاـثه أثـواب من ثیـابه صـلی الله علیه و آله وسـلم ، و یمشـی فی جنازته، و یصلی علیه (۱).

و نقول:

أولا: إننا لا نسـتطیع أن نصدق بأنه صـلی الله علیه و آله وسـلم قد قال لابن أبی، و هو علی فراش الموت، و من دون أی موجب: أجزعـا یـا عـدو اللّه الآـن. فـإن أخلاـق النبی صـلی الله علیه و آله وسـلم ، و سیاسـته لاـ تنسـجم مع هـذه القسوه البالغه، حتی مع المنافقین، لا سیما، و أن ابن أبی هو الذی طلب من النبی صلی الله علیه و آله وسلم الحضور.

ثانیا: إن هـذه القضـیه تؤیـد کون قصه ابن أبی، و قوله: لیخرجن الأعز منها الأذل، إنما کان فی غزوه تبوک کما قیل (۲)، و هی فی السنه التاسعه، سنه موت ابن أبی (۳).

و قد تقدم قولهم بعد ذکرهم لتلک الحادثه مع زید: و لم یلبث ابن أبی إلا أیاما قلائل، حتی اشتکی و مات (۴).ل-

---

۱- راجع: الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۶ عن عبد بن حمید عن محمد بن سیرین.

۲- راجع: الجامع الصـحیح ج ۵ ص ۴۱۷ و السـیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۸۶ و ۲۸۷ و الاستیعـاب (مطبوع بهامش الإصابه) ج ۱ ص ۵۵۷ و فتـح الباری ج ۸ ص ۴۹۴ عن النسائی، عن زیـد بن أرقم. و عن عبد بن حمید بسـند صـحیح عن سـعید بن جبیر، و الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۴ عن عبد بن حمید، و ابن أبی حاتم.

۳- راجع: تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۷۳.

۴- تاریخ الخمیس ج ۱ ص ۴۷۳ عن المدارک و معالم التنزیل، و بهجه المحافل-

فإذا كان قد مات فی التاسعه، فلا بد أن تكون الحادثه أيضا فی السنه التاسعه، و ذلک يدل علی أن الحادثه قد كانت فی غزوه تبوک.

لكن الحلبی بعد أن ذكر القول بأن هذه الحادثه قد كانت فی غزوه تبوک قال: (فيه نظر ظاهر) (۱). و إذا كان مستند الحلبی فی هذا النظر هو الروايات التی ذكرت: أنها كانت فی غزوه المريسيع، فلا مجال لقبول ذلک منه، بعد أن تواردت علی تلک الروايات العلل و الأسقام، كما رأينا و سنری إن شاء اللّه تعالی.

و الخلاصه: أن وقوع هذه الحادثه فی غزوه المريسيع أمر مشكوک فيه.

ابن أرقم؟ أم ابن أقرم؟ أم غيرهما؟!

إننا فی حين نجد بعض الروايات تقول: إن زيد بن أرقم هو الذی تصدّی لابن أبی، نجد فی النصوص الأخری، ما يخالف ذلک، فقد (ذكر ابن لهيعه، عن أبی الأسود، عن عروه. و ذكر موسی بن عقبه فی مغازيهما هذه القصه، و زعما: أن أوس بن أقرم- و هو رجل من بنی الحارث بن الخزرج- هو الذی سمع قول عبد اللّه بن أبی، فأخبر بذلک عمر بن الخطاب. و ذكر ذلک عمر لرسول اللّه صلی الله عليه و آله وسلم . و بعث رسول اللّه صلی الله عليه و آله وسلم إلی ابن أبی، فسأله عما تكلم به، فحلف باللّه ما قال من ذلک شيئا.

فقال له رسول اللّه صلی الله عليه و آله وسلم : إن كان سبق منک قول فتب. فجحد، و حلف.۷.

۱- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۸۶ و ۲۸۷.

فوقع رجال بأوس بن أقرم، و قالوا: أسأت بابن عمک، و ظلمته، و لم یصدقک رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم .

فبینما هم یسیرون إذ رأوا رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یوحی إلیه، فلما قضی اللّه قضاءه فی موطنه ذلک، و سرّی عنه نظر رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فإذا هو بأوس بن أقرم، فأخذ بأذنه فعصرها، حتی استشرف القوم. فقام رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فقال: أبشر، فقد صدق اللّه حدیثک، ثم قرأ علیهم سوره المنافقین إلخ) (۱).

و قد ادعی البعض تعدّد هذه القضیه لزید بن أرقم، و لأوس بن أقرم کلیهما (۲).

و نقول: لا مجال لقبول هذه الدعوی الأخیره، إذ من البعید حصول هذا التوافق فی الخصوصیات و التفاصیل لکل من الرجلین، کما یتضح بالمراجعه و المقارنه.

و دعوی: أن قصه أوس خطأ من أصحاب المغازی، و أن قائل ذلک هو زید (۳).

لیس بأولی من العکس. لا سیما إذا علمنا: أن قصه زید تتوارد علیها العلل و الأسقام من کل جانب.

هذا کله بالإضافه: إلی ما تقدم من أن الذی أخبر النبی صلی الله علیه و آله وسلم ل.

۱- دلائل النبوه للبیهقی ج ۴ ص ۵۶ و فی هامشه قال: (نقله ابن عبد البر مختصرا فی الدرر ۱۸۹). و راجع: فتح الباری ج ۸ ص ۴۹۵ و الإصابه ج ۱ ص ۷۹ عن الحاکم فی الإکلیل.

۲- الإصابه ج ۱ ص ۷۹.

۳- الإصابه ج ۱ ص ۷۹ عن الحاکم فی الإکلیل.

بقول ابن أبی، هو سفیان بن تیم (۱) و لیس عمر بن الخطاب کما ذکرت هذه الروایه.

جرأه زید بن أرقم:

و لا ندری مدی صحه ما ینسب لزید بن أرقم- من جرأه نادره علی ابن أبی. و من کلام قوی و رصین، و عالی المضمون، حیث قال له:

(أنت- و اللّه- الذلیل، المنقص فی قومک. و محمد فی عزّ من الرحمان، و قوه من المسلمین. فقال له ابن أبی: أسکت فإنما کنت ألعب).

و لم نعهد من زید هذا المستوی من الجرأه، و التحدی، و هذا القدر من الوعی، و المعرفه بفنون الکلام، لا سیما و هو غلام یافع صغیر السن، قد لا یزید عمره علی الخمس عشره سنه.

مع أننا نستغرب أن یکون جواب ابن أبی له: هو کلمه: (اسکت، إنما کنت ألعب) فإنه جواب ضعیف، لا ینسجم مع قوه کلامه فی مقام التحدی السافر للنبی صلی الله علیه و آله وسلم . و لمن معه. و کیف سکت علی إهانه زید له. و ادعائه: أنه منقص فی قومه، و ذلیل؟ و لماذا جاء الجواب بکنت ألعب، بدل أمزح؟

إن أجواء الحوار تدعونا إلی رفض أن یکون الحوار قد سار علی هذا النهج، و بهذه الطریقه. لو کان ثمه حوار!!.۷

۱- السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۸۷.

ذكرت ذلك لعمی، أو لعمر!!

و نجد فی الكلام المنسوب لزيد ترديدا يثير الشبهه و الريب، إلی درجه الاعتقاد بأن هذه القضيه قد كانت عرضه للتلاعب لدوافع مختلفه؛ فهو يقول: (فذكرت ذلك لعمی، أو لعمر) (۱).

فهل يعقل أن يكون زيد قد نسی ذلك الشخص الذی تحدث معه عن هذا الأمر الذی نشأ عنه نزول آيه قرآنيه، فيها التكريم و التعظيم، و الشرف، الذی لا يضاهی، و الفضل الذی لا يناله إلا ذو حظ عظيم؟!

و هل يمكن أن يكون هذا الترديد قد جاء من الرواه، لا من زيد؟

لا ـ سيما و نحن نری نصا آخر يؤكد علی أنه كان رديفا لعمه، و أن عمه هو الذی انطلق فأخبر عمر بذلك، ثم رجع إليه فأنبه، بعد أن حلف ابن أبی لرسول اللّه صلی الله عليه و آله وسلم ؛ فصدقه (۲).

و ذلك يبعد أن يكون الترديد من الراوی، لا من زيد.

و إن كانت سائر الروايات التی تقدمت قد ذكرت أن زيدا قد أخبر عمر بذلك. فأی ذلك نصدق، و بماذا نوجه هذا التناقض و الاختلاف؟!

إلا أن نقول كما يقوله الآخرون: (لا حافظه لكذوب).

مع أننا نتردد كثيرا فی نسبه الكذب إلی زيد، بل نكاد نطمئن إلير.

۱- صحيح البخاری ج ۳ ص ۱۳۰.

۲- الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۳ عن ابن سعد، و عبد بن حميد، و الترمذی و صححه، و ابن المنذر، و الطبرانی، و الحاكم و صححه، و ابن مردويه، و البيهقی فی الدلائل، و ابن عساكر.

أن محبیه هم الذین أوقعوه فی هذه الورطه. و لعل ذلک قد کان بعد موت زید بعشرات السنین.

من هو عم زید بن أرقم:

قد ذکرت بعض الروایات: أن عم زید الذی أخبر النبی صلی الله علیه و آله وسلم بما کان من ابن أبی هو سعد بن عباده، کما ذکره. الطبرانی، و ابن مردویه (۱).

مع أن سعدا لیس عمه الحقیقی، و إنما هو سید قومه الخزرج، و عمه الحقیقی هو ثابت بن قیس. و عمه زوج أمه هو عبد اللّه بن رواحه (۲). رضوان اللّه تعالی علیه.

فلماذا جعل ابن عباده عما له فی هذه القضیه بالذات یا تری؟!

علی أننا نشک فی أن یکون ابن عباده أیضا هو الذی أخبر النبی بالأمر، حتی لو قبلنا صحه تسمیته بالعم. و ذلک لما تقدم فی روایه هذه القصه من أن ابن عباده قد لحق النبی صلی اللّه علیه و آله و سلم، حینما سار بالناس، و سأله عن سبب ذلک، فقال له: أما بلغک ما قال صاحبکم عبد اللّه بن أبی؟!

قال: و ما قال.

قال: زعم أنه إن رجع إلی المدینه أخرج الأعز منها الأذل إلخ ..

فإن ظاهر هذه الروایه: أن ابن عباده إلی هذا الوقت لم یکن یعلم بما کان من ابن أبی. و أنه علم بذلک من النبی صلی الله علیه و آله وسلم . فکیف یکون هو؟.

۱- راجع: الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۳ و فتح الباری ج ۸ ص ۴۹۴.
۲- فتح الباری ج ۸ ص ۴۹۴.

الذی أخبره بما قاله زید عن ابن أبی؟!

قربی ابن أرقم لابن أبی:

علی أن بعض النصوص قد ذکرت: أن الذی نقل إلی النبی ما جری هو غلام من قرابه ابن أبی (۱).

و زید بن أرقم لیس من أقرباء ابن أبی إذ هو ابن أرقم، بن زید، بن قیس، بن النعمان، بن مالک بن الأغر، بن ثعلبه بن کعب بن الخزرج (۲).

و عبد اللّه هو ابن أبی، بن مالک بن الحرث، بن مالک، بن سالم، بن غنم، بن عوف، بن الخزرج (۳).

فأین هی القرابه بین الرجلین؟! إلا أن یکون مجرد کونهما یلتقیان فی الخزرج نفسه یکفی لوصفه بکونه من قرابته.

النبی صلی الله علیه و آله وسلم یضرب راحلته:

و قد عرفنا أن البعض یقول: (ثم سار رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم بالناس سیرا حثیثا، بحیث صار یضرب راحلته فی مراقها) (۴).

و لا ندری، ما هو ذنب الناقه، التی لم تکن تدری بشی ء- أو فقل لم یکن لها دور فیما حصل و یحصل من حولها.۱.

۱- الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۴ عن عبد بن حمید، و ابن جریر، و ابن المنذر.

۲- الإصابه ج ۱ ص ۵۶۰.

۳- الإصابه ج ۲ ص ۳۳۵.

۴- السیره النبویه لدحلان ج ۱ ص ۲۷۰ و ۲۷۱.

كما أننا لا نصدق: أنه صلى الله عليه و آله وسلم كان يضرب ناقته من الأساس، فقد:

۱- روى عن عـائشه: أنهـا ركبت بعيرا، و فيه صـعوبه؛ فجعلت تردده، فقـال رسول اللّه صـلى الله عليه و آله وسـلم : عليك بالرفق (۱).

۲- و عن الزهرى و كذا عن عائشه قالت: ما ضـرب صـلى الله عليه و آله وسـلم شـيئا قط بيده، لا امرأه، و لا خادما، إلا أن يجاهد فى سبيل اللّه .. و عند الزهرى: ما ضرب بيده شيئا قط إلا أن يضرب فى سبيل اللّه (۲).

۳- عـن إبراهيـم بن على، عن أبيه، قـال: حججت مـع على بن الحسـين عليه السـلام، فالتـاثت النـاقه عليه فى سـيرها، فأشـار إليها بالقضيب ثم قال: آه لو لا القصاص. و ردّ يده عنها (۳).

۴- و عن الصادق عليه السـلام قال: حج على بن الحسـين عليه السـلام على ناقه عشر سنين فما قرعها بسوط. و لقد بركت به سنه من السنين فما قرعها بسوط (۴).۴.

۱- الشفاء للقاضى عياض ج ۱ ص ۱۲۶.

۲- المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۲۹۲ و ۲۹۳ و الشفاء ج ۱ ص ۱۰۸ و صحيح مسلم ج ۸ ص ۲۳ و البدايه و النهايه ج ۶ ص ۳۶ عن أحمد و مسلم و مسند أحمد ج ۶ ص ۱۷۱.

۳- الإرشاد للمفيد ص ۲۸۸ و مناقب ابن شهر آشوب ج ۴ ص ۱۵۵ و إعلام الورى ص ۲۶۱ و الفصول المهمه ص ۲۰۳ و بحار الأنوار ج ۴۶ ص ۷۱ و ۷۶ و ۹۱ و ج ۶۱/ ص ۲۱۵- ۲۱۶ و المحاسن ص ۳۶۱ و المحجه البيضاء ج ۴ ص ۲۳۵ و الوسائل ج ۸ ص ۳۵۴/ ۳۵۵ و ۳۹۶.

۴- الوسائل ج ۸ ص ۳۵۴ و ۳۹۶ ط المكتبه الإسلاميه و المحاسن للبرقى ج ۲ ص ۱۰۹ و البحار ج ۶۱ ص ۲۰۴.

و فی نص آخر: أربعین حجه (۱) أو عشر (۲).

فهل یعقل أن یکون السجاد (ع) اتقی للّه أو أعرف بالأحکام من نبی الإسلام الأکرم صلی اللّه علیه و آله و سلم؟!

یحلفون باللّه ما قالوا:

تقدم أن بعض الروایات عن قتاده تقول: إن آیه: یَحْلِفُونَ بِاللَّهِ ما قالُوا. وَ لَقَدْ قالُوا کَلِمَهَ الْکُفْرِ، وَ کَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ الآیه (۳) .. قد نزلت فی ابن أبی فی هذه المناسبه.

و نقول:

أولا: إننا نجد فی مقابل ذلک الأقوال التالیه:

۱- ما روی عن کعب بن مالک، و ابن سیرین، و عروه بن الزبیر، و ابن عباس: أن هذه الآیه قد نزلت فی الجلاس بن سوید، حیث قال:

لئن کان هذا الرجل صادقا لنحن شرّ من الحمیر. فسمعه عمیر بن سعد (الذی کان ربیبا له) (۴)؛ فأخبر النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، فأتی الجلاس. و حلفخ.

۱- الوسائل ج ۸ ص ۳۵۳ المکتبه الإسلامیه و من لا یحضره الفقیه ج ۲ ص ۳۹۳ و البحار ج ۶۱ ص ۲۱۲.

۲- الوسائل ج ۸ ص ۳۹۵ و ۳۹۶ و المحاسن ج ۲ ص ۱۰۹ و الخصال ج ۲ ص ۵۱۸ و البحار ج ۴۶ ص ۷۰ و ۹۱ و ج ۶۱ من ۲۰۶ و عن ثواب الأعمال ص ۴۶.

۳- الدر المنثور ج ۳ ص ۲۵۸ عن ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم.

۴- راجع: الإصابه ج ۳ ص ۳۲ و الاستیعاب (مطبوع مع الإصابه ج ۲ ص ۴۸۷ و الدر المنثور ج ۳ ص ۲۵۸ عن عبد الرزاق، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و أبی الشیخ.

باللّه: أنه ما قال ذلک. فأنزل اللّه: یحلفون باللّه ما قالوا إلخ (۱).

و کان نزول هذه الآیه فی وقعه تبوک التی کان الجلاس قد تخلف عنها کما عن ابن عباس (۲) و عروه (۳).

و فی نص آخر: إنها نزلت فی منافق سمعه زید بن أرقم یقول- و النبی صلی الله علیه و آله وسلم یخطب-: إن کان هذا صادقا لنحن شر من الحمیر، فأخبر النبی صلی الله علیه و آله وسلم إلی آخر القصه السابقه، کما روی عن أنس، و ابن سیرین (۴).

۲- عن ابن عباس: کان النبی صلی الله علیه و آله وسلم جالسا فی ظل شجره، فقال:

إنه سیأتیکم إنسان ینظر إلیکم بعینی شیطان، فإذا جاء فلا تکلموه، فلم یلبثوا أن طلع رجل أزرق، فدعاه صلی الله علیه و آله وسلم ، فقال: علام تشتمنی أنت و أصحابک؟

فانطلق الرجل فجاء بأصحابه؛ فحلفوا باللّه ما قالوا حتی تجاوز عنهم، و أنزل اللّه: یحلفون باللّه ما قالوا (۵).ی-

---

۱- الدر المنثور ج ۳ ص ۲۵۸ و ۲۵۹ عن ابن أبی حاتم، عن ابن عباس، و عن ابن إسحاق، و ابن أبی حاتم عن کعب بن مالک. و عن عبد الرزاق و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم و أبی الشیخ عن عروه. و عن عبد الرزاق، عن ابن سیرین و الاستیعاب (مطبوع مع الإصابه) ج ۲ ص ۴۸۷ عن ابن إسحاق و غیره و عبد الرزاق.
۲- الدر المنثور ج ۳ ص ۲۵۸ عن ابن أبی حاتم.
۳- الاستیعاب (مطبوع مع الإصابه) ج ۲ ص ۴۸۷.
۴- الدر المنثور ج ۳ ص ۲۵۸ و ۲۵۹ عن ابن أبی حاتم، و أبی الشیخ، و ابن مردویه، و البیهقی فی الدلائل عن أنس. و عن ابن المنذر، و أبی الشیخ عن ابن سیرین.
۵- الدر المنثور ج ۳ ص ۲۵۸ عن ابن جریر، و الطبرانی، و ابن مردویه، و أبی-

ملاحظه: و نسجل هنا ملاحظه حول عمیر بن سعد، فإنه قد شهد فتوح الشام، و استعمله عمر علی حمص إلی أن مات. و كان عمر یقول: وددت أن لی رجالا مثل عمیر بن سعد أستعین بهم علی أعمال المسلمین (۱).

و ثانیا: إن آیه: یحلفون باللّه ما قالوا إلخ، هی فی سوره التوبه.

و هی قد نزلت بعد فتح مكه (۲). بل هی من آخر القرآن نزولا (۳) و هی آخر سوره نزلت تامه (۴) و المریسیع قد كانت قبل ذلك بعده سنوات.،-

---

۱- الإصابه ج ۳ ص ۳۲ و راجع الاستیعاب (بهامش الإصابه) ج ۲ ص ۴۸۸.
۲- الدر المنثور ج ۳ ص ۲۰۷ عن أبی الشیخ، عن ابن عباس.
۳- الدر المنثور ج ۳ ص ۲۰۷/ ۲۰۸ عن ابن أبی شیبه، و أحمد، و أبی داود، و الترمذی و حسنه، و النسائی، و ابن أبی داود فی المصاحف، و ابن المنذر، و النحاس فی ناسخه و ابن حبان، و أبی الشیخ، و الحاكم و صححه، و ابن مردویه و البیهقی فی الدلائل عن ابن عباس و مستدرک الحاكم ج ۲ ص ۳۳۰/ ۳۳۱ و تلخیصه للذهبی (مطبوع بهامشه) و البرهان للزركشی ج ۱ ص ۲۳۵ و راجع ص ۶۱ و فتح الباری ج ۹ ص ۳۷ و ۳۹ و كنز العمال ج ۲ ص ۳۶۷ ط الهند عمن ذكرهم فی الدر المنثور آنفا و عن أبی عبید فی فضائله و ابن الأنباری فی المصاحف، و أبی نعیم فی المعرفه، و سعید بن منصور و فواتح الرحموت (بهامش المستصفی) ج ۲ ص ۱۲ و عن أحمد، و أبی داود و الترمذی، و النسائی، و ابن حبان و الحاكم و مشكل الآثار ج ۲ ص ۱۵۲ و مسند أحمد ج ۱ ص ۵۷ و ۶۹ و السنن الكبری ج ۲ ص ۴۲ و جواهر الأخبار و الآثار (مطبوع مع البحر الزخار) ج ۲ ص ۲۴۵ و مناهل العرفان ج ۱ ص ۳۴۷ و مباحث فی علوم القرآن للقطان ص ۱۴۲ و المرشد الوجیز لأبی شامه ص ۶۱ و عن أحكام القرآن للجصاص ج ۱ ص ۱۰.
۴- الدر المنثور ج ۳ ص ۲۰۸ عن ابن أبی شیبه، و البخاری، و النسائی، و ابن الضریس، و ابن المنذر و النحاس فی ناسخه، و أبی الشیخ، و ابن مردویه،-

كثره المسلمين بعد قضيه زيد و ابن أبى:

أما العسقلانى، فاعتبر أن قول البخارى: ثم إن المسلمين كثروا بعد: (مما يؤيد تقدّم القصه.

و يوضح و هم من قال: إنها كانت بتبوك، لأن المهاجرين حينئذ كانوا كثيرا جدا، و قد انضافت إليهم مسلمه الفتح فى غزوه تبوك، فكانوا حينئذ أكثر من الأنصار) (١).

و نقول:

إن كلام العسقلانى أيضا غير صحيح و ما قاله لا يثبت: أن من قال: إن القضيه كانت بتبوك كان وهما منه. و ذلك لما يلى:

١- إن البخارى ذكر أن المسلمين كثروا و لم يقل: إن خصوص المهاجرين كثروا. و من الواضح: أن وفود القبائل ليعلنوا إسلامهم قد كان فى السنه التاسعه فما بعدها.

٢- قد رووا عن النبى صلى الله عليه و آله وسلم : أنه قال: لا هجره بعد الفتح (٢) فلا معنى لقول العسقلانى: إن المهاجرين بعد الفتح قد كثروا حتى كانوا أكثر من الأنصار. إلا أن يكون المقصود: إن القريشيين كثروا، و زاد عددهم بعد الفتح. لكن كثرتهم هذه ليست بهذا القدر الذى يصوره لنا العسقلانى أى إلى حد زاد عددهم على عدد الأنصار.۶.

١- فتح البارى ج ٨ ص ۴٩٨.

٢- مسند أحمد ١ ص ٢٢۶.

یا لقریش:

قد ذکرت النصوص المتقدمه: أن جهجاها استغاث. فقال:

یا لقریش.

بل إن ثمه نصا آخر یقول: إن الحادثه قد جرت بین رجل من قریش، و رجل من الأنصار (۱).

و نقول:

إن من الواضـح: أن جهجاهـا رجـل غفاری، و لیس من قریش. فلا یمکن الاعتماد علی ما ذکر، و لا الأخـذ به مع مخالفته لهـذه الحقیقه الثابته.

جهجاه المکروه سیاسیا.

قـد أظهرت النصوص المتقـدمه: أن جهجاها الغفاری هو صاحب المشـکله و مثیرها، و وصـفته بأنه کان أجیرا لعمر بن الخطاب، یقود له فرسه.

ثم إن بعض النصوص قد أظهرت حقدها علی هذا الرجل بالذات، حیث تقول:

(فکسع رجل من المنافقین رجلا من الأنصار) (۲).

و من المعلوم: أن المقصود بالمنافق هو خصوص جهجاه، لأنهر.

۱- الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۶ عن عبد بن حمید، عن محمد بن سیرین.

۲- الدر المنثور ج ۶ ص ۲۲۵ عن سـعید بن منصور، و البخاری، و مسلم، و الترمذی، و ابن المنذر، و ابن مردویه، و البیهقی فی الدلائل عن جابر.

هو الذی کسع الأنصاری، الذی هو سنان کما تقدم.

و الذی نرید أن نلفت النظر إلیه هنا هو.

أولا: إن جهجاها لم یکن رجلا عادیا، یمکن أن یکون أجیرا لعمر بن الخطاب لیقود له فرسه.

و لا کان عمر فی موقع یجعلنا نقبل بأنه قد أصبح میسور الحال، و فی موقع اجتماعی یؤهله لأن یستأجر رجلا، لا لأجل الخدمه، و قضاء الحاجات، بل لیقود له فرسه!!

و لا نری أن جهجاها فی موقع من یثیر مشکله فی زحام الناس علی الماء. فقد نجد له من الاحترام و التقدیر، ما یجعلنا نربأ به عن أمر کهذا.

ثانیا: إننا نشک فی صحه بعض ما ینسب إلی هذا الرجل، و نری أن ثمه یدا تحاول أن تسی ء إلی هذا الرجل، و تصغّر من شأنه. و تثیر الشبهات حوله، إلی درجه أنها تصفه بالنفاق. و ذلک بسبب مواقفه السیاسیه، التی لا تنسجم مع أهوائها، و طموحاتها، و توجهاتها.

فهو من المبایعین لعلی علیه السلام فی خلافته (۱).

و روی عن أبی حبیبه قال: خطب عثمان الناس، فقام إلیه جهجاه الغفاری، فصاح: یا عثمان، ألا إن هذه شارف قد جئنا بها، علیها عباءه و جامعه؛ فانزل، فلندرعک العباءه، و لنطرحک فی الجامعه، و لنحملک علی الشارف، ثم نطرحک فی جبل الدخان.

قال عثمان: قبحک اللّه، و قبح ما جئت به.

قال أبو حبیبه: و لم یکن ذلک منه إلا عن ملأ من الناس. و قام۳.

۱- الجمل، للشیخ المفید ص ۱۰۳.

إلى عثمان خيرته و شيعته من بنى أميه؛ فحملوه، و أدخلوه الدار (۱).

و روى البارودى، من طريق الوليد بن مسلم، عن مالك و غيره، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قام جهجاه الغفارى إلى عثمان، و هو على المنبر، فأخذ عصاه، فكسره. فما حال على جهجاه الحول حتى أرسل اللّه فى يده الأكله، فمات منها (۲).

دعنى أضرب عنقه:

و نلاحظ: أن عمر بن الخطاب يقول لرسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم عن ابن أبى: دعنى أضرب عنقه يا رسول اللّه.

فقال رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم : إذن ترعد آنف كثيره بيثرب.

و لكنه لم يقنع بذلك، بل عاد فطلب منه أن يتولى قتله عباد بن بشر، أو معاذ أو محمد بن مسلمه.

فقال صلى الله عليه و آله وسلم : كيف يا عمر إذا تحدث أن محمدا يقتل أصحابه؟! (۳) و نقول:

قد تقدم ذلك كله.

لكن ثمه نصا آخر يقول فيه عمر: لما كان من أمر ابن أبى ما كان جئت رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم و هو فى ء شجره، عنده غلام أسود يغمز۲.

۱- تاريخ الأمم و الملوک ج ۳ ص ۴۰۰ و عنه فى قاموس الرجال ج ۲ ص ۴۷۱/ ۴۷۲.
۲- الإصابه ج ۱ ص ۲۵۳ و الاستيعاب (مطبوع بهامش الإصابه) ج ۱ ص ۲۵۳.
۳- السيره الحلبيه ج ۲ ص ۲۸۷ و أشار إلى ذلک فى تاريخ الاسلام للذهبى (المغازى) ص ۲۱۹ و السيره النبويه لدحلان ج ۱ ص ۲۷۱ و راجع المغازى للواقدى ج ۲ ص ۴۱۸ و سبل الهدى و ارشاد ج ۴ ص ۲۹۲.

ظهره، فقلت یا رسول اللّه، کأنک تشتکی ظهرک؟!

فقال: تقحمت بی الناقه اللیله.

فقلت: یا رسول اللّه، إئذن لی أن أضرب عنق ابن أبی، أو مر محمد بن مسلمه بقتله إلخ ..) (۱).

و نقول:

۱- إن محمد بن مسلمه، و عباد بن بشر، و معاذا هم من حواریی الحکام بعد رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، و من مؤیدی سیاساتهم، فلا غرو أن یکون ثمه اهتمام بشأنهم، و تأکید علی موقعهم و دورهم. و موقف محمد بن مسلمه و معاذ فی تأیید ما جری علی أمیر المؤمنین و الزهراء علیهما السلام و مشارکتهما فی الهجوم علی بیت الزهراء معروف و مشهور.

۲- إننا نشک فی زعمهم: أن الناقه قد تقحمت بالنبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و ذلک لما یلی:

ألف: تذکر لناقته العضباء أمور هامه، من کلامها له صلی الله علیه و آله وسلم (و تعریفها له بنفسها، و مبادره العشب إلیها فی الرعی، و تجنب الوحوش عنها، و ندائهم لها: إنک لمحمد و إنها لم تأکل و لم تشرب بعد موته حتی ماتت (ذکره الاسفرائینی)) (۲).

ب: و عن عبد اللّه بن قرط: قرب إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم بدنات خمس، أو ست، أو سبع لینحرها یوم عید؛ فازدلفن إلیه بأیهن یبدأ (۳).۶-

---

۱- راجع: ی السیره الحلبیه ج ۲ ص ۲۸۷.
۲- الشفاء لعیاض ج ۱ ص ۳۱۳ و شرح الشفاء للقاری ج ۱ ص ۳۶۵.
۳- البدایه و النهایه ج ۶ ص ۱۴۰. و الشفاء ج ۱ ص ۳۱۳/ ۳۱۴ و سبل الهدی و الرشاد ج ۹ ص ۵۲۵ عن أبی داود ج ۲ ص ۳۶۹ و عن النسائی فی الکبیر، کما فی التحفه ج ۶ ص ۴۰۵ و شرح الشفاء للقاری ج ۱ ص ۳۶۶-

ج: كما أن حماره يعفورا لما مات رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم تردّى فى بئر جزعا و حزنا؛ فمات (۱).

د: و قال صلى الله عليه و آله وسلم لفرسه و قد قام إلى الصلاه فى بعض أسفاره: لا تبرح، بارك اللّه فيك حتى نفرغ من صلاتنا، و جعله قبلته. فما حرك عضوا حتى صلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم (۲).

ه: و هناك نصوص كثيره تتحدث عن طاعه الحيوانات له صلى الله عليه و آله وسلم فلتراجع فى مظانها (۳).

لا يتحدث الناس: أن محمدا يقتل أصحابه:

و بعد أن ظهر من ابن أبى ما ظهر، فقد كان يمكن للنبى صلى الله عليه و آله وسلم أن يعتبر ذلك مسوغا لقتله. و ينفذ فيه حكم اللّه سبحانه.

و لكنه صلى اللّه عليه و آله و سلم آثر أن لا يعطى ذريعه لأعداء الدين لينفثوا سمومهم، حين يتخذون ذلك ذريعه لتخويف الناس من الدخول فى الإسلام، بحجه: أنهم لن يجدوا فيه الضمانات الكافيه على حياتهم. خصوصا إذا صوروا لهم قتل ابن أبى من زاويه انحرافيه و مظلمه، حين يزعمون لهم أن قتله إنما كان على سبيل الانتقام٩.

۱- الشفاء ج ۱ ص ۳۱۵ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۳۶۸ و سبل الهدى و الرشاد ج ۷ ص ۴۰۶ عن السهيلى و شرح الشفاء للقارى ج ۱ ص ۳۶۷ عن أبى حيان و عن الروض الأنف، و أبى نعيم، و ابن عساكر، و غيرهم و السيره النبويه لابن كثير ج ۴ ص ۷۱۶، و البدايه و النهايه ج ۶ ص ۱۵۱ و ۱۰.

۲- الشفاء ج ۱ ص ۳۱۵.

۳- راجع الشفاء لعياض ج ۱ ص ۳۰۹- ۳۱۵ و المواهب اللدنيه ج ۱ ص ۳۶۶- ۳۶۹.

الشخصی منه صلی اللّه علیه و آله و سلم، بسبب تعرض ابن أبی للمساس بشخص النبی صلی الله علیه و آله وسلم و لیست القضیه قضیه کفر و إیمان، و إقامه لحدود اللّه سبحانه فی حق من یکفر باللّه بعد إیمانه، و یجتری ء علی المقدسات.

و یفسح بعمله ذاک المجال أمام الآخرین لجرأه مماثله أو أشد ثم عرقله دخول الناس فی الإسلام، و فسح المجال أمام المغرضین للتلاعب و إثاره الإشاعات الباطله، و تشکیک الآخرین الذین لا یملکون قدرا کافیا من المعرفه و الوعی و الیقین.

و من جهه ثانیه، فإن قتل ابن أبی قد یتسبب فی حدوث مشاکل کبیره، و تشنجات خطیره، کما أشار إلیه صلی اللّه علیه و آله و سلم فی ما أجاب به عمر بن الخطاب، الذی حرضه علی قتله، و عیّن له حتی من یتولی ذلک من المسلمین!! حیث قال له:

(إنی و اللّه لو قتلته یوم قلت؛ لأرعدت له أنوف لو أمرتها الیوم بقتله لقتلته).

بل لقد نصت الروایات المتقدمه علی أن قوم ابن أبی أنفسهم قد بدأوا یضیقون ذرعا بابن أبی و تصرفاته، و صاروا یلومونه و یعنفونه علی ما بدر منه.

فقضیه ابن أبی إذن لم تعد قضیه شخص صدر منه ما یوجب الحد، بل هی قد تطورت لتلحق آثارها بالإسلام و بالمسلمین، و حتی علی المدی البعید أیضا. و النبی صلی الله علیه و آله وسلم یعرف متی یحق له أن یصرف النظر عن إقامه حد علی من یستحقه، إذا رأی ما یقتضی ذلک.

و الأمر الغریب هنا: أننا نجد عمر بن الخطاب یصر علی النبی صلی الله علیه و آله وسلم بقتل هذا الرجل، رغم أنه صلی الله علیه و آله وسلم قد أخبره بأن قتله یوجب خللا فی الواقع القائم، و یعتبر خطأ فاحشا حینما قال له: إذن ترعد آنف کثیره بیثرب.

فيتجاهل عمر هذا التوضيح و التصريح، و يقول له: إن كرهت أن يقتله مهاجرى، فأمر أنصاريا.

مع أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قد أوضح له أن نفس القتل هو الذى سوف يفسد الأمور، و لم تكن المشكله تكمن فى من يقتله. و لو كانت المشكله هى هذه، فقد كان النبى يدرك أن إيكال أمر قتله إلى أنصارى يحل المشكله، أو لا يحلها.

النفاق، و المنافقون:

و بعد كل ما تقدم نقول: إنه حين تكون الصفه الطاغيه على حركه أو دعوه ما هى الضعف و الوهن، و كانت بعيده عن الالتزام بمعانى الاخلاق و الانسانيه فإن خصوم هذه الدعوه أو تلك الحركه سيواجهونها بالعنف، و الاضطهاد، بقسوه و شراسه.

فإذا ما تشبثت تلك الدعوه بأسباب القوه، فإن خصومها يتجهون نحو أساليب المكر و الخديعه، و يوظفون ذلك إلى جانب ما يملكونه من أسباب القوه، ليسد ذلك المكر مواضع الضعف و الخلل فى تلك الأسباب، و تصبح من ثم قادره على التأثير فى تدمير قدرات تلك الدعوه، أو عرقله حركتها بصوره أو بأخرى.

فإذا ازدادت تلك الدعوه و الحركه قوه، و ازداد خصومها تقهقرا و ضعفا، فإن أساليب أولئك الخصوم فى مواجهتها سوف تتطور وفقا للمستجدات، حتى تنتهى بهم الأمور إلى استخدام أساليب يأباها الشرف و ينبو عنها الشعور الإنسانى النبيل. ذلك هو تاريخ المنافقين فليقرأه القارئون، ليجدوا فيه كل عجيب و غريب فى هذا المجال.

و هكـذا كـان حـال المنـافقين فى عهـد الرسول الأـعظم صـلى اللّه عليه و آله و سـلم، الـذين مـا فتئوا يكيـدون للإسـلام، و لنبى الإسـلام، و للمسـلمين، و يتربصون بهم الـدوائر، فكـانوا يتـآمرون مع الأعـداء، و يحرضونهم، و يعـدونهم النصـر حينـا، ثم كـانوا يشـاركون فى الاـفتراء، و حيـاكه الأباطيـل حينـا آخر، إلى جـانب تخـذيلهم المسـلمين، و بث الإشاعـات الباطله، و حبهم إشاعه الفاحشه فى الذين آمنوا.

هـذا كله، عدا عن كونهم عيونا للأعداء، يطلعونهم على عورات المسـلمين، و يعلمونهم بأى تحرك منهم، حتى كان النبى صـلى الله عليه و آله وسـلم كلمـا أراد غزوه ورّى بغيرهـا، و كان يسـتخدم أساليب كثيره، و متنوعه ليعمى عليهم الأمور، و يضـللهم عن مقاصده الحقيقيه.

عـداك عمـا كـان أولئـك المنـافقون يمـارسونه مـن أسـاليب اللمز و الهمز. إلى جـانب الكـثير من الإفـك و الإـفتراء، و الهزء و الازدراء.

و لكنهـم حيـن قـويت شـوكه المسـلمين لـم يجـدوا مناصـا مـن العض على الجراح، خصوصـا بعـد أن ظهر لهـم: أن التحركـات العسـكريه للمسـلمين فى المناطق المختلفه كانت تسـقط مواقع العدوان و التآمر الواحد تلو الآخر، و تقضـى عليها، أو تحولها إلى مواقع قوه و صمود للمسلمين.

فكـان أن رأينـا المنـافقين يشـاركون فى غزوه بنى المصـطلق و لعلهم كـانوا قـد وثقوا بانتصـار المسـلمين، فأرادوا الحصول على مكاسب ماديه لهم.

و لكن نفـاقهم الـذى كانوا يصـرون على التبرؤ منه لم يزل يظهر على صـفحات وجوههم، و فى فلتات ألسـنتهم؛ الأمر الـذى أثار حاله من

الإرباك، الذی لو لم یتدارکه الرسول الأعظم صلی اللّه علیه و آله و سلم لبلغ إلی حدّ حدوث فتنه داخلیه، یخوض فیها ضعاف البصر و البصیره حتی آذانهم، و یوقعون الإسلام و المسلمین فی مآزق خطیره، هم فی غنی عنها.

و قضیه عبد اللّه بن أبی کانت من هذا القبیل کما اتضح من النصوص التی سلفت.

الدليل التفصيلى للكتاب

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِى الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ٩

المقدمة:

تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية فی أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامی عام ١۴٢۶ الهجری فی المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً علی النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين فی الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر فی العلوم الإسلامية وتبعثرها فی أنحاء البلاد وصعوبة الحصول علی مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية فی أصفهان إلی التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلی الباحثين فی العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهی منظمة فی برامج إلكترونية وجاهزة فی مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة علی النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلی أساس خطة تنوی تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبیّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب علی دراسة أدقّ فی المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة فی الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين فی الحوزت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب علی تقديم آثارهم لتنظيمها فی ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمی البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فى نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فى مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فى الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

٤.CHM

٥.PDF

٦.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

٤.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقـدم بكلمـة الشـكر والتقـدير إلى مكاتب مراجع التقليـد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسـسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فى تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزى

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكترونى : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزى ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب فى طهران ۸۸۳۱۸۷۲۲ ـ ۰۲۱

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.


مرکز القائمیة اصبهان للبحوث والتحریات الکمبیوتریة
للحصول علی المکتبات الخاصه الاخری
ارجعوا الی عنوان المـرکز من فضلـکم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للایصاءِ من فضلکم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹